

جامعة النجاح الوطنية

كلية الدراسات العليا

وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية

إعداد

دعاء عمر محمد كتانه

إشراف

د. جمال أحمد زيد الكيلاني

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في الفقه والتشريع بكلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية - نابلس - فلسطين.

2015

"وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية"

إعداد

دعاء عمر محمد كتانه

نوقشت هذه الأطروحة بتاريخ: 17 / 9 / 2015م، وأجيزت.

التوقيع

.....
.....
.....

أعضاء لجنة المناقشة

- د. جمال أحمد زيد الكيلاني / مشرفاً ورئيساً

- د. خالد قرقور / ممتحناً خارجياً

- د. مأمون الرفاعي / ممتحناً داخلياً

الإهداء

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة ونصح الأمة، إلى نبي الرحمة ونور العالمين

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

إلى من استقيت منهما دروس الحياة في لحظات عمري، إلى من سقياني من ينابيع

الفضيلة والديّ الكريمين.

إلى رفيق دربي، إلى من تطلع لنجاحي بنظرات الأمل والصبر

زوجي العزيز. "معتصم كتانه".

إلى من تقاسمت وتشاركت معهم أجمل اللحظات

إخوتي وأخواتي الأعزاء.

إلى من بهم أكبر، إلى من بوجودهم أكتسب قوة ومحبة لا حدود لها، إلى من عرفت معهم معنى

الحياة

أبنائي الأعزاء. "يمنى، أحمد، ماسة، عبادة".

إلى حاملي أسمى رسالة في البشرية رسالة العلم والفكر، إلى من علموني حروفاً من ذهب

وكلمات من درر وعبارات من أسمى وأجلى عبارات في العلم، إلى من صاغوا لي علمهم حروفاً

ومن فكرهم منارة تنير لي مسيرة العلم والنجاح، إلى أساتذتي الكرام في كلية الشريعة في جامعة

النجاح الوطنية.

إليهم جميعاً أهدي هذا البحث المتواضع.

شكر وتقدير

قال تعالى : "لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ" (1).

بعد أن منَّ الله عليَّ بإتمام هذه الدراسة، لا بد لي من توجيه باقات الشكر والتقدير، وعظيم الامتنان، وأخص بالذكر فضيلة الدكتور المشرف جمال أحمد زيد الكيلاني الذي أشرف على هذه الدراسة، وقدم لي الدعم والإرشاد والآراء السديدة والتشجيع، مما دفع بهذه الدراسة إلى النور وأخرجها إلى قوائم البحث العلمي.

كما أتقدم بكل الشكر والتقدير، إلى أعضاء لجنة المناقشة الكريمة:

فضيلة الدكتور: خالد قرقور.

فضيلة الدكتور: مأمون الرفاعي.

لما قدمه لي من الملاحظات والتوجيهات القيمة لإثراء البحث. وإلى كل من ساهم وقدم لي النصح والإرشاد لإتمام هذه الدراسة، ولم تسعفني الذاكرة لذكرهم في هذا المقام.

(1) سورة إبراهيم، آية 7

إقرار

أنا الموقعة أدناه، مقدمة الرسالة التي تحمل العنوان: وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية.

أقر بأن ما اشتملت عليه هذه الرسالة، إنما هو نتاج جهدي الخاص، باستثناء ما تمت الإشارة إليه حيثما ورد، وان هذه الرسالة ككل، أو أي جزء منها لم يقدم من قبل لنيل أية درجة أو لقب علمي أو بحثي لدى أية مؤسسة تعليمية أو بحثية أخرى.

Declaration

The work provided in this thesis, unless otherwise referenced is the researcher's own work, and has not been submitted elsewhere for any other degree or qualification.

Student's Name:

اسم الطالب: دعاء عمر محمد لثانه

Signature:

التوقيع: دعاء

Date:

التاريخ: ٢٠١٥/٩/١٧ م

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ت	الإهداء
ث	الشكر
ج	إقرار
ح	فهرس المحتويات
د	الملخص
1	مقدمة الدراسة
1	أهمية الدراسة
2	أسباب اختيار الموضوع
2	مشكلة الدراسة
2	الدراسات السابقة
4	منهجية الدراسة
7-4	خطة الدراسة
8	الفصل الأول: مفهوم وسائل الاتصال وصورها وفيه خمسة مباحث
9	المبحث الأول: مفهوم الاتصال لغة واصطلاحاً
9	المطلب الأول: مفهوم الاتصال لغة
10-9	المطلب الثاني: مفهوم الاتصال اصطلاحاً
11	المبحث الثاني: التواصل قبل الإسلام
11	المطلب الأول: التواصل الفكري
12	المطلب الثاني: التواصل المادي
13	المبحث الثالث: التواصل بعد مجيء الإسلام
16-13	المطلب الأول: تواصل العبد مع ربه عز وجل
17-16	المطلب الثاني: دعوة القرآن الكريم للتواصل مع الشعوب والأمم الأخرى
18	المبحث الرابع: صور التواصل الواردة في القرآن الكريم
20-18	المطلب الأول: التواصل بالحوار: "الحوار في القرآن الكريم"
21-20	المطلب الثاني: التواصل عن طريق القصص

21	المطلب الثالث: التواصل عن طريق الأحكام
22	المبحث الخامس : صور التواصل في السنة النبوية
24-22	المطلب الأول: التواصل بالكلام
24	المطلب الثاني: التواصل بالكتابة
25	المطلب الثالث: التواصل بالزيارة
27-26	المطلب الرابع : التواصل الأسري
28	الفصل الثاني: وسائل التواصل الاجتماعي المعاصرة
30	المبحث الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها ونشأتها
30	المطلب الأول: مفاهيم عامة حول مواقع التواصل الاجتماعي
31	المطلب الثاني: نشأة مواقع التواصل الاجتماعي وتطورها
32	المبحث الثاني: وسائل التواصل الاجتماعي أنواعها وآثارها
37-32	المطلب الأول: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي
37	المطلب الثاني: دوافع استخدام مواقع التواصل الاجتماعي
42-38	المطلب الثالث: الآثار الايجابية والسلبية لمواقع التواصل الاجتماعي
43	الفصل الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وضوابطها
45	المبحث الأول: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي
49	المبحث الثاني: المسائل الفقهية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي
59-49	المطلب الأول: حكم إنشاء الصداقات عبر وسائل التواصل الاجتماعي
64-59	المطلب الثاني: حكم التعارف من أجل الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي
72-64	المطلب الثالث: حكم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي
77-73	المطلب الرابع : حكم إهدار الوقت على شبكات التواصل الاجتماعي

87-77	المطلب الخامس: حكم التشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي
94-87	المطلب السادس: حكم إجراء عقد الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي
102-94	المطلب السابع: حكم الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي
119-103	المطلب الثامن: حكم النظر للأجنبية والخلوة بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي
122-119	المطلب التاسع: حكم مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي
129-123	المطلب العاشر: حكم إثبات جريمة الزنا عبر وسائل التواصل الاجتماعي
130	النتائج
131	التوصيات
149-132	المصادر والمراجع
155-150	فهرس الآيات والأحاديث
B	الملخص باللغة الانجليزية

وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على الأسرة دراسة فقهية

إعداد

دعاء عمر محمد كتانه

إشراف

د.جمال أحمد زيد الكيلاني

المخلص

الحمد لله حمداً طيباً مباركاً والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد :

هذا بحث بعنوان وسائل التواصل الاجتماعي وأثرها على أفراد الأسرة دراسة فقهية، مقدم مني أنا الطالبة دعاء عمر محمد كتانه، بإشراف فضيلة الدكتور جمال أحمد زيد الكيلاني، وذلك استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا في جامعة النجاح الوطنية، جاء في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات، حيث تكلمت في المقدمة عن أهمية الدراسة وأسباب اختيار الموضوع ومنهجية البحث وخطة البحث.

و في الفصل الأول تكلمت عن مفهوم الاتصال وأنواعه قبل الإسلام وبعد مجيء الإسلام مع عرض بعض الأمثلة عليها.

و في الفصل الثاني تكلمت عن تعريف مواقع التواصل الاجتماعي من حيث نشأتها وأنواعها وخصائصها ودوافع استخدامها وآثار استخداماتها الإيجابية والسلبية.

أما الفصل الثالث فقد تكلمت فيه عن أهم الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الحديثة، مع عرض أهم المسائل الفقهية المتعلقة باستخدامها ثم أنهيت البحث بخاتمة بينت فيها النتائج التي خلصت إليها من هذه الدراسة مع أهم التوصيات وألحقت الخاتمة بقائمة لأهم مصادر البحث التي اعتمدت عليها في البحث.

"Social media and its impact on family members in terms of doctrinal"

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأولين والآخرين، سيدنا محمد - صلى

الله عليه وسلم - وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إن الشريعة الإسلامية شاملة لكل مجالات الحياة، صالحة لكل زمان ومكان فهي خاتمة

الاديان والشرائع المصلحة للكون والإنسان، ونظراً للتقدم في مناحي الحياة المختلفة، فينبغي مواكبة

هذه التطورات بما ينسجم مع قواعد الشرع وأصوله.

ومن عظمته تعالى أن جعل على رأس هذا التواصل، تواصلنا مع ذاته عز وجل. فهو من

غايات إنشائنا، فقد قال تعالى: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ

لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ " (1).

هذا وقد أصبح العالم بلدة صغيرة مترابطة الأطراف، بفضل الله ثم التطور البشري في

مجال التواصل بأحدث الأساليب والطرق التكنولوجية التي لا يكاد يستغني عنها أي فرد في هذا

الزمان.

وقد أصبحت اليوم كالغذاء اليومي للشعوب في كل مكان داخل البيوت وخارجها، في

السفر والحضر، فلا بد من معرفة أثر هذه الوسائل على أهم جزء في هذا المجتمع ألا وهو

الأسرة، وبيان رأي الشرع فيه لتكون على بينة، فإن صلحت الأسرة صلح المجتمع كله.

أهمية الدراسة:

جاءت الدراسة لتحقيق الأهداف الآتية:

أولاً: بيان مفهوم الاتصال في الإسلام.

(1) الحجرات:13.

ثانيا: توضيح غايات الاتصال البشري وأدواته.

ثالثا : تسليط الضوء على تأثير وسائل الاتصال على العلاقة بين أفراد الأسرة.

رابعا: بيان أهم الآثار النفسية والاجتماعية والصحية للإدمان على وسائل التواصل.

خامسا: توضيح حكم الشرع في هذه الوسائل واستخداماتها.

سادسا: تحديد أخلاقيات وسلوكيات التواصل الاجتماعي التي يجب أن يلتزم بها المستخدمون لها.

أسباب اختيار الموضوع:

أولا: المكانة التي احتلتها وسائل الاتصال في هذا العصر، وأثرها على أفراد الأسرة والتي تعتبر

من أهم القضايا الاجتماعية.

ثانيا: أحببت أن أجمع المسائل الشرعية المتعلقة بالأسرة في بحث متكامل، أبين فيه كل ما يتعلق

به ليستفيد منه المهتمون ويكون مرجعاً لهم في ذلك.

مشكلة الدراسة:

حيث جاءت هذه الرسالة لتجيب عن الأسئلة الآتية:

- ما مفهوم وسائل الاتصال الحديثة ؟

- ما تأثير وسائل الاتصال الحديثة على أفراد الأسرة ؟

- ما هي أهم الضوابط التي يجب الالتزام بها عند استخدام وسائل الاتصال الحديثة ؟

- ما هي الأحكام الفقهية المتعلقة باستخدام وسائل الاتصال الحديثة ؟

الدراسات السابقة:

من خلال البحث لم أجد دراسة شاملة أو رسالة جامعية مستقلة بذاتها، تناولت هذا الموضوع تناولاً شاملاً من ناحية فقهية. وان كنت قد وجدت دراسات سابقة في موضوع وسائل الاتصال وآثارها من منظور تربوي فقط، أو بعض المقالات على صفحات الانترنت، ومن هذه الدراسات:

1- (استخدام المتزوجات العاملات في الجامعات الأردنية للفيسبوك والإشباع المتحققة منه) دراسة مسحية على عينة من جامعة اليرموك، د. علي عقله نجادات⁽¹⁾ حيث بحث في موضوع الرسالة من خلال استمارة مكونة من 14 سؤالاً، وزعت على عينة الدراسة من المبحوثات وقد بين مجالات استخدام الفيسبوك في الاردن، فهي قاصرة على عينة من الأردن ولكنه لم يبحثه من ناحية فقهية.

2- (استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية وتأثيره في العلاقات الاجتماعية)، مريم نريمان نورمار⁽²⁾ وهو رسالة جامعية من جامعة الحاج لخضر من الجزائر، تناولت فيه الباحثة أثر استخدام الشبكات الاجتماعية في العلاقات الاجتماعية من خلال عينة من مستخدمي موقع الفيسبوك في الجزائر. فهي قاصرة على عينة من الجزائر ولم تبحث الموضوع من ناحية فقهية.

3- (أثر استخدام شبكات التواصل الإلكترونية على العلاقات الاجتماعية) " الفيسبوك والتويتر نموذجاً"، حنان بنت شعشوع الشهري⁽³⁾.

⁽¹⁾ نجادات، علي عقله، استخدام المتزوجات العاملات في الجامعات الأردنية للفيسبوك والإشباع المتحققة منه، 2012م-جامعة اليرموك.

⁽²⁾ - نورمار، مريم نريمان، استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية وتأثيره في العلاقات الاجتماعية، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2011م-2012م.

⁽³⁾ الشهري- حنان بنت شعشوع- اثر استخدام شبكات التواصل الإلكترونية على العلاقات الاجتماعية-جامعة الملك عبد العزيز، 1433هـ-1434م.

رسالة ماجستير في علم الاجتماع، من جامعة الملك عبد العزيز، هدفت الباحثة إلى التعرف على الأسباب التي تدفع إلى الاشتراك في موقعي الفيسبوك وتويتر، والكشف عن الآثار الايجابية والسلبية الناجمة عن هذا الاستخدام، مطبقة بحثها على عينة من 150 طالبة تم اختيارهن بطريقة قصدية، ولكنها لم تبحث من الناحية الفقهية.

منهجية الدراسة:

اتبعت في كتابة هذه الرسالة المنهج الاستقرائي والوصفي والتحليلي، حيث قمت بجمع المادة العلمية من مظانها، وتتبع آراء العلماء في المسائل وأدلتهم التي اعتمدها ومن ثم تحليلها واستنباط الأحكام الشرعية منها.

أما الإجراءات التطبيقية لمنهج البحث فكانت على النحو الآتي:

- 1- توفير المادة وجمعها من خلال الرجوع إلى المصادر والمراجع القديمة والحديثة.
- 2- توثيق الآيات القرآنية الكريمة وبيان مواضعها.
- 3- تخريج الأحاديث الشريفة من كتب الصحاح والسنن.
- 4- الرجوع إلى معاجم اللغة العربية في بيان المعاني والمصطلحات اللغوية.
- 5- فهرسة الرسالة.

أما خطة الدراسة:

فقد جاء البحث في مقدمة وثلاثة فصول وخاتمة على النحو الآتي:

المقدمة وفيها أهمية الموضوع وأسباب اختياره ومشكلة الدراسة والدراسات السابقة.

الفصل الأول: مفهوم وسائل الاتصال وصورها وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الاتصال لغة واصطلاحاً:

المطلب الأول: مفهوم الاتصال لغة.

المطلب الثاني: مفهوم الاتصال اصطلاحاً .

المبحث الثاني: التواصل قبل الاسلام:

المطلب الأول: التواصل الفكري.

المطلب الثاني: التواصل المادي.

المبحث الثالث: التواصل بعد مجيء الإسلام:

المطلب الأول: تواصل العبد مع ربه عز وجل.

المطلب الثاني: دعوة القرآن الكريم للتواصل مع الشعوب والأمم الأخرى.

المبحث الرابع: صور التواصل الواردة في القرآن الكريم:

المطلب الأول: التواصل بالحوار: "الحوار في القرآن الكريم".

المطلب الثاني: التواصل عن طريق القصص .

المطلب الثالث: التواصل عن طريق الأحكام.

المبحث الخامس : وسائل التواصل في السنة النبوية:

المطلب الأول: التواصل بالكلام.

المطلب الثاني: التواصل بالكتابة.

المطلب الثالث: التواصل بالزيارة.

المطلب الرابع: التواصل الأسري.

الفصل الثاني: وسائل التواصل الاجتماعي المعاصرة وفيه مبحثان:

المبحث الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها ونشأتها:

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: نشأة مواقع التواصل الاجتماعي وتطورها .

المبحث الثاني: وسائل التواصل الاجتماعي أنواعها، خصائصها، آثارها:

المطلب الأول: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: دوافع استخدام مواقع التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث: الآثار الايجابية والسلبية لمواقع التواصل الاجتماعي.

الفصل الثالث: الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وضوابطها وفيه

مبحثان:

المبحث الأول: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي:

المبحث الثاني: المسائل الفقهية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي:

المطلب الأول: حكم إنشاء الصداقات عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثاني: حكم التعارف من أجل الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثالث: حكم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الرابع: حكم إهدار الوقت على شبكات التواصل الاجتماعي.

المطلب الخامس: حكم التشهير عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب السادس: حكم إجراء عقد الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب السابع: حكم الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب الثامن: حكم النظر للأجنبية والخلوة بها عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب التاسع: حكم مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

المطلب العاشر: حكم اثبات جريمة الزنا عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

الخاتمة وأهم النتائج والتوصيات .

قائمة المصادر والمراجع.

وأسأل الله تعالى أن أكون قد وفقت فيما كتبت، وهذا جهد المقل فما كان فيه من صواب فمن الله

تعالى، وما كان فيه خطأ فمن نفسي والشيطان، والله تعالى ورسوله والإسلام منه براء، وصلى الله

وسلم على نبيينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

والحمد لله رب العالمين

الفصل الأول

مفهوم وسائل التواصل وصورها وفيه خمسة مباحث:

المبحث الأول: مفهوم الاتصال لغة واصطلاحاً.

المبحث الثاني: التواصل قبل الإسلام.

المبحث الثالث : التواصل بعد مجيء الإسلام.

المبحث الرابع: صور التواصل الواردة في القرآن الكريم.

المبحث الخامس: صور التواصل الواردة في السنة النبوية الشريفة.

المبحث الأول

مفهوم الاتصال لغةً واصطلاحاً

المطلب الأول: مفهوم الاتصال لغةً:

وصل الشيء بغيره فاتصل، ووصل الحبال وغيرها توصيلاً، وصل بعضها ببعض ومنه قولة تعالى: "وَلَقَدْ وَصَلْنَا لَهُمُ الْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ"⁽¹⁾. ووصلني بعد الهجر واصلني، وقطع الله أوصاله: مفاصله⁽²⁾

فالوصل بمعنى اتصل ومنه قولة تعالى: {إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ} ⁽³⁾ أي يتصلون. والوصل ضد الهجران وكل شيء اتصل بشيء فما بينهما وصلة، وفي الحديث قال عليه السلام: «لعن الله الواصلة والمستوصلة»⁽⁴⁾ فالواصلة التي تصل الشعر والمستوصلة التي يفعل بها ذلك.

وتوصل إليه أي تلتطف في الوصول إليه. والتواصل ضد التصارم⁽⁵⁾، وهذا يعني أن الاتصال هو الاقتران والترابط والالتئام والصلة والجمع.

المطلب الثاني: مفهوم الاتصال اصطلاحاً:

للاتصال تعريفات كثيرة، ومن هذه التعريفات ما يلي:

1- استمرار العلاقة المتينة بين طرفي العلاقة المشاركين فيها، الناتج عن استعمال الحواس⁽⁶⁾.

(1) القصص: 51

(2) الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر بن احمد، ت 538، حققه: محمد باسل، أساس البلاغة، ط1، 1419هـ، 1998م، دار الكتب العلمية، بيروت، (339/2).

(3) النساء: 90

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط1، 1422هـ، كتاب اللباس، باب الوصل في الشعر، 5933، ج7، ص165.

(5) الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، ت666، حققه: يوسف الشيخ محمد، مختار الصحاح، المكتبة العصرية، ط5، 1420هـ، 1999م، بيروت، ص340.

(6) موسى، عصام سليمان، المدخل في الاتصال الجماهيري، منشورات الوطن، الخليل، 1994م، ص23.

2- علاقة بين فردين على الأقل، كل منهما يمثل ذاتاً نشيطاً (1).

3- نقل المعلومات والأفكار والمشاعر والمواقف من المرسل إلى المستقبل، فيحللها ويعطي انطباعه عنها (2).

من خلال ما سبق نلاحظ أن عملية التواصل تتميز بما يلي:

1- أن الاتصال والتواصل نشاط إنساني حيوي والحاجة إليه مستمرة، باعتبار أن الإنسان اجتماعي بطبعة، كما انه أداة ينمي بها الإنسان معارفه وخبراته في كل المجالات (3).

2- أنه عملية مستمرة عبر الزمن، وهو مرادف لمفهوم الدعوة التي من معانيها النشر والتبليغ (4).

3- أنه عملية تشاركية حول فكرة أو اتجاه أو مشاعر أو سلوك، حيث أنه من أقدم أوجه النشاط الإنساني، فهو القناة التي تربطنا بالإنسانية (5).

4- أنه عملية (ديناميكية) يؤثر بين الأشخاص، من خلال مواد ووسائل، فيؤثر كل منهما على مدركات الآخر (6).

5- يتفاعل فيها المرسل والمستقبل في سياق اجتماعي، بهدف تحقيق هدف معين عبر وسائل مناسبة لذلك (7).

(1) محمود، إسماعيل، مبادئ علم الاتصال ونظريات التأثير، ط2003م، الدار العالمية للنشر، مصر، ص30.

(2) اسبانيولي، هالة، مهارات الاتصال، ط1، 2002م، الناصرة، ص10.

(3) محمود، منال طلعت، مدخل إلى علم الاتصال، 2002م، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ص18-19.

(4) حجاب، محمد منير، الإعلام الإسلامي المبادئ النظرية والتطبيق، ط1، دار الفجر للنشر والتوزيع، 2002م، ص107.

(5) مكايوي، حسن عماد، وليلى حسين السيد، الاتصال ونظرياته المعاصرة، ط1، 1419هـ، 1998م، الدار المصرية اللبنانية. ص23.

(6) العجمي، محمد حسين، الإدارة المدرسية، ط1، 2000م، دار الفكر العربي، القاهرة، ص1153.

(7) قطامي، يوسف، إدارة الصفوف الأسس السيكولوجية، ط2، 2005م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن، ص316.

المبحث الثاني

التواصل قبل الإسلام

كانت صور التواصل مع الجماهير مختلفة ومتنوعة في البيئات العربية، في العصر الجاهلي، فلم يكن العرب أمة منعزلة عن غيرها، بل كانوا على اتصال دائم بمن حولهم مادياً وأدبياً⁽¹⁾، ومن صور التواصل مع الغير في هذه الفترة ما يلي:

المطلب الأول: التواصل الفكري:

أ) القصيدة الشعرية:

إن من صور الإعلام الجاهلي والتواصل فيما بينهم القصيدة الشعرية، حيث كان العرب فصحاء بلغاء في تعبيراتهم اللفظية الشعرية⁽²⁾.

ومن أشهر قصائدهم المعلقات، وهي من أطول ما ورد في الشعر الجاهلي من قصائد. فإن عدد أبيات أفصر قصيدة من قصائدها هو "64" بيتاً. عرفت بين الناس باسم "المعلقات السبع" ويد "المعلقات" ويد "المذهبات"، لزعم الرواة أن العرب اختارنها من بين سائر الشعر الجاهلي، فكتبتها بماء الذهب، ثم علقتها على الكعبة إعجاباً بها وإشادة بذكرها⁽³⁾.

ب) **الخطابة:** هي فن من فنون الكلام، غايته إقناع السامعين واستمالتهم والتأثير فيهم، بصواب قضية أو بخطأ أخرى، وبلوغ موضع الاهتمام من عقولهم وموضع التأثير في وجدانهم⁽⁴⁾.

اشتهر العرب بإلقائها، منتقين الأوقات والأماكن المناسبة لعرضها. كالأسواق ومواسم الحج، فكانت ميداناً للفصاحة والبلاغة الأدبية، ينشرون من خلالها أفكارهم وآراءهم بأكبر أساليب التوجيه إبداعاً وإقناعاً⁽⁵⁾.

(1) حمزة، عبد اللطيف، الإعلام في صدر الإسلام، دار الفكر العربي، فبراير، 1970م، القاهرة، ص 23-29.

(2) حمزة، عبد اللطيف، الإعلام في صدر الإسلام، ص 24-36.

(3) علي، جواد، (ت 1408)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط4، 1422هـ-2001م، دار الساقى، (18/73).

(4) الشنطي، محمد صالح، فن التحرير العربي ط5، 1422هـ، 2001م، دار الأندلس للنشر، السعودية، (ص: 225).

(5) حمزة، عبد اللطيف، الإعلام في صدر الإسلام، ص 24-36.

ان للخطباء منزلة عظيمة إذ يحتشد الناس حول أحدهم وتشخص إليه الأبصار، فيطلع عليهم بخطبة، كخطبة قيس بن ساعدة الإيادي التي يقول فيها: "أيها الناس اسمعوا وعوا، من عاش مات، ومن مات فات ... إلخ"⁽¹⁾.

المطلب الثاني: التواصل المادي:

أ) الأسواق: كانت بمثابة جريدة من الجرائد الدورية والرسمية، أو بالأحرى وسيلة من وسائل الإعلام العامة⁽²⁾، لم تكن هذه الأسواق للتجارة فحسب، بل كانت أسواقاً للأدب والشعر والخطابة يجتمع فيها الشعراء والخطباء، ويتبارون فيها في ذكر أنسابهم، ومفاخرهم، ومآثرهم، وبذلك كانت ثروة كبرى للغة، والأدب، إلى جانب كونها ثروة تجارية، وكان سوق عكاظ أشهر هذه الأسواق، وأذكرها وأعظمها، يغشاها العرب من كل أنحاء الجزيرة العربية⁽³⁾، وعُرف بأهميته التجارية العظيمة، إلى جانب أهميته من الناحيتين الاجتماعية والأدبية. وكان إلى جانب سوق عكاظ أسواق أخرى أقل أهمية، مثل "مجنة" و"ذي مجاز"⁽⁴⁾، وهي قريبة من مكة.

ب) التجارة: ومن صور التواصل بين العرب، التجارة حيث كان التجار يتواصلون مع شعوب وحضارات مختلفة، في مراكز التجمع التجاري تعرض فيها البضائع الفكرية والأدبية والمادية فيحصل التعارف فيما بينهم⁽⁵⁾.

(1) برو، توفيق برو، تاريخ العرب القديم، ط2، 1424هـ-2001م، دار الفكر، (ص: 248).

(2) برو، توفيق برو، تاريخ العرب القديم، (ص: 247).

(3) أبو شهبة، محمد بن نحمد بن سويلم، (ت 1403هـ)، السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، ط8، 1427هـ، دار القلم، دمشق. (102/1).

(4) برو، توفيق برو، تاريخ العرب القديم (ص: 247- 248).

(5) حمزة، عبد اللطيف، الإعلام في صدر الإسلام، ص23- 29.

المبحث الثالث

التواصل بعد مجيء الإسلام

أضاف الإسلام لما سبق ذكره سبلاً جديدةً للتواصل منها:

المطلب الأول: تواصل العبد مع ربه عز وجل:

تواصل العبد مع ربه يتمثل في أدائه لعبادته، فالواجب على المؤمن أن يتوجه بقلبه، وقالبه إليه سبحانه وتعالى، ويخضع، وبذلّ له بجملته⁽¹⁾.

ومن صور تواصل العبد بربه ما يلي:

1- **تلاوة القرآن الكريم** : فالقرآن الكريم غذاء الروح، فغذاء البدن يكون بالطعام والشراب، وغذاء الروح يكون بتلاوة كلام الله تعالى⁽²⁾.

2- **التقرب إلى الله بالعبادات من فرائض ونوافل:**

إن أفضل ما يتقرب به العبد إلى الله تعالى هي الفرائض التي افترضها عليه، وإن العبد لا يزال يتقرب إلى الله بأنواع الطاعات، حتى يحبه الله سبحانه⁽³⁾ ومتمى أدام العبد التقرب بالنوافل أفضى ذلك به إلى أن يحبه الله عز وجل⁽⁴⁾.

(1) الولوي، محمد بن علي بن آدم بن موسى، ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، ط1، 1416هـ، 1996م، دار المعراج الدولية للنشر، (321 /32).

(2) النابلسي، محمد راتب، وسائل تقوية الإيمان، بتاريخ: 2002م، 07، 05 /http://nabulsi.com

(3) البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر، (ت685هـ)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، حققه: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1433هـ، 2012، الكويت (2/ 16).

(4) القشيري، تقي الدين أبو الفتح محمد بن علي، (ت702هـ)، شرح الأربعين النووية لابن دقيق العيد، ط6، 1424هـ، 2003م، مؤسسة الريان (ص: 128).

فعن أبي هريرة -رضي الله عنه-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم-: "إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا، فَقَدْ آذَنْتَهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ، أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ، حَتَّى أَحْبَبَهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتَهُ كُنْتُ سَمِعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَبَصَرَهُ الَّذِي يَبْصُرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَنَّهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأَعِيذَنَّهُ"⁽¹⁾.

ومن دلالات النص: إن المسلم يتواصل مع ربه بأداء الفرائض والنوافل، حيث إن أحب الأعمال إلى الله أداء الفرائض والمحافظة عليها. فمن أتى بما يجب عليه وتقرَّب إلى الله بالنوافل فإن الله يوفقه لكل خير، حيث تكون أعماله وحركاته وسكناته جارية على ما يقتضيه الشرع⁽²⁾.

3- التقرب إلى الله بالعمل الصالح:

إن الأعمال الصالحة تقرب إلى الله عزَّ وجلَّ، والإنسان يشعر هذا بنفسه إذا قام بعبادة الله على الوجه الأكمل من الإخلاص والمتابعة وحضور القلب أحس بأنه قُرِبَ من الله عزَّ وجلَّ⁽³⁾.

4- ذكر الله تعالى: ويمكن إجمال مزاياه:

أنه أيسرُ العبادات وهو من أجلها وأفضلها؛ فإن حركة اللسان أخفُ حركات الجوارح وأيسرها، ولو تحرك عضو من الإنسان في اليوم والليله بقدر حركة لسانه لشق عليه غاية المشقة، بل لا يمكنه ذلك⁽⁴⁾، وقد قال الله - عز وجل - : ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾⁽⁵⁾.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب التواضع، 6502، ج8، ص105.

(2) المحسن، عبد الله بن صالح المحسن، الأحاديث الأربعين النووية مع ما زاد عليها ابن رجب وعليها الشرح الموجز المفيد، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط3، 1402هـ-1984م، (ص: 74)

(3) العثيمين، محمد صالح بن محمد، ت 1412هـ، شرح الأربعين النووية للعثيمين، دار الثريا للنشر، (ص: 379).

(4) السلفي، أبو العلاء محمد بن حسين بن يعقوب، الأنس بذكر الله، دار التقوى للنشر والتوزيع، شبرا الخيمة، مصر، (ص: 59).

(5) القمر، 17.

فهو ثناء على الله عز وجل بجميل أوصافه وآلائه وأسمائه، والدعاء سؤال العبد حاجته، فالذكر أفضل من الدعاء⁽¹⁾، ولهذا جاء في الحديث القدسي الشريف قوله عليه الصلاة والسلام: «من شغله ذكري عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين»⁽²⁾.

إن مقتضيات أدب اللسان: أن لا يقول إلا ما فيه تعظيم إلهه ومولاه، وأن لا ينطق إلا بما يحبه ويرضاه⁽³⁾. فالقلوب كالقدور، والألسنة مغارفها، فكثرة الذكر على اللسان دليل على وجود الحب الخالص للمحبوب في عين القلب، وقد قيل: كلما ولع المرء بذكر الله إلا أفاد منه حب الله⁽⁴⁾.

5- الأدب مع الله تعالى:

إن أعلى مراتب الخلق مع الله - سبحانه وتعالى - والعاقل من يكون خلقه وأدبه مع الله تعالى، وهو أصل كل أدب، بل لا يتصف أحد بأدب إن عدم "الخلق مع الله". إن أدب القلب: هو الأصل والأساس لغيره، فمقتضاه أن يتوجه إلى الله وحده محبة، وخوفاً، ورجاءً وتوكلاً واستعانة، وفي المقابل: فإن أعظم الإساءة أن يلتفت إلى غيره، أو يقصد سواه، وهو المتفرد بالخلق، والرزق والملك والتدبير، وإليه وحده مرجع الأمر⁽⁵⁾.

6- الدعاء:

هو ما يُدعى به الله من القول. بسؤال العبد ربه على وجه الإبتهال⁽⁶⁾. فالدعاء من أعظم العبادات، ليس شيء أكرم على الله من الدعاء⁽⁷⁾. فالدعاء من أقوى الأسباب في دفع المكروه،

(1) الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم، (ت 751هـ)، الوابل الصيب من الكلم الطيب حققه: سيد إبراهيم، ط3، 1999م، دار الحديث، القاهرة، (ص: 89)

(2) ابن أبي شيبه، أبو بكر بن أبي شيبه عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان، (ت 235هـ)، مصنف ابن أبي شيبه، حققه: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط1، 1409هـ، كتاب الدعاء، باب الدعاء بلا نية ولا عمل، 29271، ج6، ص34، حكم الألباني، حديث ضعيف.

(3) الخراز، خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق، ط1، 1430هـ، 2009م، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، الكويت، (ص: 121).

(4) السلفي، أبو العلاء محمد بن حسين بن يعقوب، الأنس بذكر الله، (ص: 53).

(5) الخراز، خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق، (ص: 121).

(6) أبو حبيب، سعدي، القاموس الفقهي، ط2، 1408هـ، 1988م، دار الفكر، دمشق، (ص: 130-131).

(7) الكجراتي، جمال الدين محمد طاهر، (ت 986هـ)، مجمع بحار الأنوار، ط3، 1387هـ، 1967م، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، (5/ 423).

وحصول المطلوب⁽¹⁾. فقد قال تعالى: {وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ}⁽²⁾، وقال عليه الصلاة والسلام: "أقرب ما يكون العبد من ربه، وهو ساجد، فأكثرُوا الدعاء"⁽³⁾.

المطلب الثاني: دعوة القرآن الكريم للتواصل مع الشعوب والأمم الأخرى:

إنَّ القرآن الكريم كان أعظم ما عرفته الإنسانية في تاريخها الممتد الطويل، فقد تضمن قواعد التواصل بين أفراد المجتمع الإنساني⁽⁴⁾. فقد قال تعالى: {وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا}⁽⁵⁾، ويمكن إجمال ذلك بما يلي:

1- القصد من التعدد والتنوع الثقافي في أدنى مراحلها، هو التلاقي والتعارف وتبادل الأفكار والخبرات، التي تطورها أنماط الحياة المختلفة. وذلك مما يزيد من عمق مكونات كل ثقافة بما تولده من الثقافات الأخرى⁽⁶⁾.

2- إنَّها دعوة لتواصل الناس بعضهم مع بعض، ليتعاونوا من أجل بناء صرح المجتمع الإنساني، حيث ان النوع الإنساني هو نوع اجتماعي، فكل فرد من هذا النوع مفطور على ذلك، فلم يزل الإنسان يعيش في وضع اجتماعي منذ القدم⁽⁷⁾.

(1) ابن الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعيد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت751هـ)، الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء، ط1، 1418هـ، 1997م، دار المعرفة، المغرب، (ص: 9).

(2) [العلق: 19]

(3) النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت303)، سنن النسائي، حققه: عبد الفتاح أبو غدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ط2، 1406هـ-1986م، كتاب التطبيق، باب أقرب ما يكون العبد من ربه، 1137، ج22، ص226، حكم الألباني: صحيح.

(4) السايح، أحمد عبد الرحيم، الحضارة الإسلامية، ط10، 1397هـ، 1977م، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، (ص: 75).

(5) (الحجرات: 13).

(6) تركستاني، أحمد بن سيف الدين، الحوار مع أصحاب الأديان مشروعياته وشروطه وأدابه، وزارة الأوقاف السعودية، (ص: 17، بترقيم الشاملة آليا).

(7) الطباطبائي، محمد حسين، قضايا المجتمع والأسرة والزواج في ضوء القرآن الكريم، ط1، 1416هـ، 1995م، دار الصفوة، بيروت، لبنان، ص7.

3- فالمعنى إنني لم أخلقكم شعوبا وقبائل لتتفاخروا، وإنما خلقتكم كذلك لتعارفوا⁽¹⁾. فقد بين تعالى أنه جعلهم شعوبا وقبائل لأجل أن يتعارفوا، أي يعرف بعضهم بعضا، ويتميز بعضهم عن بعض لا لأجل أن يتناول الإنسان على أخيه الإنسان⁽²⁾.

4- القرآن الكريم يعد نافذة على الأمم والحضارات فقد دعانا إلى التعارف بين الأمم والشعوب كما حكى لنا قصص حضارات سبقت واندثرت وساق قصصهم وحياتهم ما فيه عبرة لأولي الألباب⁽³⁾.

5- خلق الله البشر من أصل واحد هم آدم - عليه السلام - وحواء، وهذا أدعى إلى التواصل والتفاعل فيما بينهم، حيث إن الإنسان من طبيعته حب المخالطة والتواصل مع غيره بل هذا يعد حاجة ملحة.

6- الإنسان بطبعة يألف المخالطة والتواصل، ويصعب عليه العيش منعزلا عن مجتمعه، وهذا ما حثنا عليه الدين، فقد حث على الجماعة في العبادة كالصلاة والحج لاستغلالها في التعارف والتواصل⁽⁴⁾.

7- إن التواصل والتعاون من سنن الله تعالى الفطرية والاجتماعية شاملةً جميع مخلوقاته من الإنس والجن والحيوان والطير، حتى عند أدق الحشرات كالنمل والنحل، كل ذلك لتضمن أسباب وجودها وتحمي نفسها⁽⁵⁾، فقد قال عليه الصلاة والسلام: " المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم"⁽⁶⁾.

(1) السمرقندي، أبو الليث نضر بن محمد بن أحمد، (ت 373هـ)، تفسير السمرقندي = بحر العلوم، (3/ 329).

(2) الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، (ت 1393هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 1415هـ، 1995م، دار الفكر للطباعة، بيروت، (7/ 417).

(3) عدوان، نارمين فضل، ملامح الانفتاح الثقافي في الفكر التربوي الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 1429هـ، 2008م، ص34.

(4) صباح، ياسر دياب، الدلالات التربوية لمفهوم الصحة في ضوء الكتاب والسنة النبوية، رسالة ماجستير، 1431هـ، 2010م، الجامعة الإسلامية، غزة، ص2.

(5) السبيكي، حسن، التعاون واجب وفضيلة، 5 ابريل، 2011م، <http://www.islam-love.com/home>

(6) ابن ماجه، ابو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت 173هـ)، سنن ابن ماجه، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الكتب العربي، كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء، 4032، ج2، ص1338. (حكم الألباني: حديث صحيح)

المبحث الرابع

صور التواصل الواردة في القرآن الكريم

إن الرؤية الاتصالية القرآنية تؤكد على أهمية الاتصال بوصفة ضرورة اجتماعية إنسانية. فتنوع الشعوب والقبائل للتعارف لا للافتخار⁽¹⁾، ليتم التعاون والتعارف بينهم⁽²⁾.

المطلب الأول: التواصل بالحوار:

الحوار لغة: المراجعة في الكلام⁽³⁾، واصطلاحاً: مناقشة بين طرفين أو أطراف، يُقصد بها تصحيح كلامٍ، وإظهار حُجَّةٍ، وإثبات حقٍّ، ودفع شبهةٍ، وردُّ الفاسد من القول والرأي⁽⁴⁾.
ثبتت مشروعية الحوار في القرآن الكريم فقد أمر الله - عز وجل - نبيه صلى الله عليه السلام أن يحاور الكفار ويجادلهم بالتي أحسن فقد قال تعالى: {ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ}⁽⁵⁾، وذكر الله عز وجل في كتابة كثيراً من الحوارات، ومن تلك الحوارات:

1- التواصل الأول في الملأ الأعلى: الحوار بين الله تعالى وآدم عليه السلام والملائكة عليهم السلام.

فقد قال تعالى: " وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ"⁽⁶⁾.

(1) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد، (ت450هـ)، حققه: السيد بن عبد المقصود، تفسير الماوردي = النكت والعيون، دار الكتب العلمية، بيروت، (5/ 335).

(2) الأبياري، إبراهيم بن إسماعيل، (ت1414هـ)، الموسوعة القرآنية ط1405هـ، مؤسسة سجل العرب، (11/ 217).

(3) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (ت711هـ)، لسان العرب، ط3، 1414، دار صادر، بيروت، (4/ 217).

(4) ابن حميد، صالح بن عبد الله: أصول الحوار وآدابه في الإسلام، دار المنارة، جدة، مكة، ط1، 1415هـ، ص6.

(5) النحل: 125

(6) البقرة، 30

2- الحوار بين الله عز وجل وسيدنا إبراهيم عليه السلام: قال تعالى: " وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولِمُ تُوْمِنُ قَالَ بَلَىٰ وَلَئِن لِّيُطَمِّنَنَّ قَلْبِي قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ".

3- تواصل الأب مع ابنه: " لقمان الحكيم مع ابنه": فقد قال تعالى: "وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ، يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ"⁽¹⁾.

4- تواصل أهل الجنة مع أهل النار " حوار أهل الجنة والنار": قال تعالى: "وَنَادَىٰ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذَّنَ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنْ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ"⁽²⁾.

الملاحظات على طريقة التواصل بالحوار الواردة في القرآن:

1- ذُكر الحوار بشتى صورته في القرآن الكريم والسنة النبوية في مواقف كثيرة، ومع فئات عمرية مختلفة، ومع المسلمين والكفار، وهذا كله يدل على أهمية الحوار في التعامل مع مختلف الأجناس البشرية، وأنه من أهم الأساليب التربوية التي تقود الإنسان إلى خيري الدنيا والآخرة⁽³⁾.

2- الحوار طريقة مبتكرة قد اتخذها القرآن الكريم وسيلة للقصص وعرض الأخبار، فهي أدعى للفهم وأقوى في التأثير، والله تعالى بالغ الحكمة⁽⁴⁾.

3- ديننا لم يترك العقل والفكر جانباً، بل له جانب كبير في المخاطبة ورد الأباطيل، وخاصة فيما نلمس في القرآن الكريم، في رد شبهات الكفار، وفي محاوره أهل الكتاب في حججهم وشبهاتهم،

(1) لقمان، 13.

(2) الأعراف، 44.

(3) الجابري، عدنان بن سليمان بن مسعد، أسلوب الحوار من خلال سيرة مصعب بن عمير، رضي الله عنه، وتطبيقاته التربوية، أطروحة ماجستير في التربية الإسلامية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1433هـ-1434هـ، (ص: 41)

(4) صافي، محمود بن عبد الرحيم، (ت1376هـ)، الجدول في إعراب القرآن، ط4، 1418هـ، دار الرشيد، دمشق، (8/387).

حيث نجد تكرار ما يتعلق بالفكر في مثل: لآيات لقوم يعقلون، لقوم يتفكرون، لأولي الألباب، ألهم قلوب لا يعقلون بها. . . إلخ⁽¹⁾.

4- وردت كلمة الحوار بلفظها ثلاث مرات مرتين في سورة الكهف وواحدة في سورة المجادلة واصفة حواراً لفظياً بين طرفين⁽²⁾، ومنه قوله تعالى: {فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ}⁽³⁾. وقد قال تعالى في سورة المجادلة حيث قال: [قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ]⁽⁴⁾.

المطلب الثاني: التواصل عن طريق القصص:

إن قصص القرآن هو القصص الحق، لا مجال فيه لخيال أو كذب، إنما هو وحي الله تعالى الذي أوحاه لنبيه - صلى الله عليه وسلم - فقد قال تعالى: "إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ"⁽⁵⁾. ففي سورة "هود" مثلاً مجموعة من قصص القرآن العظيم، ذكر فيها قصة نوح وقصة هود وقصة صالح وقصة إبراهيم وقصة لوط وقصة شعيب، وقصة موسى مع فرعون⁽⁶⁾.

إن القصص القرآني فيه العبرة، وما ذكرت قصة إلا كان معها عبرة أو عبر⁽⁷⁾، فقد سيقت القصة في القرآن لتحقيق أغراض دينية كإثبات الوحي، وإثبات وحدانية الله تعالى، ومظاهر القدرة الإلهية، وعاقبة الخير والشر وغيرها⁽⁸⁾.

(1) الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد، مجلة البحوث الإسلامية (71 / 244).

(2) قلندر، محمود محمد، محمد بابكر عوض، اتجاهات البحث في علم الاتصال " نظرة تأصيلية"، ص 64.

(3) الكهف: 34.

(4) المجادلة: 1.

(5) آل عمران: 62.

(6) الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين، (ت 1385هـ)، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ط 17، 1412هـ، (1 / 55).

(7) أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى، (ت 1394هـ)، المعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي، (ص: 140).

(8) الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين، التصوير الفني في القرآن، ط 17، دار الشروق. (ص: 144).

المطلب الثالث: التواصل عن طريق الأحكام:

الأحكام الشرعية التي اشتمل عليها القرآن الكريم، فإنَّها لا يمكن أن تكون من عند سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - بل هي من عند الله، وهي مدار السعادة في الدارين⁽¹⁾. منها ما يتعلق بالعبادة من صلاة وصوم وزكاة حج، ومنها ما يتعلق بالأسرة كالخطبة والنكاح والنسب والنفقة والطلاق والعدة، ومنها ما يتعلق بالحدود حفاظا على الأموال والأنفس والأعراض، ومنها ما يتعلق بالمعاملات كالبيع والرهن والشفعة وغيرها .

⁽¹⁾ أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى، المعجزة الكبرى القرآن، (ص: 68).

المبحث الخامس

صور التواصل في السنة النبوية الشريفة

صور التواصل في السنة النبوية الشريفة كثيرة ومتنوعة، ومنها ما يلي:

المطلب الأول التواصل بالكلام: وذلك من خلال:

أ) تلاوة القرآن الكريم:

لقد تواصل الوحي عليه السلام بالرسول عليه الصلاة والسلام، فهو واحد في حقيقته لجميع الأنبياء عليهم السلام، فهو أول صور التواصل في الحياة البشرية⁽¹⁾.

كان النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يكثر من تلاوة القرآن الكريم على من يبلغهم عامة، فيصل إلى شغاف من أراد الله بهم خيراً، ويُحجب عن غفلة القلوب فكانوا لا يَسْتَطِيعُونَ سَمْعاً.

كان النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يجعل ذلك أول شيء يجب أن يتعلمه العبد عند إسلامه، وإن كان مقدار المحفوظ المعلم يتفاوت بحسب الأهلية للتصدر: معلماً دائماً للإقراء، أو مسلماً يجب عليه حفظ ورد معين⁽²⁾.

ويوضح ذلك ما رواه سعد بن جنادة - رضي الله عنه - قال: كنت فيمن أتى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أهل الطائف، فخرجت من أهلي من السراة غدوة، فأتيت منى عند العصر فصعدت في الجبل، ثم هبطت فأتيت النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأسلمت، وعلمني قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ، وإذا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا، وعلمني هؤلاء الكلمات: سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر وقال: هن الباقيات الصالحات⁽³⁾.

(1) القحطاني، سعد بن علي بن وهف، رحمة للعالمين، وزارة الأوقاف السعودية، (ص: 516).

(2) مجبري، عبد السلام مقبل مجبري، إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم، دار الإيمان، القاهرة، (ص: 42)

(3) الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، (ت 360هـ)، المعجم الكبير، حققه: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، باب سعد بن جنادة، رقم 5483، (51/6)، حكم الألباني: حديث ضعيف.

ب) التواصل بالحوار:

إن السيرة النبوية العطرة غنية بصور وأشكال التواصل الإيجابي، ليحقق بذلك التعارف والتعاون، والذي هو مراد الله تعالى من اختلاف الأقسام والشعوب على وجه الأرض، ولتعيّنه في تبليغ رسالة الإسلام للعالم بأسره⁽¹⁾.

كان عليه الصلاة والسلام يجيد التواصل مع الغير، يحاور كل صحابي بلغة قريبة إلى قلبه قبل عقله، فكان عليه الصلاة والسلام نموذجاً في تواصله مع غيره، فاستولى حبه في قلوب أصحابه رضوان الله عليهم⁽²⁾. يعد أسلوب الحوار من أهم أساليب التربية الإسلامية وأفضلها؛ ذلك لأنه يترك المجال للأطراف المتحاورين لإبداء وجهات النظر⁽³⁾.

فالسنة النبوية الشريفة حافلة بأمثلة من الحوار النبوي، وسأكتفي بذكر مثالين للحوار في السنة:

* فعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - جاءه أعرابي، فقال: يا رسول الله، إن امرأتي ولدت غلاماً أسود، فقال: «هل لك من إبل» قال: نعم، قال: «ما ألوانها» قال: حمر، قال: «هل فيها من أورك» قال: نعم، قال: «فأني كان ذلك» قال: أراه عرق نزع، قال: «فلعل ابنك هذا نزع عرق»⁽⁴⁾.

* عن أبي أمامة - رضي الله عنه -: أن فتى شاباً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله ائذن لي بالزنا؟ قال: فأقبل القوم عليه فزجروه. وقالوا: مه مه، فقال: «أدنه» فدنا قريباً. قال: فجلس. قال: «أتحبه لأمك؟» قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: «ولا الناس

(1) أماوي، مريم، أساليب التواصل من خلال سيرة الرسول، 12 أغسطس، 2009م، <http://www.islamlove.com/home>

(2) السرجاني، راغب، تعامل الرسول مع زوجاته، 12/4/2010م، <http://islamstory.com>

(3) الجابري-عدنان بن سليمان بن مسعد، أسلوب الحوار من خلال سيرة مصعب بن عمير - رضي الله عنه - وتطبيقاته التربوية (ص: 50)

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري - كتاب الحدود - باب ما جاء في التعرض - ج8 - ص173 - رقم 6847.

يحبونه لأمهاتهم». قال: «أفتحبه لابنتك؟» قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداك. قال: «ولا الناس يحبونه لبناتهم»، قال: «أفتحبه لأختك؟» قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: «ولا الناس يحبونه لأخواتهم» قال: «أفتحبه لعمتك؟» قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: «ولا الناس يحبونه لعماتهم» قال: «أفتحبه لخالتك؟» قال: لا والله جعلني الله فداك. قال: «ولا الناس يحبونه لخالاتهم». قال: فوضع يده عليه، وقال: «اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه، وحسن فرجه». قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء⁽¹⁾.

ج) التواصل بالخطابة:

فهي كلام منشور يشافه به الجمهور بقصد الإقناع والتأثير⁽²⁾، من أوائل أنواع الخطابة في الإسلام ما صدع به النبي عليه السلام بين ظهرائي قريش استجابة لقوله تعالى: " وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ " ⁽³⁾، فخطابة النبي - صلى الله عليه وسلم - في هذا الموضع لم يعهد لها مثيل بهذه الكيفية وهذه الجرأة فكانت بداية للدعوة الجهرية⁽⁴⁾، فعن عبد الله بن عمر، رضي الله عنهما: أنه قدم رجلان من المشرق فخطبا، فعجب الناس لبيانهما، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " إِنَّ مِنْ الْبَيَانِ لَسِحْرًا " ⁽⁵⁾، ومن أشهر خطب الرسول عليه الصلاة والسلام خطبته في حجة الوداع.

المطلب الثاني: التواصل بالكتابة:

لقد خرج نطاق البث التواصلي التفاعلي مختزلاً مجال مكة المكرمة، حيث أن موجات التواصل مع الآخر امتدت واتسعت فكان له دورٌ كبيرٌ في نشر الإسلام⁽⁶⁾.

(1) الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، (ت241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه، شعيب الأناؤوط، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م، حديث أبي أمامه الباهلي، رقم 222111، (554/36)، حكم الألباني: حديث صحيح.

(2) عبد الظاهر، حسن عيسى، فصول في الدعوة الإسلامية، ط1، 1406هـ، 1985م، دار الثقافة، قطر، ص171.

(3) الشعراء: 214

(4) شريم، سعود بن إبراهيم بن محمد، الشامل في فقه الخطيب والخطبة، ط1، 1423هـ، 2003م، دار الوطن، الرياض، ص127.

(5) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الخطبة، 5146، (7/ 19)

(6) أبو منشار، نزار نبيل، أثر الإعلام المعاصر على الشعب الفلسطيني، ص49، 50، رسالة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، شبكة الألوكة، www.alukah.net

استخدم النبي عليه الصلاة والسلام كل الوسائل، متواصلًا مع مختلف الناس لنشر الخير الذي جاء به من ربه معتمداً على فنون التواصل والإعلام المعروف بالجاهلية، وصبغها بالطابع الديني حتى وصل الأمر إلى هرقل في ملكة⁽¹⁾، فبعد صلح الحديبية كتب إلى الملوك يدعوهم إلى الإسلام⁽²⁾.

إن اتفاقية صلح الحديبية في أواخر السنة السادسة للهجرة مثلاً على التواصل بالكتابة، فقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب أن يكتب: "بسم الله الرحمن الرحيم" قال سهيل بن عمرو: "أما بسم الله الرحمن الرحيم" فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم! ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم⁽³⁾، كما عقد معاهدة مع يهود المدينة ومشركيها، فعلاقة الإسلام بسائر البشر في أنحاء الأرض⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: التواصل بالزيارة:

إن المتأمل للنصوص القرآنية الكريمة، والأحاديث النبوية الشريفة يجزم بوجود صلة الرحم بلا خلاف بين العلماء، وأن قاطعها آثم، مرتكباً كبيرة من الكبائر⁽⁵⁾. فقد قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "الرحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني وصله الله، ومن قطعني قطع الله"⁽⁶⁾

(1) أبو منشار، نزار نبيل، أثر الإعلام المعاصر على الشعب الفلسطيني، ص47.
(2) الغضبان، منير محمد، (ت 1435هـ)، المنهج الحرمي للسيرة النبوية (3/ 48)، ط6، 1411هـ، 1990م، مكتبة المنار، الأردن.

(3) ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أيوب، (ته 213)، السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق: مصطفى السقا، مطبعة مصطفى البابي، ط2، 1375هـ-1955م، (2/ 317)

(4) الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين، في ظلال القرآن، (3/ 1581)

(5) الخراز، خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق، (ص: 356)

(6) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت 261هـ)، صحيح مسلم، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. كتاب البر والصلة والآداب، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها، ج4، ص1981، رقم 2555.

الصلة درجات بعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة، وصلتها بالكلام ولو بالسلام⁽¹⁾، ولهذا يقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: "بُلُّوا أَرْحَامَكُمْ وَلَوْ بِالسَّلَامِ"⁽²⁾.

عُرِفَ النبي - صلى الله عليه وسلم - بصلة الرحم قبل البعثة، كما جاء في صحيح البخاري، ومسلم من قول أم المؤمنين خديجة - رضي الله عنها - في قصة بدء الوحي: "كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْرِيكَ اللَّهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ"⁽³⁾.

إن البر والإحسان للأقارب يكون بما تيسر وبشты الصور والأشكال الممكنة . ومما يدل على أن الصلة واجبة قول أبي سفيان له رقل عندما سأله: فماذا يأمركم -يعني النبي - صلى الله عليه وسلم⁽⁴⁾ قال: "يقول: "اعبدوا الله وحده، ولا تشركوا به شيئاً، واتركوا ما يقول آبؤكم، ويأمرنا بالصلاة والصدق والعفاف والصلة"⁽⁵⁾.

المطلب الرابع : التواصل الأسري:

كان النبي عليه الصلاة والسلام قدوة في تواصله مع زوجته، فعلى الرغم من كل المسؤوليات التي يتحملها الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم - إلا انه لا ينس حقوق زوجته عليه، فيعاملهن بمنتهى الرقة والحب ولم يقلل أبداً من شأن إحداهن، فهو القائل في حديثه الشريف "النساء شقائق الرجال"⁽⁶⁾.

(1) الخراز، خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق، (ص: 356).

(2) عبد الجبار، صهيب عبد الجبار، الجامع الصحيح للسنن والمسائيد، 2014م، فضل صلة الرحم، (41/8)، حكم الألباني: حديث حسن.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، باب الوحي، كتاب كيف كان بدء الوحي، ج1، ص7، رقم3.

(4) الخراز، خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق، (ص: 357)

(5) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي الناس إلى الإسلام، 2941، ج4، ص45.

(6) السجستاني، أبو داود بن الأشعث بن إسحاق بن بشر، (ت275هـ)، سنن أبي داود، حققه: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، صيدا، رقم 236، (61/1)، حكم الحديث: حديث حسن.

نجد رسولنا الكريم عليه الصلاة والسلام لا يتأخر أبداً عن مساعدة زوجاته، فقد ورد في صحيح البخاري أن السيدة عائشة - رضي الله عنها - في أكثر من رواية أنه كان في خدمة أهل بيته. فقد سئلت عائشة ما كان النبي (صلى الله عليه وسلم) يصنع في بيته؟ قالت: كان يكون في مهنة أهله (أي خدمة أهله)⁽¹⁾.

وفي حادثة أخرى أن عائشة - رضي الله عنها - سئلت عما كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعمل في بيته؟ قالت: "كان يخيظ ثوبه ويخصف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم"⁽²⁾.

إن رسولنا الكريم - صلى الله عليه وسلم - كان يقدر المرأة (الزوجة) ويوصي بها خيراً، فقد ضرب أمثلة رائعة من خلال حياته اليومية فكان أول من يواسيها في أحزانها، مقدراً لمشاعرها، سامعاً لشكواها، آخذاً برأيها، مخففاً لأحزانها، رافعاً لمكانتها⁽³⁾.

كان عليه الصلاة والسلام زوجاً مثالياً مع زوجاته في حسن المعاشرة، وسماحة الخلق، وطلاقة الوجه⁽⁴⁾، فقد قالت السيدة عائشة رضي الله عنها: "والله لقد رأيت النبي - صلى الله عليه وسلم - يقوم على باب حجرتي، والحبشة يلعبون بالحراب في المسجد، ورسول الله - صلى الله عليه وسلم - يسترني بردائه لأنظر إلى لعبهم بين أذنه وعاتقه، ثم يقوم من أجلي، حتى أكون أنا التي أنصرف. فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو"⁽⁵⁾.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتب الأذان، باب من كان في حاجة أهله، رقم 176، (136/1).

(2) الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، رقم 24903، (390/41)، حكم الألباني، حديث صحيح.

(3) الخليوي، فوزي، الجانب العاطفي في حياة الرسول الزوجية. <http://www.saaaid.net>

(4) الهاشمي، محمد علي، شخصية المسلم كما يصوغها الإسلام في الكتاب والسنة، ط10، 1423هـ، 2002م، دار البشائر الإسلامية، ص79.

(5) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، رقم 25333، (204/42)، حكم الألباني: حديث صحيح.

الفصل الثاني

وسائل التواصل الاجتماعي المعاصرة وفيه مبحثان

المبحث الأول: وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها ونشأتها .

المبحث الثاني: وسائل التواصل الاجتماعي أنواعها، خصائصها، آثارها.

الفصل الثاني

وسائل التواصل الاجتماعي المعاصرة:

إن لمواقع التواصل الاجتماعي أهمية كبيرة، فقد أصبحت شهرتها واسعة، وكثر التعامل معها بين الناس، حيث يتواصلون عبر هذه المواقع للتعرف على بعضهم، ومعرفة أخبار بعضهم البعض، وإرسال رسائل، وتلقي الأخبار والموضوعات وكل ما هو جديد في الساحة.

وإن هذه المواقع لا توجد لها ضوابط تضبط الأمور، ولا توجد وسائل أو طرق محددة يتقي منها المستخدم الشرور التي قد تصل إليه عنوة، أو حتى لا يوجد منهج محدد لإفادة الغير في الالتقاء من هذه الشرور.

فلقد شهدت مواقع التواصل الاجتماعي على (الانترنت) انتشاراً واسعاً خلال السنوات الأخيرة وتعددت وتنوعت محاولة تقديم العديد من الخدمات وتحقيق مختلف الإشباعات، ويأتي في مقدمتها موقع (فيسبوك، تويتر، يوتيوب) وغيرها، وفي هذا الصدد سنعرض في هذا الفصل ما المقصود بمواقع التواصل الاجتماعي؟ نشأتها، أنواعها، خصائصها، وأهم تأثيراتها على الفرد والمجتمع .

المبحث الأول

وسائل التواصل الاجتماعي حقيقتها ونشأتها

المطلب الأول: مفاهيم عامة حول مواقع التواصل الاجتماعي:

أولاً: مصطلح التواصل الاجتماعي:

هي عملية التواصل مع عدد من الناس (أقارب، زملاء، أصدقاء، ...)، عن طريق مواقع وخدمات الكترونية، توفر سرعة توصيل المعلومات على نطاق واسع، فهي مواقع لا تعطيك معلومات فقط، بل تتزامن وتتفاعل معك أثناء إمدادك بتلك المعلومات، وبذلك تكون أسلوباً لتبادل المعلومات بشكل فوري عن طريق شبكة الانترنت⁽¹⁾.

ثانياً: تعريف شبكات التواصل الاجتماعي:

الشبكات الاجتماعية : هي صفحات (الويب) التي يمكن أن تسهل التفاعل النشط بين الأعضاء المشتركين في هذه الشبكة الموجودة بالفعل على الإنترنت، وتهدف إلى توفير مختلف وسائل الاهتمام، والتي من شأنها أن تساعد على التفاعل بين الأعضاء بعضهم ببعض، ويمكن أن تشمل هذه المميزات المراسلة الفورية، الفيديو، الدردشة، تبادل الملفات، مجموعات النقاش، البريد (الإلكتروني)، المدونات.

فهي منظومة من الشبكات (الإلكترونية) التي تسمح للمشارك فيها بإنشاء موقع خاص به، ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي إلكتروني مع أعضاء آخرين لديهم الاهتمامات، والهوايات نفسها⁽²⁾.

(1) المقدادي، خالد غسان يوسف، ثورة الشبكات الاجتماعية، دار النفائس للنشر، الأردن، ط 1، 2013م، ص 24.

(2) راوي، بشري: دور مواقع التواصل الاجتماعي في التغيير. كلية الإعلام جامعة بغداد، العدد 18 مجلة الباحث الإعلامي.

فهي تتيح لمتصفحها إمكانية مشاركة الملفات والصور وتبادل مقاطع الفيديو)، وكذلك مكنتهم من إنشاء المدونات (الالكترونية)، وإجراء المحادثات الفورية، وإرسال الرسائل، وتصدرت الشبكات الاجتماعية هذه ثلاثة مواقع هامة ورئيسية هي: (الفيسبوك، تويتر)، وموقع مقاطع الفيديو "اليوتيوب". فقد أصبحت الوسيلة الأساسية لتبادل المعلومات والأخبار الفورية عما يجري حولنا⁽¹⁾.

المطلب الثاني: نشأة مواقع التواصل الاجتماعي وتطورها:

إن نشأت مواقع التواصل الاجتماعي تمت على مرحلتين هما:

المرحلة الأولى: تشير إلى شبكة المعلومات الموجهة الأولى التي وفرها عدد قليل من الناس لعدد كبير جداً من المستخدمين تتكون أساساً من صفحات (ويب) ثابتة⁽²⁾، حيث بدأت مجموعة من المواقع الاجتماعية في الظهور في أواخر التسعينات وكان أبرز ما ركزت عليه مواقع التواصل الاجتماعي في بدايتها خدمة الرسائل القصيرة والخاصة بالأصدقاء⁽³⁾.

المرحلة الثانية: وتشير إلى مجموعة من التطبيقات على (الويب، مدونات، مواقع المشاركة، الوسائط المتعددة وغيرها...) ⁽⁴⁾، اهتمت بتطوير التجمعات الافتراضية مركزة على درجة كبيرة من التفاعل والاندماج والتعاون، ولقد ارتبطت هذه المرحلة بشكل أساسي بتطور خدمات شبكة (الانترنت)، وتعتبر مرحلة اكتمال الشبكات الاجتماعية⁽⁵⁾.

وتشهد المرحلة الثانية من تطور الشبكات الاجتماعية إقبالاً متزايداً من قبل المستخدمين

لمواقع الشبكات العالمية على مستوى العالم⁽⁶⁾.

(1) المنصور، محمد المنصور، "تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين"، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، مجلس كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية في الدنمارك، 2012م، ص25.

(2) نومار، مريم نريمان: استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية. استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية وتأثيره في العلاقات الاجتماعية. رسالة ماجستير. الجزائر: جامعة الحاج لخضر 2012م ص47.

(3) عادل أمينة وهبة خليفة: الشبكات الاجتماعية وتأثيرها على الأخصائي والمكتبة، دراسة شاملة للتواجد والاستخدام لموقع http://eleagypt.com/downloads/2009/amina_heba.doc.2013/1/3.

(4) نومار، مريم نريمان: استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية. ص48.

(5) البدوي، عمار، أثر وسائل التواصل الحديثة على الدعوة، بحث مقدم لمؤتمر " وسائل التواصل الحديثة وأثرها على المجتمع" كلية الشريعة بجامعة النجاح الوطنية، نابلس، ص6.

(6) رامي، زاهر رامي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، ع 15، جامعة عمان الأهلية، عمان، 2003م، ص23.

المبحث الثاني

مواقع التواصل الاجتماعي أنواعها، خصائصها وآثارها

المطلب الأول: أنواع مواقع التواصل الاجتماعي:

مقولة ديكارت "أنا أفكر إذن أنا موجود"، تغيرت بفعل تنوع وسائل الاتصال والتواصل في هذا العصر، لتصبح "أنا أتصل إذاً أنا موجود"، فهذه المقولة أصبحت النسخة الجديدة لإنسان هذا العصر⁽¹⁾. وفيما يلي عرض لأبرز مواقع التواصل الاجتماعي الحديثة:

أولاً: "الفيسبوك":

هو موقع الكتروني للتواصل الاجتماعي، أي أنه يتيح عبره للأشخاص العاديين والاعتباريين كالشركات، أن يبرز نفسه وأن يعزز مكانته عبر أدوات الموقع للتواصل مع أشخاص آخرين، ضمن نطاق ذلك الموقع أو عبر التواصل مع مواقع تواصل أخرى، وإنشاء روابط تواصل مع الآخرين⁽²⁾ وفي تعريف آخر هو شبكة اجتماعية (الالكترونية) تتيح للعديد من المشتركين عرض ملفاتهم الشخصية، ومشاركة الآخرين فيما يختارونه من نشاطات⁽³⁾.

❖ النشأة والتطور:

نشأت فكرة (الفيسبوك) على يد شاب أمريكي اسمه "مارك زوكر" عام 2004، درس في جامعة هارفارد، وأراد أن يؤسس موقعاً يتقابل فيه أصدقاء الجامعة، فانضم إليها زملاء له في الجامعة، وامتدت للثانوية، ثم العالم كله، منذ عام 2006 م، واقترب العدد من مليار مشترك⁽⁴⁾.

(1) الفطاطة، محمود، مستقبل الإعلام الجديد، مركز رام الله لدراسات حقوق الإنسان "تسامح"، العدد السادس والثلاثون، السنة العاشرة، 2012 م، آذار، ص 65.

(2) نصر، مهاب نصر: "الفايسبوك" صورة المثقف وسيرته العصرية، وجوه المثقف على الفيسبوك هل تعيد إنتاج صورته، جريدة القيس الكويتية اليومية، العدد 13446، 3 نوفمبر 2010م، ص 10.

(3) المنصور، محمد المنصور، تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على المتلقين، ص 83.

(4) البسيوني، محمد علي: دولة الفيسبوك. ط 1، القاهرة: دار الشروق، 2009، ص 11.

وقد تحول الموقع من مجرد مكان للتواصل مع الأصدقاء والعائلة، إلى قناة تواصل بين المجتمعات (الالكترونية)، ومنبر لعرض الأفكار السياسية، وتكوين تجمعات سياسية الكترونية، عجزت عنها أعتى الأحزاب الفعلية على الأرض، وكذلك لتصبح قناة تواصل تسويقية أساسية تعتمد على الآلاف من الشركات الكبيرة والصغيرة للتواصل مع جمهورها، وكذلك الصحف التي اعتمدت على المجتمعات (الالكترونية) لنقل أخبارها والترويج لكتابها وغيرها من وسائل الإعلام، ليتعدى موقع (الفيديوك) وظيفته الاجتماعية إلى موقع تواصل متعدد الأغراض⁽¹⁾.

❖ أهم مميزات (الفيديوك) التطبيقية⁽²⁾:

- **الملف الشخصي:** من يريد الاشتراك بالموقع فعليه أن ينشئ ملفاً شخصياً يعرف بنفسه، محتوياً على معلوماته الشخصية، صورة، أمور مفصلة عنه.
- **إضافة صديق:** وبها يستطيع المستخدم إضافة أي صديق، وأن يبحث عن أي فرد موجود على شبكة (الفيديوك) بواسطة بريده (الالكتروني).
- **إنشاء مجموعة:** يستطيع المستخدم إنشاء مجموعة (الالكترونية) على (الانترنت)، لمناقشة قضية معينة، سياسية كانت أم اجتماعية...، سواء على مستوى الأسرة أو الأصدقاء أو لكل مهتم بهذه القضايا المطروحة للنقاش والتعليق.
- **لوحة الحائط:** وهي عبارة عن مساحة مخصصة بصفحة الملف الشخصي لأي مستخدم، بحيث تتيح للأصدقاء إرسال الرسائل المختلفة إلى هذا المستخدم.
- **الصور:** وهي الخاصية التي تمكن المستخدمين من تحميل (الألبومات) والصور من الأجهزة الشخصية إلى الموقع ونشرها .
- **الحالة:** التي تتيح للمستخدمين إمكانية إبلاغ أصدقائه بمكان تواجدهم، أو ما يشعر به.
- **السوق:** وهو المكان الافتراضي الذي يتيح للمستخدمين نشر إعلانات تسويقية مجانية.

⁽¹⁾ مهاب نصر: "الفايبدوك" صورة المثقف وسيرته العصرية، وجوه المثقف على الفيسبوك هل تعيد إنتاج صورته، جريدة القيس الكويتية اليومية، العدد 13446، 3 نوفمبر 2010م، ص80.

⁽²⁾ المنصور، محمد المنصور: تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المثقفين، ص22.

ثانياً: (التويتري):

هو إحدى شبكات التواصل الاجتماعي التي انتشرت في السنوات الأخيرة، ولعبت دوراً كبيراً في الأحداث السياسية في العديد من البلدان وخاصة الشرق الأوسط، وأخذ تويتري اسمه من مصطلح "تويت" الذي يعني "التغريد"، واتخذ من العصفورة رمزاً له فيسمح للمغردين إرسال رسائل نصية موجزة لتفاصيل كثيرة، وهو خدمة مصغرة تسمح للمغردين إرسال رسائل نصية قصيرة لا تتعدى 140 حرفاً للرسالة الواحدة، ويجوز للمرء أن يسميها نصاً مكتفياً لتفاصيل كثيرة، ويمكن لمن لديه حساب في موقع (تويتري) أن يتبادل مع أصدقائه تلك التغريدات أو التويتيرات من خلال ظهورها على صفحاتهم الشخصية، أو في حالة دخولهم على صفحة المستخدم صاحب الرسالة⁽¹⁾.

مميزات (التويتري) : للتدوين عبر موقع (التويتري) مميزات مفيدة وعديدة أهمها:

- 1) **سهل وسريع:** هو أسرع وسيلة لطرح التساؤلات عن الأصدقاء، وتلقي إجابة فورية سريعة، فهو خدمة تساعد على التواصل عبر تبادل أجوبة سريعة لسؤال بسيط، هو ماذا تفعل الآن⁽²⁾.
- 2) **محمول ومتحرك:** فموقع (تويتري) يعتبر من مواقع التواصل الاجتماعي المحمولة، أي من المواقع التي تدعم وتتيح أدوات للتدوين، وإرسال الرسائل والصور القصيرة عبر الهواتف المحمولة ومن أي مكان في العالم.
- 3) **مجاني:** لإرسال التدوينات القصيرة عبر تويتري هو مجاني، بعكس الرسائل القصيرة العادية عبر المحمول، وهي خاصة مكنت الملايين من تدوين وإرسال الرسائل الفورية عن كل مجريات حياتهم وهذا ما ساهم في نشر تويتري حقا.
- 4) **أداة فعالة للتواصل مع العالم:** يمثل شبكة تواصل اجتماعي يمكن المستخدم فتح حساب يربطه بالآخرين من خلال خاصية التتبع⁽³⁾.

(1) حموده، أحمد بونس محمد، دور شبكات التواصل الاجتماعي في تنمية مشاركة الشباب الفلسطيني في القضايا المجتمعية، رسالة ماجستير، 2013م، جامعة القاهرة، ص74.

(2) الشهري، حنان بنت شعشوع، أثر استخدام شبكات التواصل الإلكتروني على العلاقات الاجتماعية " الفيسبوك وتويتري نموذجاً"، جامعة الملك عبد العزيز، 1433هـ، 1434 هـ، ص32-33.

(3) المحارب، سعد بن محارب، الإعلام الجديد في السعودية، ط1، 2011م، جداول للنشر والتوزيع. ص118

ثالثاً: (الويكي):

تعريفه: كلمة ويكي تعني السرعة، واستخدمت هذه الكلمة لهذا النوع من المواقع للدلالة على السرعة والسهولة في تعديل محتويات الموقع⁽¹⁾، فهو من المواقع التي تسمح للمستخدمين بإضافة محتويات وتعديل الموجود منها حيث تلعب دور قاعدة بيانات مشتركة جماعية، تضم ملايين المقالات⁽²⁾.

مميزاته التطبيقية :

- 1) ما يميز مواقع (الويكي) بشكل عام هو: سهولة إنشاء مواضيع جديدة أو تحديث مواضيع قديمة وتعديلها، دون الحاجة إلى وجود رقابة توافق على إنشاء الصفحات أو تعديلها عادةً، وبعض مواقع (الويكي) لا تتطلب حتى تسجيل الدخول في الموقع لإنشاء أو تعديل مواضيع فيها⁽³⁾.
- 2) تلعب دور قاعدة بيانات مشتركة جماعية كما تضم ملايين المقالات بمعظم لغات العالم.

رابعاً: "المدونات":

❖ **التعريف:** تعتبر المدونات أشهر أوجه الإعلام الجديد، وهي عبارة عن مذكرات مرتبة بحيث توضع التدوينات الأحدث في أعلى الصفحة الرئيسية للمدونة تليها التدوينات الأقدم، تتيح المدونات التعليق على ما يكتب فيها، كما يمكن لصاحب المدونة التحكم في محتوياتها بسهولة كبيرة مقارنة بمواقع (الويب) التقليدي⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ <http://ar.wikipedia.org>

⁽²⁾ عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد، المفاهيم والوسائل والتطبيقات، "ط"1، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2008م، ص 21 .

⁽³⁾ <http://ar.wikipedia.org>

⁽⁴⁾ عبد الرزاق، محمد الدليمي، الصحافة الإلكترونية والتكنولوجيا الرقمية، "ط"1، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع 2011م، ص 263.

❖ أهم المميزات:

يتضمن النظام آلية لأرشفة المدخلات القديمة، ويكون لكل مدخلة منها مسار دائم لا يتغير منذ لحظة نشرها يمكن القارئ من الرجوع إلى تدوينة معينة في وقت لاحق عندما لا تعود متاحة، في الصفحة الأولى لمدونة، كما يضمن ثبات الروابط ويحول دون تحلله⁽¹⁾.

خامساً: (الواتس أب):

التعريف: هو تطبيق تراسل فوري، للهواتف الذكية، ويمكن من خلالها إرسال الرسائل المكتوبة والصوتية والصور والفيديو⁽²⁾.

• أهم ميزات (الواتس أب):

أحد أنواع التواصل الاجتماعي، يتميز بخدمة التراسل الفوري بالنص والصوت والصورة والفيديو، عبر الهواتف الذكية، مقرباً البعيد بتكلفة رمزية وبصور متعددة⁽³⁾.

سادساً: (أنستاغرام):

هو تطبيق مجاني لتبادل الصور، يتيح لمستخدميه التقاط صورة، وإضافة فلتر رقمي إليها، ومن ثم عرضها ونشرها⁽⁴⁾.

ميزاته :

وسيلة سريعة ومجانية للتواصل مع الأصدقاء والعائلة، من خلال الصور أو (الفيديو)⁽⁵⁾، محفزاً لتنمية هواية التصوير لالتقاط صور جميلة، ونشرها عبر صفحات الموقع⁽⁶⁾

¹⁾ زيد، سليمان، الصحافة الالكترونية، " ط 1"، دار أسامة للنشر والتوزيع، 2009م، ص 134.

⁽²⁾ <http://ar.wikipedia.org/wiki>

⁽³⁾ طاشكندي، خالد عباس، الواتس أب وأثر التواصل الافتراضي على المجتمع، صحيفة عكاظ، عدد4406، الاربعاء، يوليو، 2013م، www.okaz.com.sa

⁽⁴⁾ http://en.wikipedia.org/wiki/Instagram#cite_note_Engadget.

⁽⁵⁾ مركز معلومات الجوار الأوروبي، استخدام وسائل التواصل الاجتماعي دليل للمشاريع الممولة من الاتحاد الأوروبي، ص9، ط2014م، 2014م، www.enqi.info.eu

⁽⁶⁾ <http://mycomputer.now.com/>.

سابعاً: "البريد الإلكتروني":

هو خدمة سريعة وسهلة لتبادل الرسائل تغني عن استخدام البريد التقليدي ، حيث يمكن من خلاله إرسال الرسائل (الإلكترونية) من وإلى أشخاص آخرين ، وقد تكون نصاً مكتوباً أو صوتياً أو (فيديو) أو صوراً خلال فترة بسيطة، حيث تُحفظ الرسائل الواردة في صناديق بريد المستخدمين ليطلعوا عليها في الوقت الذي يشاءون، مع إمكانية إرسال رسالة إلى عدة أشخاص في نفس الوقت⁽¹⁾.

المطلب الثاني: دوافع استخدام مواقع التواصل الاجتماعي:

توجد دوافع عديدة تجعل الفرد يلجأ إلى استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بكثرة، او ينشأ حساباً واحداً له على الأقل في كل مواقع التواصل الاجتماعي، وفي ما يلي أهم العوامل التي تدفع الأفراد للاشتراك في هذه المواقع ما يلي:

1) المشاكل الأسرية: تشكل الأسرة مكان الحماية والاستقرار لأفرادها، و في حالة وجود مشاكل بين أفراد الأسرة، مما يجعل الشخص يبحث عن البديل لذلك مما يدفعه إلى اللجوء إلى مجتمعة الافتراضي وأصدقائه الافتراضيين عسى أن يجد عندهم ما لم يجده في أسرته .

2) الفراغ: حيث إن سوء استغلال الفرد لوقته يدفعه إلى استغلال وقت فراغه بالتواصل مع غيره عبر وسائل التواصل الاجتماعي المتعددة في تطبيقاتها فتصبح وسيلة لتضييع الوقت بالتواصل الصوتي أو المكتوب أو الصور وغيرها من التطبيقات التي توفرها هذه الوسائل الحديثة⁽²⁾.

3) البطالة: حيث إن البطالة وعدم توفر فرص للعمل للأفراد تدفعه إلى الخروج إلى العالم الافتراضي (الالكتروني) عسى أن يضيع وقته⁽³⁾.

4) التسويق أو البحث عن وظائف: لقد أصبح العالم بحق سوقاً صغيرةً، فبإمكان المرء بكل سهولة أن يطلب ويتمنى ما يريد شراؤه والحصول عليه وتملكه من بلاد لم يكن ببالغها إلا بشق

⁽¹⁾<http://ar.wikipedia.org/>

⁽²⁾ مرسي، مشري مرسي: شبكات التواصل الاجتماعي الرقمية نظرة في الوظائف، مجلة المستقبل العربي، لبنان، العدد 395، يناير 2012م، ص 157.

⁽³⁾ الوافي الطيب وبهلول لطيفة: البطالة في الوطن العربي أسباب وتحديات.

22: 05.<http://www.kankji.com/figh/fhles//c.d/7830/doc2013/3/12h>

النفس⁽¹⁾، فقد أصبحت وسائل التواصل الحديثة أداة تسويقية فعالة، كونها منخفضة التكاليف، بالإضافة إلى سهولة الانضمام إليها والاشتراك بها.

5) **توسيع المعارف ومناقشة الآراء:** (الانترنت) شبكة عالمية شاملة لأي موضوع يحتاجه الإنسان وهو متاح يوميا في كل وقت⁽²⁾، حيث تعد هذه الشبكات منابر للنقاش متيحة المجال أمام الأفراد للتعبير عن أفكارهم، فهي وسيلة جديدة لتبادل الأفكار والآراء وحشد التأييد والدعم لقضية من القضايا⁽³⁾.

هذه بعض العوامل التي تدفع الأفراد للاشتراك في شبكات التواصل الاجتماعي بالإضافة إلى مجموعة من الأسباب التي لم يسعنا ذكرها جميعاً.

المطلب الثالث: الآثار الايجابية والسلبية لمواقع التواصل الاجتماعي

إن شبكات التواصل الاجتماعي أضفت بعداً ايجابياً جديداً على حياة الملايين من البشر، ولكن مثلما يوجد آثار ايجابية لمواقع التواصل الاجتماعي فإن لها آثاراً سلبية أيضاً، فهي سلاح ذو حدين، وعند الحديث عن هذه الآثار لابد لنا من تسليط الضوء على أكثر الفئات الاجتماعية تأثراً بهذه الوسائل وهي الأسرة.

أولاً: أهمية الأسرة :

الأسرة هي الوحدة الاجتماعية الأولى للمحافظة على النوع الإنساني⁽⁴⁾، فهي منظومة روابط وعلاقات بين الأعمار والأجناس⁽⁵⁾، إنها الرحم والدم الذي تنبت فيه الشخصية الإنسانية،

(1) يوسف، يعقوب، وفيصل محمد، التجارة الالكترونية مبادئها ومقوماتها، 2002م، الدار العربية للعلوم، بيروت، ص 1.

(2) حسن، فاروق سيد، التحدث على الانترنت " الدردشة، ط1432هـ-2011م، هلا للنشر والتوزيع، ص 15.

(3) العلوانة، حاتم سليم، دور مواقع التواصل الاجتماعي في تحفيز المواطنين الأردنيين على المشاركة في الحراك الجماهيري، ورقة عمل مقدمة للمؤتمر العلمي السابع عشر بعنوان ثقافة التغيير، جامعة فيلادلفيا، تشرين الثاني 2012م- عمان- الأردن، ص 3-11.

(4) بدوي، أحمد، معجم مصطلحات العلوم الاجتماعية، ط1، 1982م، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان، ص 56.

(5) مدكور، إبراهيم، معجم العلوم الاجتماعية، 1975م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ص 38.

فكما يتشكل الوجود (البيولوجي) في رحم الأم كذلك يتشكل الوجود الاجتماعي للطفل في رحم الأسرة⁽¹⁾.

أحكم الإسلام البناء للأسرة ليكون البناء راسخا عميقا لا تذروه أعاصير الحياة، ولما كانت القاعدتان الأساسيتان لبناء الأسرة هما الزوج والزوجة، فقد وضع الشرع من المواصفات ما ينمي مشاعر الخير والتواصل بينهما ليكون الزواج من أجل نعم الله التي امتن بها علينا⁽²⁾. وقد حث الإسلام على استمرار رابطة الزوجية، وكره قطعها من غير مبرر⁽³⁾.

العلاقة الأسرية هي أقوى أنواع العلاقات، فالزوجة نعمة سيسأل عنها زوجها يوم القيامة كما سيسأل عن سائر النعم حيث لا غنى لكل منهما عن الآخر، فالمرأة جزء منه فلا غنى لحي عن جزئه ولا غنى للإنسان عن أصله فكل منهما متمم للآخر. ففي حديث أبي هريرة رضي الله عن النبي عليه الصلاة والسلام قال: " فيلقى العبد ربه فيقول الله ألم أكرمك وأسودك وأزوجك"⁽⁴⁾، فالعلاقة بينهما هي أقوى علاقة اجتماعية حيث التقاء الغريزة والعاطفة⁽⁵⁾.

ثانياً: تأثير وسائل التواصل الاجتماعي على الأسرة:

تؤثر وسائل التواصل الاجتماعي على أفراد المجتمع بصورة كبيرة تأثيرات ايجابية وأخرى سلبية أما التأثيرات السلبية فيمكن إجمالها بما يلي:

1. إحداث زعزعة في عملية التفاعل الأسري، بحيث تشكل خطورة على متانة التماسك الأسري مما يعني مشكلات اجتماعية، من العزلة والانطواء وفقدان التواصل الاجتماعي الطبيعي، فتقلص التواصل الأسري وتقلصت ساعات جلوس الأسرة مع بعضها⁽⁶⁾.

(1) الكاشف، إيمان فؤاد، إعداد الأسرة والطفل لمواجهة الإعاقة، 30، دار قباء للطباعة والنشر، القاهرة، ص 29.

(2) كشك، عبد الحميد، الإسلام وقضايا الأسرة، المكتبة التوفيقية، ص 10.

(3) مرسي، صفاء إسماعيل، الاختلالات الزوجية الأسباب والعواقب الوقائية والعلاج، ط1، 2008م، دار أترك للطباعة والنشر، القاهرة، ص 9.

(4) النيسابوري، مسلم بن الحجاج، صحيح مسلم، كتاب الزهد والرفائق، رقم 2968، (4/2279)

(5) أبو عمار، محمود المصري، الزواج الإسلامي السعيد، ط1، 1427هـ، 2006م، مكتبة الصفا ص 41-42.

(6) الشهري، حنان بنت شعشوع، أثر استخدام شبكات التواصل الإلكتروني على العلاقات الاجتماعية " الفيسبوك وتويتر نموذجاً"، جامعة الملك عبد العزيز، 1433هـ - 1434هـ، ص 88.

2. باتت مواقع التواصل الاجتماعي الالكترونية اليوم تسيطر على أوقات أفراد الأسرة فكان لها وقعها الخطير على العلاقات الاجتماعية الأسرية وصلة الأرحام فصارت الشغل الشاغل⁽¹⁾.

3- إن الخطورة في أن الشبكة تفتح أبواب الإباحية بكل أنواعها فقد تكون لذلك من وسائل هدم القيم وتدمير الأسر وتفكيكها⁽²⁾.

3. إن الكثير من الكلام تحول من اللسان إلى الأصابع، فصارت تتحدث أكثر من الألسنة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، حيث غيرت من أنماط التعامل، فالبيوت الحية بأهلها صارت خاوية صامتة، فأدت في كثير من الأحيان إلى العقوق، فيؤثر الابن التواصل بهذه الأجهزة على طاعة والديه⁽³⁾.

4. المبالغة في الكشف عن أسرار الحياة الشخصية والأسرية، والعلاقات الاجتماعية الحميمة⁽⁴⁾.

5. لقد أوقعت في كثير من البيوت الشك والريبة، وأوصلت في كثير من الأحيان الأزواج إلى عتبة الطلاق والشقاق والنزاع، حيث ارتفعت نسب الطلاق بعد ثورة التواصل الاجتماعي⁽⁵⁾.

6. إن الجلوس لساعات طويلة يقتل الوقت ويسبب العزلة الاجتماعية مكتفياً بالتواصل الافتراضي حتى يكاد يندم التواصل والصلة الحقيقية بين أفراد العائلة⁽⁶⁾.

(1) الحويان، عبد الله الحويان، مواقع التواصل الاجتماعي الالكترونية وتأثيرها على العلاقات الاجتماعية -الأربعاء، 27،

نيسان، 2011م، مجلة الدستور، www.addusour.com

(2) ناصف، نعيمة عبد الفتاح، شباب الانترنت مخاطر ومحاذير، 11/2/2007 م، شبكة الألوكة www.alukah.net

(3) الحقييل، إبراهيم بن محمد، أجهزة التواصل الاجتماعي ظواهر مؤذية ومظاهر مؤلمة، 1/12/2013م، شبكة الألوكة www.alukah.net

(4) الشرافي، حسين حسني، دور الإعلام التفاعلي في تشكيل الثقافة السياسية لدى الشباب الفلسطيني، رسالة جامعية، جامعة الأزهر، غزة، 1433، 2012 م، ص50.

(5) الحقييل، إبراهيم بن محمد، أجهزة التواصل الاجتماعي ظواهر مؤذية ومظاهر مؤلمة، 1/12/2013م، شبكة الألوكة www.alukah.net

(6) العقيل، عقيل، أخطر ما في النت غرف الدردشة، 14/3/2011م، مجلة الفرقان، www.al forqan.net

7. الإدمان على الانترنت للزوج يسهم في إهماله واجباته الأسرية، وقد أطلق على هؤلاء الزوجات اللواتي يعانين من ذلك مصطلح (أرامل الانترنت)، كما وأسهمت في زيادة نسبة الخلافات الزوجية لسبب إهمال الزوجات واجباتهن تجاه أسرهن⁽¹⁾.

وعلى الرغم من هذه الآثار السلبية هناك بعض الآثار الايجابية تتمثل فيما يلي: -

1- لقد أصبحت شبكات التواصل الاجتماعي البديل لأنشطة الماضي، حيث هناك تحول جذري في أدوات التخاطب والتعبير⁽²⁾، فقد شهد واقعا طرفة هائلة لا زالت تحقق للإنسانية تواصلا غير مسبوق عبر شبكة من الأطياف الضوئية متخطية الزمان والمكان⁽³⁾، ففي الآونة الأخيرة صار أغلب التواصل يكون من خلال هذه الشبكات الاجتماعية .

2- أنها قليلة التكلفة، فلو أراد شخص أن ينشر بين الناس كتيباً لكانت كلفته كبيرة بينما لو نشرة عبر وسائل التواصل الحديثة فلن يكلفه شيء⁽⁴⁾.

3- تساعد على التعرف على ثقافات الشعوب والأمم المختلفة، فهي وسيلة عابرة للقارات والحدود⁽⁵⁾.

4- توفر حالة من الغنى بالمعلومات فهي لغة العصر، فقد غطت العالم بأسرة في كل وقت موفرة إمكانية الوصول لعدد هائل من البشر⁽⁶⁾.

(1) قنيطرة، أحمد أحمد بكر، الآثار السلبية لاستخدام الانترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير، 1432هـ، 2011م، الجامعة الإسلامية، غزة، ص18-19.

(2) صادق، عباس مصطفى، الإعلام الجديد المفاهيم والوسائل والتطبيقات، ط1، دار الشروق للنشر والتوزيع، 2008م، عمان ص213

(3) علوي، هدى علي، دور الإعلام العربي في تعزيز ونشر الاتجاهات المعاصرة للأسرة، ورقة عمل مقدمة الى مؤتمر الأسرة والإعلام العربي، نحو أدوار جديدة للإعلام الأسري، "2-3مايو 2010م، الدوحة، قطر، ص4.

(4) ردمان - عبد الله - الانترنت وتطبيقاته الدعوية - 18-2-1425هـ - ص3 - d1.islam house.com

(5) سالم، أحمد جمال، مواقع التواصل الاجتماعي ايجابياتها وسلبياتها وما هو الاستخدام الصحيح لها، 2013/11/30م، شبكة الألوكة - www.alukah.net

(6) أبو زيد، طاهر حسن، دور المواقع الاجتماعية التفاعلية في توجيه الرأي الفلسطيني وأثرها على المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، سبتمبر 2012م، جامعة الأزهر، غزة، ص32

5- كل الطبقات الاجتماعية يمكنها استخدامها، حيث تتميز ببساطة اللغة، باستخدام الحروف والرموز والصور.

6- أنها توفر الوقت والجهد والمال في ظل مجانية الاشتراك⁽¹⁾.

7- تمكن المستخدم من التزود بأخبار العالم وآخر المستجدات فتجعل الشخص على اطلاع واسع فيما يدور في العالم .

8- تعد مساحة خصبة للأجر والثواب لهداية الناس وإصلاح دينهم وديانهم فقد يتم استخدامه كوسيلة للنصح والإرشاد، فقد يدخل في باب الصدقة الجارية التي لا ينقطع ثوابها.

9- تمكن المبتدئين في ساحة التجارة بتسويق منتجاتهم، وكسب زبائن من كافة أنحاء العالم⁽²⁾.

10- تمكن الباحثين الاطلاع على ما يهمهم في أبحاثهم كما ويمكن الاستعانة بالمكتبات (الالكترونية)⁽³⁾.

11- تمكن من تواصل الحكومة مع الجمهور بهدف تطوير الخدمات الحكومية، حيث إن التواصل الالكتروني مع الجمهور يدخل في مجال تقييم الدوائر الحكومية مما يعني التغذية الراجعة المباشرة، كما ويمكن حجز المواعيد وتأكيداتها ولإبداء المقترحات والملاحظات⁽⁴⁾.

(1) الصاعدي، سلطان مسفر مبارك، الشبكات الاجتماعية خطر أم فرصة، 2012/4/23م، شبكة الألوكة، www.alukah.net

(2) دائرة الشؤون الإسلامية، مواقع التواصل الاجتماعي الضوابط والآداب، ط1، 1435هـ-2014م، حكومة دبي، ص5-7.

(3) ردمان، عبد الله، الانترنت وتطبيقاته الدعوية، 1425/2/18هـ، ص26-1.islam house.com

(4) الصاعدي، سلطان مسفر مبارك، الشبكات الاجتماعية خطر أم فرصة، 2012-4-23م-شبكة الألوكة- www.alukah.net

الفصل الثالث

الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وضوابطها

المبحث الأول: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي.

المبحث الثاني: المسائل الفقهية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل

الاجتماعي في المجال الاجتماعي الأسري.

الفصل الثالث

الأحكام الشرعية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي وضوابطها:

إن من عظمة الشريعة الإسلامية أنها تستوعب الحوادث مهما كانت جديدة -والقضايا- مهما كانت خطيرة من خلال قواعدها الكلية، ومبادئها العامة، وأدلتها التي تضبط الأمور المستحدثة وتبين أحكامها نصاً أو استنباطاً.

وذلك لأن الشريعة نزلت من لدن حكيم عليم فقد قال عز وجل: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾⁽¹⁾، بلى، أنزلها بعلمه لتكون شريعته الخالدة الدائمة إلى يوم القيامة، ولتكون رحمة للعالمين في كل العصور والأزمان.

وفي هذا الفصل سنبحث في قضيتين وهما: الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي، والمسائل الفقهية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الحديثة في المجال الاجتماعي الأسري.

(1) الملك، 4.

المبحث الأول

الضوابط الشرعية لاستخدام وسائل التواصل الاجتماعي

أولاً: حقيقة الضوابط الشرعية:

الضوابط في اللغة:

ضوابط جمع ضابط، وقد جاء في اللغة بمعان متعددة، وهي:

(1) الحفظ: نقول: ضبط الشيء، أي حفظه حفظاً بليغاً، ومنه قيل: ضبطت البلاد وغيرها: إذا قمت بأمرها قياماً ليس فيه نقص⁽¹⁾.

(2) اللزوم: ضبط الشيء، أي: لزمه لزوماً شديداً.

(3) الحزم: ضبط الشيء، أي: حفظه بالحزم، ورجل ضابط: أي حازم⁽²⁾.

الضوابط في الاصطلاح:

لقد تنوعت عبارات العلماء في ذلك، ولكن من أقرب تلك المصطلحات لما نريد، أنها :
"قضية كلية تنطبق على جزئياتها التي هي من باب واحدة"، ويمكن أن يقال عن الضابط أنه: كل ما ينظم جزئيات أمر معين ويضمها في نسقٍ واحد⁽³⁾.

(1) أبو مخدة، ماهر، وسالم الحولي، الضوابط الشرعية للإعلانات التجارية، مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية)، المجلد الثامن عشر، العدد الأول، يناير 2010م، ص360.
(2) الرازي، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر (ت666هـ)، مختار الصحاح، دار الحديث، القاهرة، طه1421، -2000م، ص211.

(3) عزام، عبد العزيز محمد، القواعد الفقهية، دار الحديث، القاهرة، 1426هـ، 2005م، ص58.

ثالثاً: ضوابط استخدام وسائل التواصل الاجتماعي:

يقصد بها مجموعة مقترحة من القواعد الدينية والأخلاقية والاجتماعية والثقافية، والتي من شأنها أن تحكم عملية التواصل (الإلكتروني) بين الأفراد، بهدف حمايتهم من تخطي الحدود الدينية والأخلاقية والاجتماعية من باب حماية المجتمع المسلم⁽¹⁾.

يعد الدين الإسلامي وسيلة ملمة من وسائل الضبط الاجتماعي حيث يرشد إلى الطريق المستقيم والابتعاد عن طريق الانحراف، فهو الوسيلة الوحيدة للنجاة والاستقامة، فقد جاء الدين وحرّم ما يضر بالبلاد والعباد مما يسيء إلى المجتمع ويفسد العقول، فالعالم الإلكتروني التقني ليس مجرداً من الآداب والأخلاق الواجب التزامها في الحياة التقليدية⁽²⁾.

لقد أمرنا الله سبحانه وتعالى بالحفاظ على الضرورات الخمس، وهي (الدين والنفس والعرض والمال والعقل). حيث أن تكاليف الشريعة ترجع إلى حفظ مقاصدها في الخلق، وهذه المقاصد لا تعدو ثلاثة أقسام: ضرورية، حاجية، تحسينية⁽³⁾، وقد جاءت القواعد الفقهية العامة لتدفع المسلم إلى إزالة الضرر والمفاسد. ومن الأمثلة على هذه القواعد الضرر يزال، ودرء المفاسد أولى من جلب المصالح، فهي صريحة بوجوب سد الأبواب أمام الضرر⁽⁴⁾.

فالضوابط التي تحكم عملية التواصل (الإلكتروني) بما يحفظ عليهم الضروريات الخمس وبما لا يضر بتعاليم الدين وأخلاقه كثيرة، ومنها:

• الخوف من الله تعالى عند الخلوات فذنوب الخلوات من أعظم أسباب الانتكاسات فعند استخدامها يتميز صاحب القلب السليم ممن في قلبه مرض . فعلى مستخدم الوسائل قبل أن

(1) المغذوي، د. عادل بن عايش، دراسة علمية محكمة ومنشورة بعنوان (ضوابط التواصل الإلكتروني من منظور إسلامي ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي - دراسة ميدانية) منشورة في مجلة كلية التربية - جامعة الأزهر العدد 146 عام 2011م - جمهورية مصر العربية، ص10.

(2) الحسن، إحسان محمد، علم الاجتماع الديني، ط1، 2005م، دار وائل للنشر، ص100-107.

(3) الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت، (2/17-18).

(4) الزحيلي، وهبة الزحيلي، محمد مقاصد الشريعة، ط، 1998م، دار المكتبي للنشر، دمشق، ص434.

يستخدم أنامله على لوحة المفاتيح أن يتذكر أن الله أقرب إليه من حبل الوريد، فإنّ فيه ما يغضب القوي العزيز، أما إن كان فيه الخير والإفادة فليمض على بركة الله مستعيناً بالله، بقوله بسم الله الرحمن الرحيم⁽¹⁾.

- عدم تتبع عورات المسلمين، فقد حفظت الشريعة الإسلامية الحقوق الشخصية⁽²⁾.
- الابتعاد عن الألفاظ البذيئة التي لا يقرها الشرع⁽³⁾ فمن صفات المسلم الحق أن لا يضر بغيره ولا يسيء لهم عند التخاطب بهذه الوسائل⁽⁴⁾.
- تجنب المواقع الإباحية الشاذة التي تدمر الأخلاق وتنمي الرذيلة، وتدفع لارتكاب المحرمات، حيث لا رقابة على هذه المواقع⁽⁵⁾، ففيها فتنة كبيرة تدعو إلى جهنم، من دخلها فكأنما دخل أبواب الجحيم (والعياذ بالله تعالى)⁽⁶⁾.
- تحرى الصدق والأمانة في طلب البيانات والمعلومات وتداولها. واحترام خصوصيات الآخرين وعدم الإضرار بالغير⁽⁷⁾. واحترام الآراء المخالفة⁽⁸⁾.
- عدم الإفراط في ارتياد مواقع التواصل الاجتماعي⁽⁹⁾، لأنه سيحاسب على تلك الأزمات التي يضيعها أمام تلك الشاشات، وقد يضر بذلك نفسه وأهله وعمله وواجباته⁽¹⁰⁾، فاستخدامها على قدر

(1) المطري، محمد بن علي بن جميل، آداب دخول الانترنت، 2013/1/7م، www.alukah.net.

(2) السند، عبد الرحمن بن عبد الله، الأحكام الفقهية للتعاملات الالكترونية، إصدار الوراق للطباعة والنشر، ص55.

(3) عفانه، حسام الدين بن موسى، يسألونك، مج2، ط1، 1428هـ-2007م، مكتبة دنديس، ص479.

(4) العلياني، كايد، آداب و أخلاقيات استخدام الانترنت، صحيفة عليان الالكترونية، 24-2-1434هـ، www.elyani1.com

(5) قنيطرة، أحمد أحمد بكر، الآثار السلبية لاستخدام الانترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير، 1432هـ-2011م- الجامعة الإسلامية، غزة، ص22.

(6) المطري، محمد بن علي بن جميل، آداب دخول الانترنت، 2013/1/7م، www.alukah.net.

(7) المغدوري، عادل بن عايض، ضوابط التواصل الالكتروني من منظور إسلامي ومدى تحققها لدى طلاب التعليم الثانوي بالمملكة العربية السعودية، المدينة المنورة، ص7.

(8) عبد الرحمن، احمد عبد الرحمن، الإسلام والعولمة، الكويت، الدار القومية العربية، الطبعة الثانية، 2009م، ص63-68.

(9) مجاهد، محمد مجاهد، أخلاقيات التعامل مع شبكه المعلومات، مجلة المكتبات والمعلومات العربية، العدد 11، 2009م، ص127.

(10) المنجد، محمد صالح، آداب استخدام مواقع التواصل الاجتماعي، 14/شوال/ 1434هـ، http://majles.alkah.net،

الحاجة بدون إسراف محافظة على ساعات عمره، فإضاعة الوقت أشد من إضاعة المال، فليحرص على ما ينفعه في دنياه وآخرته⁽¹⁾، فالعاقل من يملأ كل ثانية من وقته بفائدة وخير⁽²⁾.

• حسن الخلق قد ذهب بخيري الدنيا والآخرة، فلا يتصور في المؤمن أن يجفو القريب ويصل البعيد خاصة⁽³⁾.

• الخوف من الله تعالى عند الخلوات، فذنوب الخلوات من أعظم أسباب الانتكاسات فعند استخدامها يتميز صاحب القلب السليم ممن في قلبه مرض .

• التثبت من الأخبار التي تنتقل عبر هذه الشبكات الاجتماعية⁽⁴⁾.

(1) المطري، محمد بن علي بن جميل، آداب دخول الانترنت 2013م/1/7 www.alukah.net.

(2) أبو غده، عبد الفتاح، (ت 1417هـ)، قيمة الزمن عند العلماء، ط10، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ص115-118 العيد، نوال بنت عبد العزيز، حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، بحث مقدم لجائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة، ط: 1427هـ-2006م، ص799.

(4) المطري، محمد بن علي بن جميل، آداب دخول الانترنت، 2013م/1/7 www.alukah.net.

المبحث الثاني

المسائل الفقهية المتعلقة باستخدام وسائل التواصل الاجتماعي

المطلب الأول: حكم إنشاء الصداقات عبر وسائل التواصل الحديثة.

الصَّدَاقَةُ مَصْدَرُ الصَّدِيقِ، واشتقاقه أنه صَدَقَهُ المودَّة والنصيحة. والصَّدِيقُ: المُصَادِقُ لَكَ⁽¹⁾. فالصداقة هي قوة المودة، مأخوذة من الصدق وهو الصلب القوي فهي اتفاق القلوب على المودة فهي: الصحبة عن محبة⁽²⁾.

اهتم الإسلام بأمر الصداقة، فقد حث الشرع على مصادقة الأخيار والبعد عن مصادقة الأشرار، حيث يضيف الإسلام على المفهوم الشائع للصداقة قيمة إضافية، تتمثل في معنى "الأخوة"، التي تعزز العلاقات بين الناس، وتساهم في تعزيز النصح بين الأفراد، واستهداف مرضاة الله تعالى من وراء هذه العلاقة، بعيداً عن المصالح الهابطة.

ومن الأدلة الواردة في القرآن الكريم :

- 1- قوله تعالى: "إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ"⁽³⁾.
- 2- قوله تعالى: "الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ"⁽⁴⁾. فالصداقة إذا لم تكن على الطاعة فإنها تتقلب يوم القيامة إلى عداوة .
- 3- قوله تعالى: "يَا وَيْلَتَى لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا"⁽⁵⁾. فقد حذرنا الله تعالى من جليس السوء.

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، (ت 711 هـ)، لسان العرب، ط3، 1414هـ، دار صادر، بيروت، (10/ 194)

(2) العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن مهرا، معجم الفروق اللغوية = الفروق اللغوية بترتيب وزيادة، حققه: بيت الله بيئات، ط1، مؤسسة النشر الإسلامي بقم، ص311.

(3) الحجرات، 10

(4) الزخرف، 67

(5) الفرقان، 28

4- قوله تعالى عن مكانة الصديق في حياة المرء المسلم: ﴿لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ أَوْ بُيُوتِ خَالَاتِكُمْ أَوْ مَا مَلَكَتُمْ مَفَاتِحَهُ أَوْ صَدِيقِكُمْ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى عن أهل النار: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ * وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ﴾⁽²⁾.

الأدلة من السنة النبوية الشريفة:

1- قوله عليه الصلاة والسلام: " إِنَّمَا مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَجَلِيسِ السُّوءِ كَحَامِلِ الْمِسْكِ، وَنَافِخِ الْكَبِيرِ، حَامِلُ الْمِسْكِ إِمَّا أَنْ يُحْدِثَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَبْتَاعَ مِنْهُ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ مِنْهُ رِيحًا طَيِّبَةً، وَنَافِخُ الْكَبِيرِ إِمَّا أَنْ يَحْرِقَ ثِيَابَكَ، وَإِمَّا أَنْ تَجِدَ رِيحًا خَبِيثَةً" ⁽³⁾.

2- قوله عليه الصلاة والسلام: " الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ أَحَدُكُمْ مَنْ يُخَالِلُ " ⁽⁴⁾.

الحكم الشرعي لإنشاء صداقات بين الجنسين من خلال وسائل التواصل الاجتماعي:

يكثر مصطلح "طلب صداقة" في مواقع التواصل الاجتماعي، وخصوصاً بين المهتمين بهذا العالم الافتراضي، سواء عن طريق الكتابة أو المشاهدة بين أفراد الجنس الواحد، أي بين رجل يخاطب رجلاً، أو امرأة تخاطب امرأة، فهذا نوع من التعارف قد تترتب عليه بعض المصالح، وهذا في دائرة المباح⁽⁵⁾.

إن الصداقة المشروعة بين الجنسين هي الصداقة التي تكون بين الأب وابنته، والزوج وزوجته، والأخ وإخوته، وبين المرأة ومحارمها بشكل عام، وقد حث عليها الإسلام لما فيها من تدعيم للروابط والتراحم الأسري.

(1) النور، 61.

(2) الشعراء، 100-101.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، حققه: محمد زهير بن ناصر الناصر، كتاب الذبائح والصيد، باب المسك، رقم 5534، ط1، 1422هـ، دار طوق النجاة، (7/ 96).

(4) السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد الأزدي، (ت275هـ)، سنن أبي داود، كتاب الأدب، باب من يؤمر أن يجالس، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، رقم 4833، المكتبة العصرية، صيدا، (4/ 259)، حكم الألباني: حسن.

(5) الشريف، محمد بن شاكر، المحادثة بين الرجال والنساء، <http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/06.htm>

أما الصداقة الخارجة عن ذلك الإطار فهي دخيلة على ديننا وعاداتنا وتقاليدنا، وهي من أخطر أنواع الصداقات، فتفقد أحد الطرفين أو كليهما إلى ما لا تحمد عقباه⁽¹⁾. فلا يجوز للمرأة أن تصادق الرجال الذين ليسوا من محارمها أو العكس؛ فذلك وسيلة إلى الفتنة والوقوع في الفاحشة، فهي من أعظم المحرمات والمنكرات⁽²⁾.

فقد صان الإسلام العلاقات بين الأشخاص، فحرم العلاقة بين رجلٍ وامرأةٍ إلا في ظل زواج شرعي، حتى ولو كان كلاماً بريئاً خالياً مما يחדش الحياء؛ فلم تجرِ بذلك عادة بين المسلمين من قديم الزمن، وإنما كان الحديث الذي يمكن أن يحدث بينهما للحاجة وليس للتعارف، كل ذلك يظهر من توجيهات الشرع ونصوصه⁽³⁾.

والخلاصة فقد اتفق العلماء على عدم جواز إنشاء علاقة صداقة بين الرجل والمرأة،

فأي علاقة غير الزواج الشرعي هي علاقة محرمة لا تحل شرعاً، واستدلوا بما يلي:

أدلة التحريم من القرآن الكريم:

(أ) قوله تعالى: ﴿وَلَا تُتَّخَذَاتِ أَخْدَانٌ﴾⁽⁴⁾.

وجه الدلالة: "ولا متخذات أخدان" أي: ولا متخذات أصدقاء على الفاحشة⁽⁵⁾، فالصداقة بين الجنسين من اتخاذ الأخدان الذي نهانا الله تعالى عنها.

(ب) قوله تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾⁽⁶⁾.

(1) البهليكي، سلوى، 28-4-1430هـ، <http://www.almoslim.net>

(2) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: احمد عبد الرزاق الدويش، فتاوى اللجنة الدائمة - 1، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، (67 / 17)

(3) <http://www.saaaid.net/Doat/alsharef/06.htm>

(4) النساء: 25

(5) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، (ت671)، تفسير القرطبي، تحقيق: احمد البردوني وإبراهيم اطفيش، ط2، 1384هـ-1964م، دار الكتب المصرية، القاهرة، (5 / 143)

(6) الأحزاب: 32

وجه الدلالة: نهى الله سبحانه وتعالى النساء، عندما يخاطبن الرجال أو حين يسمعون كلامهن عن لين الكلام وترقيقه والرضوخ فيه، فيعجب الرجال ويميلهم إلى النساء⁽¹⁾.

(ج) قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾⁽²⁾.

وجه الدلالة: المحادثة بين الجنسين إذا كانت المرأة أجنبية عن الرجل وليست زوجةً أو محرماً له ولو بالكتابة فقط باب من أبواب الشيطان، وخُطوة في طريق الزلل والتدرج في خطوات الشيطان، فخطوات الشيطان طرقه ووساوسه ويدخل فيها سائر المعاصي المتعلقة بالقلب واللسان والبدن، ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ﴾ أي ما تستفحشه العقول والشرائع من الذنوب العظيمة مع ميل بعض النفوس إليه، ﴿وَالْمُنْكَرِ﴾ وهو ما تنكره العقول ولا تعرفه، فنهى الله تعالى عنها؛ لأن ذلك صيانة لهم عن التدنس بالردائل والقبائح، هو نهى وتنفير وتحذير من ذلك بأفصح عبارة وأبلغها وأوجزها⁽³⁾.

أدلة التحريم من السنة النبوية الشريفة

(أ) قوله عليه الصلاة والسلام: «إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مِثْلَ مِزْبَاحٍ يُقَذَّفُ فِي قَلْبِكُمَا»⁽⁴⁾.

وجه الدلالة: ما يترتب على هذه الصداقات من الدخول في مكاييد الشيطان فإنه يجري من ابن آدم مجرى الدم" وذلك لبلوغه منه مبالغ خفية، فهو يجري منه مجرى الدم، بمعنى أنه يمازجه ويخالطه،

(1) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، (ت774 هـ) تفسير ابن كثير، حققه: سامي بن محمد سلامة، ط2، 1430 هـ -1999م، دار طيبة للنشر والتوزيع، (6/408).

(2) النور: 21

(3) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (ت1376هـ)، تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، حققه: عبد الرحمن بن معلى اللويحق، ط1، 1420هـ-2000م، مؤسسة الرسالة، (ص: 564).

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة ابليس وجنوده، رقم 3281، (4/124).

ويوسوس له ويغويه ويضلّه وقيل: إنه لكثرة إغوائه ووسوسته له كان مثل اللحم الذي هو جزء من أجزائه(1)

ب) قوله عليه الصلاة والسلام: "الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان"(2).

وجه الدلالة: ما يترتب على هذه المحادثات من خدش حياء المرأة والتجرؤ على مثل ذلك فيهن عليها ويسهل عليها غيره، والأصل في الشريعة صيانة كل نفس عموماً والمرأة خصوصاً من كل ما يخدش حياءها وعفتها بالابتعاد عن ما يؤدي إلى المحذور، لهذا كان الحياء من الإيمان، فإن المستحي يندفع بالحياء عن كثير من المعاصي كما يندفع بالإيمان عنها إذا عصمه الله، فكأنه شعبة منه لأنه يعمل عمله فلما صار الحياء والإيمان يعملان عملاً واحداً جعلنا كالشيء الواحد(3)، فالمرأة التي تعتمد إلى مصادقة الرجال الأجانب بهذه الوسائل تتعرض لخدش حياءها بل لزواله، فإذا زال الحياء فلا يحول بين الإنسان وبين الفحش شيء.

ج) قوله عليه الصلاة والسلام: "ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان"(4).

وجه الدلالة: هذه المحادثات بين الرجال والنساء الأجانب فيها معنى الخلوة، ومما اختصت به المرأة الابتعاد عن الخلوة مع الرجل مهما كانت على درجة من التقى ومهما كان الرجل، فيكره للمرأة أن تخلو مع رجل ليس بينه وبينها حرمة(4).

(1) محمد بن العباد، عبدالمحسن بن حمد بن عبدالمحسن بن عبدالله بن حمد العبا، شرح سنن أبي داود، (20/532)، بتريّم الشاملة آليا).

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب أمور الإيمان، رقم 9، (11/1) القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، (ت463هـ)، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، تحقيق: مصطفى بن احمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1383هـ، المغرب، (234/9).

(4) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحّاك، (ت279هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ط 1998، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (35/4)، (حكم الألباني: حديث صحيح).

(4) الخضير، عبد الكريم بن عبد الله بن عبد الرحمن الخضير، شرح الموطأ (25/171) بتريّم الشاملة آليا.

د) قوله عليه الصلاة والسلام: «دع ما يُريبك إلى ما لا يُريبك»⁽¹⁾ و قوله عليه الصلاة والسلام: «فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه وعرضه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام»⁽²⁾.

وجه الدلالة: هذه المحادثات بين الرجال والنساء الأجانب على فرض أنها لا تخل بالأدب فإن أقل أحوالها أنها من مواطن الشبهات والريبة، وبالتالي فهي تؤدي إلى الحرام وتثير الظنون السيئة حول من يمارسها، فلزم الابتعاد عن هذه المواطن. فالإمساك عنه ورع، والإقدام عليه لا يقطع عالم بتحريمه؛ فالحرام ما عرف بعينه منصوصاً عليه أو في معنى المنصوص⁽³⁾.

ه) قوله عليه الصلاة والسلام: " ما تركت بعدي فتنة أضّر على الرجال من النساء"⁽⁴⁾.

وجه الدلالة: وقد ذكر رسولنا الكريم صلى الله عليه وسلم أن أعظم فتنة على الرجال من بعده هي فتنة النساء، فكيف يمكن أن تنشأ صداقة بريئة دون أي عواقب بين الفاتن والمفتون؟

و) قوله عليه الصلاة والسلام: " الإثم هو ما حاك في صدرك وخشيت أن يطلع عليه الناس"⁽⁵⁾.

وجه الدلالة: من علامات الحرام الرغبة في إخفاء هذه الصداقة.

ز) ورد أن فتى شاباً أتى النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجروه وقالوا: مه. مه. فقال: " أدنه، فدنا منه قريباً ". قال: فجلس قال: " أتحبه لأملك؟ " قال: لا. والله جعلني الله فداءك. قال: " ولا الناس يحبونه لأمهاتهم ". قال: " أفأحببه

(1) النسائي، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت 303هـ)، سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبي غدة، كتاب الاشرية، باب الحث على ترك الشبهات، رقم 5711، (8/327)، حكم الألباني، حديث صحيح.

(2) السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد الأزدي، سنن أبي داود، كتاب الصيد، باب في اجتناب الشبهات، رقم 3330، (3/243)، حكم الألباني، حديث صحيح.

(3) ابن البطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، (ت 449هـ)، شرح صحيح البخاري، تحقيق: أبو تميم ياسر إبراهيم، ط2، 1423هـ-2003م، مكتبة الرشد، الرياض، (6/193).

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤم المرأة، رقم 5096، (8/7).

(5) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، (ت 261هـ)، صحيح مسلم، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب البر والصلة والآداب، باب تقدير البر والإثم، رقم 2553، (4/1980).

لابنتك؟ " قال: لا. والله يا رسول الله، جعلني الله فداك قال: " ولا الناس يحبونه لبناتهم". قال:
"أفتحبه لأختك؟ " قال: لا. والله جعلني الله فداك. قال: " ولا الناس يُحبونه لأخواتهم"(1).

وجه الدلالة: وإذا كان الرجل لا يرضى لأمه أو لأخته أو زوجته أو ابنته أن تتحدث مع أجنبي على نحو منفرد، فعليه ألا يرضى لغيره ما لا يرضى لنفسه أو أهله. قياساً على ما ورد في الحديث الشريف.

(ز) قوله عليه الصلاة والسلام: " إنَّ الله كتب على ابن آدم حظة من الزنا، أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك أو يكذبه"(2)

وجه الدلالة: حيث بين الحديث أن لجوارح الإنسان حظوظاً من الزنا، فزنا اللسان الكلام، فأسند الزنا إليه حيث يتلذذ بالكلام المحرم كما يتلذذ الفرج بالزنا ويأثم به، وإن تفاوت مقدار الإثم(3)، فكل جارحة تصرف فيما حرم عليها التصرف فيه فذلك التصرف منها على هذا الوجه حرام وهذا هو زناه(4).

ج) فتاوى دور الإفتاء:

* أكدت دار الإفتاء الفلسطينية أن الأصل في كلام المرأة مع الأجانب عنها بواسطة الإنترنت له من المحاذير الشرعية، فهي تتعارض مع الالتزام بلباس التقوى، والتحلي بالأخلاق الفاضلة، فإن كانت المحادثة بما يخل بأحكام الشرع فعندئذ تحرم هذه المحادثات. وقد بينت الفتوى مجموعة

(1) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، (ت241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، حققه: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421هـ-2001م، حديث أبي أمامة الباهلي، رقم 22211، (36/545) حكم الألباني: حديث صحيح.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب القدر، باب "وحرام على قرية أهلكتها إنهم لا يرجعون"، رقم 6612، (8/125).

(3) زين العابدين، زين الدين محمد بن علي، (ت1031هـ)، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط3، 1408هـ-1988م، مكتبة الامام الشافعي، الرياض، (2/45).

(4) زين العابدين، زين الدين محمد بن علي، (ت1031هـ)، فيض القدير، ط1، 1356هـ، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، (66/4).

من الضوابط الواجب الالتزام بها في حال التواصل بين رجل وامرأة ليست من محارمه على النحو التالي:

1- أن يكون الكلام على الساحات العامة، وليس حواراً خاصاً لا يطلع عليه أحد غيرهما؛ إذ بذلك يعد باباً من أبواب الفتنة.

2- أن يكون الكلام بهدف إحقاق حق، أو بهدف التعلم والتعليم.

3- عدم خروج الرجل والمرأة عن الآداب الإسلامية، أو استعمال الألفاظ والعبارات الخارجة عن نطاق الحياء والأخلاق⁽¹⁾.

• وأكدت فتوى دار الإفتاء المصرية على ما سبق فقد ورد فيها:

نشر الموقع الرسمي لدار الإفتاء المصرية، بتاريخ 4 ذو القعدة 1435 فتوى بتحريم المحادثة الإلكترونية بين الجنسين عبر مواقع التواصل الاجتماعي. فجاءت الفتوى بعدم جواز المحادثة الإلكترونية بين رجل وامرأة كل منهما أجنبي عن الآخر إلا في حدود الضرورة، لما فيه من فتح أبواب الفتن والشر، كما أنه يمثل مدخلا من مداخل الشيطان

وقد أكدت الفتوى أن عدم جواز ذلك لما أثبتته التجارب في عصرنا من أن هذا النوع من المحادثات مضيعة للوقت، وباب من أبواب الفساد والشر، كما أنه لا ينبغي للمرأة إرسال صورتها لمن لا تعرف صيانة لنفسها وكرامتها وعرضها⁽²⁾.

فالفتوى تحث على عدم فتح باب الشيطان بين رجل و امرأة أجنبيين بواسطة تبادل الكلام بينهما، وعدم تبادل المرأة لصورها أو نشرها على مواقع التواصل الاجتماعي، لما في ذلك من

(1) دار الإفتاء الفلسطينية، <http://www.darifta.org/majles2014/showfile/show.php?id=17479/3>

(2) <http://www.youm7.com/story/2014/8/30> الفتوى رقم (8593)

خطر على سمعتها، هذا وتؤكد دار الإفتاء المصرية على أن المحادثات الالكترونية يجب أن تكون في حدود الضرورة⁽¹⁾.

• الإفتاء الأردني:

أكدت الفتوى بأن الحوارات الخاصة بين الجنسين لا تخلو من مخالفات شرعية، وتؤدي إلى التعلق المحرم⁽²⁾ فتحرم المحادثة الخاصة بين الشاب والفتاة عبر وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة، ولو في أمور عامة ومباحة، وذلك لما يترتب على هذه المحادثات من تساهل في الحديث ورقة في القول، يدعو إلى الإعجاب والافتتان غالباً، وقد قال الله تعالى: (فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ)⁽³⁾.

فرقة الكلام تفتح للشيطان باباً للمعاصي؛ فيبدأ الحديث بالكلام المباح، لينتقل بعدها إلى كلام العشق والغرام، وبعدها إلى المواعدة .

وقد استدلت الفتوى بتجارب الواقع إذ جرّت على أهلها شراً موقعةً بهم في العشق المُحرّم، فقد قال الله عز وجل: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ)⁽⁴⁾، ولما رأى النبي صلى الله عليه وسلم ابن عمه الفضل بن العباس يحد النظر إلى إحدى النساء، لوى عنقه ليصرفه عن النظر إليها، وقال: (رَأَيْتُ شَابًا وَشَابَةً فَلَمْ آمِنِ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِمَا)⁽⁵⁾.

فقد جاءت الشريعة لتسد الأبواب المفضية إلى الفتنة؛ فحرّمت الخضوع بالقول في محادثة النساء للرجال، ومنعت الخلوة بين الرجل والمرأة الأجنبية في مكان واحد، بل نص الفقهاء على المنع من إلقاء الشاب السلام على المرأة الشابة في الطريق؛ لما يُخشى من وقوع الفتنة.

(1) <http://arabic.cnn.com/entertainment/2014/08/30/egypt-fatwa-online-chat>

(2) <http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=1197>

(3) الأحزاب، 32.

(4) النور، 21.

(5) ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، مسند علي بن أبي طالب، رقم 562، (6/2)، حكم الألباني: حديث صحيح.

كل ذلك دليل على المنع، فليكن حديث الفتاة مع الفتيات فقط، وحديث الشاب مع الشباب فقط⁽¹⁾

* دار الإفتاء في المملكة العربية السعودية⁽²⁾:

لا تجوز المراسلة بين فتاة وبين شاب غير محرم، بما يعرف بركن التعارف؛ لأن ذلك مما يثير الفتنة، ويفضي إلى الشر والفساد.

فالواجب على الرجل أن لا يلتقي مع المرأة الأجنبية عنه، ويجب عليه الحذر من أن يختلي بالمرأة ومن أي التقاء ومن أي محادثة؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول: **« ما خلا رجل بامرأة إلا وكان الشيطان ثالثهما »**⁽³⁾. ويقول الله تعالى: **« فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ »**⁽⁴⁾، فينبغي للرجل أن يبتعد عن محادثة النساء؛ فالشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم. وإغلاق وسائل الشر من أسباب السلامة. ومن فتح على نفسه باب شر يوشك أن يلج فيه.

خلاصة القول :

إن الصداقة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الاجتماعي (تويتر وفيس بوك) حرام شرعاً، فلا يجوز إنشاء علاقة ألفة وصداقة بين الرجال والنساء ولو عن طريق الإنترنت، فإن الإسلام حرم أي علاقة بين رجل وامرأة أجنبيين لا تقوم على أساس الزواج، لأنها قد تؤدي إلى الفتنة⁽⁵⁾. فالتكلم مع الشابة الأجنبية لا يجوز بلا حاجة، لأنه مظنة الفتنة، فإن كان بحاجة كالشهادة والتباعد

(1) دار الإفتاء الأردني، <http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=310>، تاريخ: 17-8-2009م

(2) اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، عبد العزيز بن باز وآخرون، <http://www.alifta.net/Search/ResultDetails.aspx?languageName>

(3) الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، (ت279هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، أبواب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ط 1998، دار الغرب الإسلامي، بيروت، (35/4)، (حكم الألباني: حديث صحيح)

(4) الأحزاب، 32.

(5) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الشبكة الإسلامية (6/302)، بترقيم الشاملة آليا).

والتبليغ فيجوز⁽¹⁾، فما ينطبق على حياتنا الواقعية- لجهة المقبول والمرفوض- يسري حتى على العالم الافتراضي. لأنها قد تكون مدخلاً للشيطان لإيقاع المستخدم في شيء من الفتنة⁽²⁾.

المطلب الثاني: حكم التعارف من أجل الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

إن الزواج سنة من سنن المرسلين، وهو آية من آيات الله تعالى في خلقه، فالتعارف والتآلف بين الذكر والأنثى على نهج شرعي، من أسباب حسن الاختيار للزواج الناجح، وتكوين أسرة صالحة، وفي هذا المطلب سنتناول الجانب الفقهي لحكم التعارف من أجل الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة، فقد ظهرت الكثير من المواقع الالكترونية وصفحات التواصل الاجتماعي للزواج بهذه الطريقة⁽³⁾.

أولاً: التعارف لغةً واصطلاحاً :

• **التعارف لغةً:** التعريف: تحديد الشيء بذكر خواصه المميزة، التَّعَارُفُ: مصدر للفعل تَعَارَفَ، يقال: تَعَارَفَ القَوْمُ تَعَارُفًا؛ أي: عَرَفَ بعضهم بعضاً⁽⁴⁾ ويقول الله تعالى: { وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا }⁽⁵⁾، (تعارفوا) عرف بعضهم بعضاً.

• **التعارف للزواج اصطلاحاً:** الوصول إلى تحقق المعرفة بين رجل وامرأة معينين معاً خُلُقًا وخُلُقًا من أجل حصول الزواج بينهما بعد ذلك؛ باعتبار هذا التعارف يؤدي إلى حياة زوجية سعيدة مستقبلاً⁽⁶⁾.

(1) الخادمي، محمد بن مصطفى بن عثمان ابو سعيد، (ت 1348 هـ)، بريقة محمودية في شرح طريقة محمدية وشريعة نبوية في سيرة احمدية، مطبعة الحلبي، (7/4)

(2) لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الشبكة الإسلامية (6/ 268، بترقيم الشاملة آليا).

(3) مصطفى، هند، العدد 46270، تاريخ النشر: 12 أغسطس 2013م، جريدة الأهرام، <http://www.ahram.org.eg>

(4) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى وآخرون، المعجم الوسيط، دار الدعوة، (2/ 595)

(5) سورة الحجرات: 13.

(6) السندي، فهد بن عبد الكريم بن راشد، "التعارف والتعريف للزواج، م 14/12/2011

<http://fiqh.islammessage.com>

ب) أنواع التعارف والتعريف للزواج:

للتعارف والتعريف للزواج باعتبار وسائلهما أنواع كثيرة، ويمكن توضيحها كما يلي:

1- النظر: بأن ينظر الرجل إلى المرأة أو المرأة إلى الرجل بالعين المجردة، بنية الرغبة في الزواج، والنظر قد يكون بعلم الطرف الآخر، وقد يكون بغير علمه، أو يتم النظر بحضرة ولي المرأة.

2- الوصف: بأن تُذكر للرجل صفات المرأة التي يمكن أن ترغبه في الزواج منها، سواء كانت الصفات خُلُقِيَّةً أو خُفْيَّةً، وكذلك المرأة.

3- الصور والمراسلات، بأن يطلع الرجل أو المرأة على صورة الشخص الآخر (الفوتوغرافية)، والتي تبين قدرًا من الصفات الخُلُقِيَّة للآخر.

4- التعارف من خلال وسائل التواصل الحديثة⁽¹⁾، حيث تسهل الاتصال بين الشاب والفتاة اللذين يرغبان بالزواج، متيحة الحديث بينهما، حيث إن كلاً منهما بإمكانه رؤية الآخر رغم المسافات الشاسعة الفاصلة بينهما، فهذه الطريقة لا تقل أهمية عن غيرها من الطرق المعروفة للوصول إلى غاية الزواج⁽²⁾.

ثالثاً: الحكم الشرعي: اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: إن التواصل بين الشباب والفتيات عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي لا يجوز شرعاً، واستدلوا بما يلي:

1- غلبة المفسد المترتبة على ذلك، والقاعدة الشرعية تقول: "درء المفسد أولى من جلب المصالح"⁽³⁾، وذلك من عدة وجوه منها⁽⁴⁾:

⁽¹⁾ <http://www.ramallahnet.com/news/view/24136> التعارف الإلكتروني هل يتفوق على الزيجات التقليدية؟.

⁽²⁾ الأشقر، أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، ص 101

⁽³⁾ ابن عبد السلام، ابو محمد عز الدين عبد العزيز، (ت 660 هـ)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، مكتبة الكليات الأزهرية، 1414 هـ - 1991م، (17/1).

⁽⁴⁾ منشورات مركز الفتوى، فتوى بعنوان "الزواج عن طريق الانترنت" رقم 210، تاريخ النشر،

<http://fatwa.islamweb.net/fatw2001\7\2>

أ- أن هذه ليست هي الطريق الشرعية لمن أراد تحصين نفسه، فقد يحصل فيها غش إذ قد تكون المعلومات غير صحيحة، ما دام هنالك سهولة في الوصول الى بيت الفتاة وخطبتها من أهلها⁽¹⁾ من منطلق قوله تعالى: "لَوَأْتُوا النُّبُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا" {⁽²⁾

ب- لا يخلو من الكذب والتدليس سواء من قبل الرجل أو من قبل المرأة⁽³⁾.

ج- لأن فيها ما يثير الفتنة، ويفضي إلى الشر والفساد⁽⁴⁾. فالتعارف عبر النت بين الفتيان والفتيات من الفتن التي تجر الإنسان إلى ما حرم الله ولو بالتلذذ بسماع صوت النساء، فالطريق الشرعي للزواج بالصالحات العفيفات يغني عن هذا الطريق المحرم⁽⁵⁾.

2- لأن الإسلام يسد ذرائع الفساد وطرق الشر⁽⁶⁾. فمن قواعد ديننا الحنيف سد الطرق المفضية إلى المفساد وهو ما يعبر عنه العلماء بقاعدة "سد الذرائع"، أي أن الفعل المباح إذا كان ذريعة إلى محرم، فالشارع يحرمه وإن لم يقصد به المحرم لكونه مفضياً إليه غالباً، والذريعة: عبارة عن أمر غير ممنوع في نفسه يخاف من ارتكابه الوقوع في الممنوع⁽⁷⁾.

القول الثاني: وآخرون يرونه وسيلة عصرية اقتضتها طبيعة وتطورات العصر وانتشار وسائل الاتصال الحديثة، وإن التعارف والزواج عبر الانترنت، جائز وفق عدد من الضوابط والشروط⁽⁸⁾.

⁽¹⁾ الجوجو، حسن، شبكة فلسطين للحوار، <https://www.paldf.net/forum/showthread.php?t=1120294>، غزة.

⁽²⁾ البقرة، 189

⁽³⁾ التعارف عن طريق النت بغرض الزواج ممنوع سدا للذرائع، 2003/4/2م، رقم 31054، [=atwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option](http://atwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option)

⁽⁴⁾ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، عبد العزيز بن باز و آخرون، الفتوى رقم (8593)

<http://www.alifita.net/Search/ResultDetails.aspx?language=atwa>

⁽⁵⁾ التعارف عن طريق النت بغرض الزواج ممنوع سدا للذرائع، 2003/4/2م، atwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=31054

⁽⁶⁾ الطرق المأمونة للبحث عن الزوج، 2-8-2007م <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=FatwaId&Id=98074&Re>

⁽⁷⁾ الزركشي، ابو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، (ت 794هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، ط1،

1414هـ-1994م، دار الكتب، (90/8)

⁽⁸⁾ مصطفى، هند، 12 أغسطس-2013، التعارف والزواج عبر الفيسبوك يثير جدلاً فقهيًا، <http://www.ahram.org.eg>

فإن وجد موقع محترم أو أي وسيلة من وسائل الاتصال يشرف عليها أناس صالحون مزكون من طرف أهل العلم والصلاح وذوو خبرة وتجربة، يحتاطون في هذا الأمر غاية الاحتياط، ويتخذون كل التدابير اللازمة لحمايتها من أن تكون وكرا للفساد، إذا وجدت وسيلة بهذه المواصفات، فلا حرج في الدخول إليها والتعامل معها واتخاذها وسيلة للبحث عن الزواج⁽¹⁾. ومنها دار الإفتاء الفلسطينية، وسيتم عرض الفتوى لاحقاً.

ج) فتاوى دور الإفتاء:

* دار الإفتاء الأردني:

أكدت الفتوى أن مواقع الإنترنت المخصصة للتعارف بين الشباب والفتيات لغرض الزواج أنواع، ولكل نوع حكم شرعي خاص به، وهي:

النوع الأول: مواقع ملتزمة بالضوابط الشرعية والأخلاقية، يحرص المسؤولون عنها على أقصى درجات الحذر من الفاسدين المنحرفين، فهذه لا حرج من الاشتراك فيها، والاستفادة منها.

النوع الثاني: مواقع غير ملتزمة بالضوابط الشرعية، لا تحفظ حرمة المعلومات الواردة إليها، ولا يُعرف المسؤولون عنها بالدين والأخلاق، فهذه يجب الحذر منها، ولا يجوز الاشتراك فيها. وفي كل الأحوال لا تشجع الفتوى على التعارف عن طريق مواقع الإنترنت لأجل الزواج لما فيها من المخاطر⁽²⁾

***الإفتاء السعودي:** بين الشيخ عبد الله المطلق عضو هيئة كبار العلماء، بأن هذه المحادثات عبر وسائل التواصل الاجتماعي بمثابة الخلوة المحرمة، فهي خطوة من خطوات الشيطان في الإيقاع بالمحرم. حيث إن بعض الأحاديث تكون شخصية بينهم ولا يعلمها إلا الله تعالى،

⁽¹⁾ الطرق المأمونة للبحث عن الزوج، <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=2007/8/2=showfatwa&Option=FatwaId&Id=98074&Re>

⁽²⁾ دار الإفتاء الأردني، رقم: 582، <http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=582#.VXQ8wd>

فالشيطان يكون حاضراً عند حديث النساء مع الرجال⁽¹⁾. فهذه الأمور السرية تعد من الخلوات المحرمة وتفتح أبواباً للفتن، فالواجب إتيان البيوت من أبوابها⁽²⁾.

• الإفتاء في دولة الكويت :

الحديث بين الجنسين ممنوع لخطورته مهما كانت النيات طيبة، لانعكاساته الخطيرة التي تنتسلل للنفس مع نزعات إبليس، فلا بد من تجنبها، إلا في حدود الضرورة، وبكامل الحجاب والأدب وأمام الأهل وعلى مسمع منهم، وليس هذا من باب الضرورة، بل هذا من تسويل الشيطان ومكائده، فالأفضل أن يرسل الشاب أهله لرؤية الفتاة، وينظر إليها بحضرة وليها⁽³⁾.

• الإفتاء " الفلسطيني :

بين مجلس الإفتاء الأعلى في فلسطين شروط وضوابط التعارف بين الشباب والفتيات عن طريق الانترنت بهدف الزواج، وأهمها⁽⁴⁾:

1) أن تكون هناك ضرورة لذلك، وأن يكون الهدف الأساسي من التعارف الزواج الشرعي، كما وينبغي أن يكون الحديث بقدر هذه الحاجة، وفي حدود هذا الهدف، ولا يتجاوزهما لمسائل شخصية أخرى من شأنها إثارة الغرائز.

2) الالتزام بالأحكام الشرعية والآداب والأخلاق الإسلامية فقد قال تعالى: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقُلُوبِكُمْ﴾⁽⁵⁾.

⁽¹⁾http://www.aleqt.com/2014/05/29/article_852750.html

⁽²⁾ ملتقى أهل الحديث، <http://www.ahlalheeth.com/vb/showthread.php?t=293361lgjrn>

⁽³⁾<http://www.islamic-fatwa.com/fatawa/index.php?module=fatwa&id=73005>

⁽⁴⁾ الإفتاء الفلسطيني: التعارف على شبكة التواصل الاجتماعي، تاريخ النشر 10\10\2013م،
=<http://www.darifta.org/news/shownew.php?title>

⁽⁵⁾ الأحزاب: 53

3) الابتعاد عن الخضوع بالقول بتلبيين العبارة، أو ترقيق الصوت من جهة الفتاة المتحدثة، فقد قال تعالى: ﴿فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽¹⁾.

4) أن يجري الحديث بينهما بمعرفة الأهل، وتحت اطلاعهم، وليس في غرف مغلقة، ولا في ظل ستار من السرية والكتمان.

ورغم كل تلك الضوابط إلا أن هذه الطريقة لا تشكل بديلاً للوسائل والتقاليد المألوفة للتعارف بهدف الزواج، فالأجدر بمن أراد الزواج أن يطرق البيوت من أبوابها، والنظر إلى من يريد الاقتران بها النظر المأذون به شرعاً، فإن تعذر عليه ذلك، ولم يجد وسيلة للتعرف إلى من يريد خطبتها غير الإنترنت، فليعمل وليحرص على التقيد بالضوابط الشرعية لذلك.

القول المختار:

إن التعارف والمحادثه عبر النت غالباً ما يكون ذريعة إلى ما لا تحمد عقباه، مع أنها قد تحقق الغرض المقصود منها بالنسبة لمن كان قصده منها حسناً كالعلاقة الشرعية. لكن هذا الاحتمال نادر، ومجهول النتائج، والحكم الشرعي لا يبني على النادر، ولا يبيح التعامل مع المجهول لخطورته. وبالتالي فإن التعارف والمحادثه حرام شرعاً.

فلمن يرغب في الزواج من هذه المرأة، فالطريق الصحيح لها هو أن زيارة أهلها ثم خطبتها من ولي أمرها إن كانت ذات دين وخلق⁽²⁾.

المطلب الثالث: حكم إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الحديثة

العلاقة الزوجية هي علاقة مصونة، فقد سماها الله تعالى ميثاقاً غليظاً، فقد قال تعالى: ﴿وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾⁽³⁾، فهي تدوم بدوام العشرة والمودة، وهذه العشرة تولد خصوصية بين

⁽¹⁾ الأحزاب، 32.

⁽²⁾ موقف الشرع من اختيار الزوجة عن طريق النت، 2005/7/7م،

<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id=644&ResD>

⁽³⁾ النساء، 21.

الزوجين يجب أن لا يطلع عليها أحد، وهي تتفاوت في خصوصيتها، و أدقها العلاقة الشرعية بين الزوجين فهي مما يجب ستره. فقد أحاطت الشريعة هذه العلاقة وأسرارها الخاصة بين الزوجين بأحكام فقهية تصونها وتحفظها من التفتك، ومنها تحريم إفشاء هذه الأسرار.

جعل الله سبحانه وتعالى لكل من الزوجين حقوقاً وواجبات، كيلا تتحرف الأسرة عن المسار الصحيح، والذي بانحرافها ينحرف المجتمع برمته، فالأسرة هي النواة الأساسية للمجتمع، وبصلاح الأسرة يصلح المجتمع، ويفسدها يفسد⁽¹⁾، ومن هذه الحقوق حفظ الأسرار الزوجية، فكل من الزوجين أمين على أسرار الآخر، يجب عليه حفظها وعدم إفشائها، ومن أعظم هذه الأسرار وأشدّها أسرار الجماع وما يجري بين الزوجين في الفراش، حيث إن عدم إفشاء السر أدب عام حتّى عليه الإسلام، ورغب فيه، وسيتم بيان ذلك فيما يلي:

أولاً: مصطلحات متعلقة بالسر:

(أ) مفهوم السر لغة واصطلاحاً:

1- **السر في اللغة:** اسم لما يُسر به الإنسان؛ أي يكتمه، وهو مأخوذ من مادة (س ر ر) التي تدل على إخفاء الشيء⁽²⁾، السرُّ: ما أُسْرَتْ. والسريّة: عمل السرّ من خير أو شر، ويقال: سريته خير من علانيته. وأسْرَتْ الشيءَ: أظهرته، وأسْرَتْهُ: كَتَمْتُهُ⁽³⁾.

2 - **في الاصطلاح:** السرُّ هو الحديث المنكتم في النفس⁽⁴⁾، فهو ما يفضي به الإنسان إلى آخر مستكتم إياه ويشتمل ما حفت به القرائن على طلب الكتمان إذا كان العرف يقتضي بكتمانه، كما

(1) عبد الله، فهد، المختصر في فقه الحقوق الزوجية، المكتبة العربية الإلكترونية، 2008م، ص2.

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، (ت711هـ)، لسان العرب، ط3، 1414، دار صادر، بيروت، (356/4).

(3) الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمر بن تميم، (ت170هـ)، العين، حققه: مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، (7/ 186)

(4) الأصفهاني، أبو القاسم، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق د. أبي اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام - القاهرة، 2007م، ص 194.

ويشتمل على خصوصيات الإنسان وعيوبه التي يكره أن يطلع عليها الناس⁽¹⁾، فالسر هو ما يقع خفية بينك وبين صاحبك ولا يحل لك أن تفشي هذا السر أو أن تبينه لأحد سواء قال لك لا تبينه لأحد أو علم بالقرينة الفعلية أنه لا يجب أن يطلع عليه أحد أو علم بالقرينة الحالية أنه لا يجب أن يطلع عليه أحد⁽²⁾.

ب) مفهوم الإفشاء لغة واصطلاحاً :

1- في اللغة: من فشا خبره يفشو فشوا وفشوا انتشر وذاع وفشا الشيء يفشوا فشوا إذا ظهر وهو عام في كل شيء ومنه إفشاء السر⁽³⁾.

2- اصطلاحاً: هو اطلاع الآخرين على السر وتعهد ذلك، فالإفشاء في أصله نقل المعلومات، فهو نوع من الإخبار⁽⁴⁾

ج) الكتمان لغة واصطلاحاً:

1- في اللغة: من كتم وهو ستر الشيء وتغطيته وهو نقيض الإعلام⁽⁵⁾

2- اصطلاحاً: كتمان السر هو إخفاء المعلومات التي تعتبر سرا أو سترها عن الوصول لغيره سواء كان عدواً أو صديقاً⁽⁶⁾.

(1) فتاوى مجمع الفقه الإسلامي في السر في المهن الطبية، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، عدد 20، 1414هـ - 1994م، ص 207.

(2) العثيمين، محمد بن صالح، شرح رياض الصالحين، مؤسسة الشيخ محمد بن صالح العثيمين الخيرية، 1424هـ، ج 4، ص 36.

(3) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، لسان العرب، (122/1)

(4) حنا، منير رياض، المسؤولية الجنائية للأطباء و الصيادلة، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1989م، ص 160.

(5) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، لسان العرب، (506/12)

(6) خطاب، محمود شيت، دروس في الكتمان من الرسول القائد، دار الإرشاد، بيروت، 1993م، ص 11.

ثانيا: أنواع الأسرار الزوجية⁽¹⁾

حفظ الأسرار أدب إسلامي وأخلاقي عام، فكتمان السر خُلُق مركب من الوقار والأمانة؛ فإن إخراج السر من فضول الكلام⁽²⁾. والأسرار الزوجية أشد خصوصية عن أي أسرار أخرى. فأسرار البيت ليست على درجة واحدة من الأهمية ومنها:

• أسرار العلاقة الخاصة بين الزوجين: فهي مما يجب أن تحتفظ بها الزوجة وكذلك الزوج فقد حذر النبي صلى الله عليه وسلم من إفشاء هذه الأسرار.

• الأسرار المتعلقة بالخلافات بين الزوجين: وهذه تقدر بقدرها، والزوجة الصالحة هي التي تحفظ هذه الأسرار ولا تنقل منها إلا ما يعالج المشكلة، إلى من تتوسم فيهم الحكمة فقد قال تعالى: {فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا}⁽³⁾.

• الأسرار المتعلقة بخصوصيات البيت: وهذه كذلك لا يجوز نشرها حتى لا تصبح الأسرة كتابًا مفتوحًا أمام الآخرين. والأدلة على ذلك كثيرة، ومنها:

1- قوله تعالى: {صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا امْرَأَتُ نُوحٍ وَامْرَأَةٌ لُوطٍ كَانَتَا تَحْتَ عَبْدَيْنِ مِنْ عِبَادِنَا صَالِحَيْنِ فَخَانَتَاهُمَا}⁽⁴⁾، قال المفسرون عن هذه الخيانة: إن امرأة نوح كانت تكشف سره فإذا آمن معه أحد أخبرت الجابرة من قوم نوح به، أما امرأة لوط فكانت إذا استضاف لوط أحداً أخبرت أهل المدينة ممن يعملون السوء حتى يأتوا ويفعلوا بهم الفاحشة⁽⁵⁾.

2- ثبت أن النبي - صلى الله عليه وسلم - عاتب ولام بعض زوجاته عندما أفشت بعض الأسرار التي كشفها لها، فقد قال تعالى: {وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا فَلَمَّا نَبَّأَتْ بِهِ وَأَظْهَرَهُ

(1) إفشاء الأسرار العدو الأول للحياة الزوجية، <http://articles.islamweb.net/media/index>

.php?id=127872&lang =2006/04/25 م.

(2) ابن مسكويه، أبو علي احمد بن محمد بن يعقوب، تهذيب الأخلاق، تحقيق: عماد الهلالي، منشورات الجمل، ط1، 2011م، ص 25.

(3) النساء، 35.

(4) التحريم، 10.

(5) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن احمد بن بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي (18 / 202).

اللَّهُ عَلَيْهِ عَرَّفَ بَعْضَهُ وَأَعْرَضَ عَنْ بَعْضٍ فَلَمَّا نَبَّأَهَا بِهِ قَالَتْ مَنْ أَنْبَأَكَ هَذَا قَالَ نَبَّأَنِي الْعَلِيمُ
الْخَبِيرُ⁽¹⁾. وَفِيهِ الْمُعَاقَبَةُ عَلَى إِفْشَاءِ السِّرِّ بِمَا لَا يَلِيْقُ بِمَنْ أَفْشَاهُ⁽²⁾.

ثالثاً: حكم إفشاء الأسرار الزوجية:

لا خلاف بين الفقهاء في حرمة إفشاء الرجل سر زوجته أو هي تفشي أسرار زوجها بذكر
ما يقع بينهما من تفاصيل الجماع وأحواله، وقد عده العلماء من الكبائر، فإذا كان الحفاظ على
السر واجبا فإن إفشاء السر حرام⁽³⁾.

أدلة التحريم:

(أ) القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: ﴿فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ﴾⁽⁴⁾.

وجه الدلالة: يمدح الله تعالى الصالحات القانتات، بأنهن حافظات للغيب أي يحفظن أنفسهن عن
الفاحشة وأموال أزواجهن عن التبذير والإسراف، ويحفظن ما بينهن وبين أزواجهن من أسرار
وخصوصيات فهن حافظات لهم في أنفسهن وأموالهم⁽⁵⁾.

2- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾⁽⁶⁾.

(1) التحريم، 3.

(2) ابن حجر، احمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ،
(378/9).

(3) الهيتمي، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي، (ت974هـ)، الزواجر عن اقتراف الكبائر، دار الفكر، 1987م،
(45/2) - عبد الملك بن حبيب بن حبيب، (ت238هـ)، أدب النساء الموسوم بكتاب العناية والنهاية، حققه: عبد
المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، 1992، 1412، ص182.

(4) النساء: 34

(5) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (168/5).

(6) المؤمنون، 8.

وجه الدلالة: من الأمانة أن يحفظ المرء كلام من يحدثه حديثاً وهو يعتبره من الأسرار، وإن للفرش أسراراً يجب أن تحاط بسياج من الكتمان والله حيي ستير يحب الحياء والستر، فهي أمانة من الأمانات التي يجب حفظها، والخيانة فيها -وهي إفشاؤها- من أعظم الخيانة.

3- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽¹⁾

وجه الدلالة: الخيانة عكس الأمانة، وقد عدها الإمام الحافظ شمس الدين الذهبي من الكبائر⁽²⁾.

4- قوله تعالى: ﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ﴾⁽³⁾.

وجه الدلالة: القرآن الكريم له لمسة حانية تمنح العلاقة الزوجية شفافية، وتوقظ معنى الستر في تيسير هذه العلاقة، واللباس ساتر وواق، وكذلك هذه الصلة بين الزوجين تستر كلاً منهما، وكشف هذا الستر يتعارض مع الآية⁽⁴⁾. فمن حق كل من الزوجين على الآخر أن لا يحدث بما حصل بينهما، فاللباس والملبوس لا يدخل بينهما غريب من باب رعاية الأمانة، فكشف الأسرار هو خلاف المروءة⁽⁵⁾.

ب) السنة النبوية الشريفة: جاء في النهي عن إفشاء الأسرار الزوجية أحاديث كثيرة، ووعيدٌ شديد، وذلك في وصف ما يفعله من ذلك وكشف حالها فيه، فإنه من كشف العورة، ولا فرق بين كشف العورة بالنظر أو بالوصف⁽⁶⁾. ومن هذه الأحاديث:

1- عن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم والرجال والنساء قعود عنده فقال: لعل رجلاً يقول ما يفعله بأهله، ولعل امرأة تخبر ما فعلت مع زوجها،

(1) سورة الأنفال، 27.

(2) الذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد، الكبائر، دار الندوة الجديدة، بيروت، ص 149.

(3) البقرة، 187.

(4) الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين (ت 1385هـ)، في ظلال القرآن، دار الشروق - بيروت، ط 1412، 17هـ، ج 1، ص 175.

(5) العيد، نوال بنت عبد العزيز، حقوق المرأة في ضوء السنة النبوية، بحث مقدم لجائزة نايف بن عبد العزيز آل سعود العالمية للسنة النبوية والدراسات الإسلامية المعاصرة، ط 1427هـ - 2006م، ص 812.

(6) عياض، القاضي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء للنشر، ط 1، 1998م، ج 4، ص 614

فَأَرَمَ الْقَوْمَ يَعْنِي سَكَتُوا وَلَمْ يَجِيبُوا فَقُلْتُ: أَيُّ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُنَّ لَيَقْلَنَ وَإِنَّهُنَّ لَيَفْعَلُونَ قَالَ: "فَلَا تَفْعَلُوا فَإِنَّمَا مِثْلُ ذَلِكَ مِثْلُ الشَّيْطَانِ لَقِيَ شَيْطَانَهُ فِي طَرِيقٍ فَغَشِيَهَا وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ"⁽¹⁾.

وجه الدلالة: فهذا الحديث نهى صريح عن كشف أسرار الفراش، وكأن هذا الكشف والإفشاء صورة جنسية معروضة في الطريق. وفيه تشبيه عجيب لمن يحكي للناس عما فعله مع أهله، ومن تحكي ما تفعل مع زوجها من أسرار الفراش فقد شبهها النبي صلى الله عليه وسلم بأنهما مثل شيطان لقي شيطانه في الطريق فقضى حاجته منها والناس ينظرون.

2- قوله - صلى الله عليه وسلم-: **إِنْ مِنْ أَشْرَ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الرَّجُلُ يَفْضِي إِلَى امْرَأَتِهِ وَتَفْضِي إِلَيْهِ ثُمَّ يَنْشُرُ سِرَّهَا"⁽²⁾.**

وجه الدلالة: لقد عد رسول الله صلى الله عليه وسلم من أفشى أسرار الفراش، وما يفعل الرجل مع زوجته من أشر الناس. وفي هذا الحديث تحريم إفشاء الرجل ما يجري بينه وبين امرأته من أمور الاستمتاع حيث يعد إفشاء الأسرار الزوجية من الكبائر⁽³⁾.

3- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«مَنْ سَتَرَ مَسْلَمًا سَتَرَهُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ»⁽⁴⁾.**

وجه الدلالة: جعل الشارع الفلاح في الآخرة يكون بكنم الأسرار فدل ذلك على وجوب كتم الأسرار لأنه من أسباب الفلاح ولهذا أجازت الشريعة لأحد الطرفين إذا كان الآخر ثرثارًا بالأسرار الزوجية أن يرفع دعوى على الآخر وللقاضي أن يعزر من يفشي السر⁽⁵⁾.

(1) عبد الجبار، صهيب، الجامع الصحيح للسنن والمسانيد، دار المعارف، 2014م، ج9، ص297.

(2) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة، ج2، رقم الحديث 1069.

(3) الهيثمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، ط1، دار الفكر، 1987م، ج2، ص45.

(4) سنن ابن ماجه، كتاب الحدود، باب الستة على المؤمن، رقم 2544، (2/ 850) حكم الألباني: صحيح.

(5) إدريس، الشريف بن إدريس، كتمان السر وإفشاؤه في الفقه الإسلامي، ط1، 1418هـ-1997م، دار النفائس، الأردن، ص107.

4-قوله - صلى الله عليه وسلم - : «السباع حرام»⁽¹⁾.

وجه الدلالة: قال ابن لهيعة يعني به الذي يفتخر بالجماع⁽²⁾.

5-قوله عليه الصلاة والسلام : «أندرون ما الغيبة؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذكرك أخاك بما يكره» قيل أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: «إن كان فيه ما تقول، فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه فقد بهته»⁽³⁾.

وجه الدلالة: إفشاء السر من آفات اللسان التي منعها الشارع ومنها الغيبة، فقد فصل الغزالي بقوله اعلم أن الغيبة أن تذكر أخاك بما يكره في الدنيا أو في دينه حتى في ثوبه وداره ودابته⁽⁴⁾.

6- عن أبي هريرة، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان الله، لا يلقي لها بالاً، يرفعه الله بها درجات، وإن العبد ليتكلم بالكلمة من سخط الله، لا يلقي لها بالاً، يهوي بها في جهنم»⁽⁵⁾.

وجه الدلالة: فلا أعظم من الكلمة التي تكون في إباحة العورات وإفشاء الأسرار الزوجية وجعلها مادة لحديث الناس⁽⁶⁾. فهو من كبائر الذنوب لكان فلا يجوز للإنسان أن يتحدث بما جرى بينه وبين زوجته⁽⁷⁾.

(1) الدولابي، أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم، (ت310هـ)، الكنى والأسماء، حققه: أبو قتيبة محمد الفاريازي، ط1، 1421-2000، دار ابن حزم، بيروت، رقم 2020، (3/1158)، حكم الألباني: حديث منكر.

(2) الهيثمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر، الزواج عن اقتراف الكبائر، (2/45).

(3) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب البر والصلة والآداب، باب تحريم الغيبة، رقم 70، (4/2001).

(4) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد، (ت505هـ) إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، (3/259).

(5) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم 6478، (8/101).

(6) المرزوق، إيمان يوسف، ضوابط إفشاء الأسرار الزوجية في الفقه الإسلامي، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، مجلد34، عدد2، ص153.

(7) ابن عثيمين، محمد، الشرح الممتع على زاد المستنقع، تحقيق عمر بن سليمان الحفيان، دار ابن الجوزي، ط1، 2002م، ج12، ص419.

7- قوله عليه الصلاة والسلام: «من يضمن لي ما بين لحييه وما بين رجليه أضمن له الجنة»⁽¹⁾.

وجه الدلالة: تكفل الله لكل من حفظ لسانه من الزوجين بما يحيط بعلاقتهم عموماً والحميمة من أسرار على وجه الخصوص بالجنة.

فتاوى:

• فتوى دار الإفتاء المصرية:

اعتبرت دار الإفتاء المصرية إفشاء ما يقع بين الرجل وزوجته حال الجماع محرماً شرعاً واعتبرته كبيره من الكبائر فلا بد للزوجين أن يستترا بستر الله، وفي إشاعته وإفشائه فساد عظيم فقد عد الشرع العلاقة بينهما رباطاً مقدساً⁽²⁾ وهذا ما أخذت به الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء في المملكة العربية السعودية⁽³⁾.

وخلاصة القول :

إن إفشاء السر حرام⁽⁴⁾، وخاصة أسرار الحياة الزوجية عبر وسائل التواصل الحديثة ، حيث أن إفشاءها يسهم في تفكك الأسرة فبناء الأسرة السليمة يعتمد في الأساس على حفظ أسرار الزوجية، التي يجب أن تحاط بسياج من الكتمان والأمانة والحياء والستر⁽⁵⁾ فمن الحكمة أن تظل أسرار البيوت في طي الكتمان فلا يطلع عليها أحد، فيحرم على كل من الزوجين أن ينشر الأسرار المتعلقة بحياتهما الجنسية حيث أن إفشاءها يفضي لأخطار عظيمة من شأنها تقويض بنيان هذه الأسرة.

(1) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حفظ اللسان، رقم 6474، (8/100).

(2) <http://www.dar-alifta.org/ViewFatwa.aspx?ID=7253>

(3) <http://www.alifta.net/Search/ResultDetails.aspx?language=ar&lang=ar&view=result&fatwaNum>

(4) السفاريني، حمد بن أحمد بن سالم (ت1188)، غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، مؤسسة قرطبة للنشر، مصر، ط2، 1414هـ-1993م، ج1، ص 118-119.

(5) عمران، إبراهيم، علماء الدين: إفشاء الأسرار الزوجية محرماً شرعاً، مقالة في جريدة الأهرام المصرية الصفحة الإلكترونية، العدد 46368، بتاريخ 2013\11\18م.

المطلب الرابع : حكم إهدار الوقت على شبكات التواصل الاجتماعي:

إن الوقت يمثل أحد الموارد المهمة لكل إنسان في هذا العالم، فإن لم يحسن استغلاله فإنه سيفقد الكثير مما يصعب تعويضه فما انقضى من الوقت لا يعود أبداً، فالوقت من ذهب بل أعلى من الذهب حيث أنه لا يقدر بثمن⁽¹⁾، فهو مورد فريد من موارد الحياة لا يمكن ادخاره أو إبقاؤه أو تراكمه، بل يمكن استغلاله فالوقت الذي مضى لا يمكن استرجاعه⁽²⁾.

لا يوجد دين يقدر قيمة الوقت مثل الإسلام، حيث أعطى القرآن الكريم أهمية بالغة للزمن، واتصلت معظم العبادات في الإسلام بمواعيد زمنية كالصلاة والصيام والحج، فحث المسلمين على استثمار الوقت فيما يفيدهم وينهض بمجتمعهم الإسلامي⁽³⁾.

إن كل مفقود عسى أن تسترجعه، إلا الوقت. فهو إن ضاع لم يتعلق بعودته أمل، ولذلك كان الوقت أنفس ما يملكه إنسان، وكان على العاقل أن يستقبل أيامه استقبال الضنين للثروة الرائعة والإسلام دين يعرف قيمة الوقت، ويقدر خطورة الزمن، يؤكد الحكمة القائلة الوقت كالسيف إن لم تقطعه قطعك⁽⁴⁾.

الحكم الشرعي في إهدار الوقت على شبكات التواصل الاجتماعي :

إهدار الوقت هو عبارة عن استخدام الوقت بطريقة غير ملائمة، أو نشاطاً يأخذ وقتاً غير ضروري⁽⁵⁾.

(1) أبو غدة، عبد الفتاح أبو غدة، (ت 1417)، قيمة الزمن عند العلماء، ط1، مكتبة المطبوعات الإسلامية، ص17-20.

(2) المعمرى، عبد الملك أحمد، مجالات إهدار الوقت، مجلة جامعة أم درمان، السودان، عدد12، 1427هـ-2006م، ص118.

(3) الكردي، احمد، فن إدارة الوقت، 2012م، <http://kenanaonline.com>

(4) الغزالي، محمد، خلق المسلم، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط:1983م، ص 235.

(5) الوليدي، هيفاء عبد الله، مدى كفاءة إدارة الوقت لدى العاملين في المنظمات، رسالة ماجستير منشورة، الأكاديمية البريطانية المفتوحة، 2012م، ص15.

فالحكم الشرعي لإهدار الوقت عبر وسائل التوصل الاجتماعي مكروه شرعاً لما يتبعه من آثار سلبية تعود على الفرد والمجتمع، وقد تدخل في باب المحذورات الشرعية لأنها تلهي عن ذكر الله وعبادته وطاعته ومن الأدلة على ذلك:

أ) القرآن الكريم:

1- أكد القرآن على أهمية الوقت وأن الإنسان يندم أشد الندم على إضاعة الوقت في موقفين حيث لا ينفع فيها الندم:

الموقف الأول: هو ساعة الاحتضار فقد قال تعالى: { حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ }⁽¹⁾.

وجه الدلالة: في هذه الآية الكريمة أن الإنسان إذا حضر الموت والحساب يطلب الرجوع للعالم ليعمل الصالحات وفي ذلك ندم أشد الندم على إهداره وقته. فإذا كان الأمر على هذا فيتعين على المؤمن اغتنام ما بقي من عمره، فكل يوم يعيشه المؤمن غنيمة⁽²⁾.

الموقف الثاني: في الآخرة فقد قال تعالى: { وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا إِلَّا سَاعَةً مِّنَ النَّهَارِ يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ }⁽³⁾.

وجه الدلالة: إنما قصرت مدة لبثهم في الدنيا من هول ما استقبلوا فرأوا أن طول أعمارهم في مقابلة الخلود كساعة⁽⁴⁾.

2- هو مناط المحاسبة والمسألة يوم القيامة فقد قال الله تعالى: { أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ }⁽⁵⁾.

(1) المؤمنون، 99.

(2) السلامي، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، (ت 795 هـ)، جامع العلوم والحكم، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، ط2، 1424هـ-2004م، دار السلام للطباعة والنشر، (3/ 1142).

(3) يونس، 45.

(4) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (8/ 347).

(5) المؤمنون، 115.

1- الوقت من أصول النعم التي أنعم بها الله علينا: يبيّن القرآن الكريم أنّ نعم الله على العباد كثيرة ولا تحصى قال تعالى: **{ وَإِنْ تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا }**⁽¹⁾ فإن من أعظم النعم التي أنعم الله بها على عباده هي نعمة الوقت فالوقت هو الحياة.

2- القسم بالوقت: من أهمية الوقت فقد أقسم الله تعالى به في آيات كثيرة ومن ذلك قوله تعالى: **{ وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ }**⁽²⁾ وقوله تعالى: **{ وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى * وَالنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّى }**⁽³⁾. ومعروف أن الله إذا أقسم بشيء من خلقه دلّ ذلك على أهميته وعظمته، وليفت الأنظار إليه وينبه على جليل منفعته.

3- ارتباط الوقت بالغاية من الخلق: لقد خلق الله الوقت لغاية عظيمة وهي عبادة الله فقد قال تعالى: **{ وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ }**⁽⁴⁾، كما وارتبطت العبادات بمواعيد وأوقات محددة مما يزيد من أهمية الوقت في حياة المسلم. قال تعالى: **{ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا }**⁽⁵⁾.

4- الوقت وتعاقب الأهلة: ارتبط التقويم الإسلامي بالأشهر القمرية والتي تبدأ من ظهور الهلال إلى أن تنتهي باختفائه ليعلن ميلاد شهر جديد قال تعالى: **{ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ }**⁽⁶⁾. فيُعرف من خلالها مواعيد الصلاة والصيام والإفطار والحج .

ب) السنة النبوية الشريفة:

1- قوله صلى الله عليه وسلم: (نعمتان مغبونٌ فيهما كثيرٌ من الناس، الصحة والفرغ)⁽⁷⁾.

(1) إبراهيم، 34.

(2) العصر، 1-2.

(3) الليل، 1-2.

(4) الذاريات، 56.

(5) النساء، 103.

(6) البقرة، 189.

(7) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب المجاهدة، ج8، ص 88، رقم

الحديث 6412.

وجه الدلالة: أخبر النبي أن الوقت نعمة من نعم الله على خلقه ولا بد للعبد من شكر النعمة وإلا سُلبت وزهبت. وشكر نعمة الوقت يكون باستعمالها في الطاعات، واستثمارها في الباقيات الصالحات، فمن حصل له الأمران: " الصحة والفراغ " وكسل عن الطاعات فهو المغبون الخاسر. في تجارته⁽¹⁾ أي: باعها ببخس لا تحمد عاقبته⁽²⁾.

2- قوله- صلى الله عليه وسلم:- " لا تزولُ قَدَمًا عبدٍ يومَ القيامةِ حتَّى يُسألَ عن أربعٍ عن عُمرِهِ فيما أفناهُ وعن جسدهِ فيما أبلاهُ وعن علمِهِ ماذا عمِلَ فيهِ وعن مالِهِ مِنْ أَيْنَ اكْتَسَبَهُ وفيما أنفقَهُ"⁽³⁾.

وجه الدلالة: فالوقت أمانة وهو مسؤول عنه حيث أنه ثمة أربعة أسئلة سيسألها العبد عند ربه منها سؤالان مختصان بالوقت، حيث يسأل الإنسان يوم القيامة عن عمره أي وقته بماذا أفناه أفي الطاعة أم المعصية وهذا يدل على أهمية استغلال الوقت فيما يعود على الإنسان بالخير⁽⁴⁾.

3- قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجل وهو يعظه : (اغتتم خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك وصحتك قبل سقمك وغناك قبل فقرك وفراغك قبل شغلك وحياتك قبل موتك)⁽⁵⁾.
وجه الدلالة: من دلالات النص استحباب استغلال الوقت، وبالمقابل كراهة إضاعته فيما لا ينفع . حيث أن في إضاعة الوقت عدم شكر لنعمة الفراغ . فيدعو الحديث إلى اغتنام فرصة الإمكان للسلامة من العذاب⁽¹⁾.

⁽¹⁾ القاسم، حمزة محمد القاسم، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، راجعه: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة البيان، دمشق، 1410-1990، (5/ 289)

⁽²⁾ الغيتاني، أبو محمد محمود بن احمد بن موسى، (ت 855هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (23/ 31)

⁽³⁾ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك، (ت 279هـ)، سنن الترمذي،، حققه: بشار عواد معروف،، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م، أبواب صفة القيامة والرقائق والورع، باب في القيامة، رقم الحديث 2417، (4/190)، حكم الألباني : حديث صحيح.

⁽⁴⁾ البكري، محمد بن علي بن علان بن ابراهيم، (ت 1057هـ)، دليل الفاتحين لطرق رياض الصالحين، ط4، 1425-2004، دار المعرفة للطباعة، بيروت، (4/300).

⁽⁵⁾ الحاكم، محمد، المستدرک، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت، ج4، رقم الحديث : 7846، ص 341، حكم الالباني : حديث صحيح

⁽¹⁾ زين العابدين، زين الدين محمد، فيض القدير، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط1، 1356هـ، (2/ 16).

4- عرف النبي - صلى الله عليه وسلم - قيمة الوقت، حتى أقسم الله عز وجل بعمره الثمين، فقال تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ (2).

وجه الدلالة: قوله تعالى "لعمرك" أي وحياتك. وإذا أقسم الله تعالى بحياة نبيه - صلى الله عليه وسلم - ففيه دلالة على أهمية الوقت وضرورة استغلاله (3).

خلاصة القول:

فالوقت له مكانة في حياة المسلم فهو عمره ومحاسب عليه، فينبغي أن يحرص على استغلاله فيما يرضي الله تعالى، ويتعدى عن إضاعته في المعاصي أو اللغو ونحو ذلك من كل ما لا يفيد، ويقتدي بالسلف الصالح في استغلال أوقاتهم في الطاعات، فمن فعل ذلك جعل الله البركة في وقته وعمره وعمله، فإن إضاعة الوقت أشد من الموت، لأن إضاعة الوقت يقطع الإنسان عن الله والدار الآخرة، والموت يقطعه عن الدنيا وأهلها (4).

المطلب الخامس: حكم التشهير عبر وسائل التواصل الحديثة.

اهتم الشرع بحفظ أعراض الناس ومنع فضح عيوبهم والتشهير بها، وفي ظل التطور التكنولوجي انتشرت ظاهرة التشهير عبر الإنترنت (5).

إن جريمة التشهير من الجرائم الضارة بالأفراد والمجتمعات، من خلال ما تحدثه من تصدع في العلاقات، ووقوع الكثير من الخصومات والنزاعات بين الأفراد والجماعات (6)، من هنا سنعرض موقف الإسلام من التشهير بالغير من خلال العناوين التالية:

(2) الحجر، 72.

(3) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي (10 / 41).

(4) ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت751هـ)، الفوائد لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1393هـ-1973م، (ص: 31).

(5) النجار، خالد سعد، التشهير بالناس على الطريقة الإلكترونية، موقع طريق الإسلام، [/http://ar.islamway.net](http://ar.islamway.net)

(6) الحاي، أبو عمر، التحذير من جريمة التشهير، مجلة الفرقان الإلكترونية، العدد 820، [/http://www.alforqan.net](http://www.alforqan.net)

أولاً: تعريف التشهير :

التَّشْهِيرُ فِي اللُّغَةِ مَأْخُودٌ مِنْ شَهْرَهُ، بِمَعْنَى: أَعْلَنَهُ وَأَدَاعَهُ، وَشَهَّرَ بِهِ: أَدَاعَ عَنْهُ السُّوءَ، وَشَهْرَهُ تَشْهِيرًا فَاشْتَهَرَ. إن التشهير في اللغة معناه الإعلان والتوضيح وعدم الستر، فيقال: أشهرت الأمر أظهرته ولم تستره. قال ابن منظور في لسان العرب: الشهرة ظهور الشيء في شناعة حتى يشهره الناس⁽¹⁾.

ثانياً: الحكم الشرعي في التشهير عبر وسائل التواصل الحديثة: أنواع التشهير تختلف باختلاف المشهر به وهي لا تخلو عن هذه الأصناف:

1- تشهير الإنسان بغيره: إذا كان تشهير الإنسان بنفسه مما نهى الله عنه فكذا التشهير بأخيه، إلا أن التشهير بالغير إما أن يكون بما وقع منه صدقاً أو التشهير به زوراً، ولكل من هذه الصور حكم شرعي.

أ) التشهير بالمسلم كذباً: إذا شهر الإنسان بغيره بنسبة أفعال قبيحة إليه كذبا كما يقع من الحاسدين و الحاقدين فقد ارتكب جرماً عظيماً وذنبا كبيرا حظر الله منه في كتابه العزيز ومن الأدلة الدالة على تحريمه:

الأدلة من القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ}(2).

وجه الدلالة: أي يحبون أن تفشوا الفاحشة وتنتشر والفاحشة هي الزنا أو القول السيء⁽³⁾، فهذا تأديب لمن سمع شيئاً من الكلام السيئ، فقام بذهنه شيء منه وتكلم به فلا يكثر منه ولا يشيعه ويذيعه⁽⁴⁾.

(1) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، لسان العرب، (4/432).

(2) النور، 19.

(3) الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، (ت 1250هـ) فتح القدير، ط1، 1404هـ، دار ابن كثير، دمشق، (4/14-19).

(4) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر لن كثير، (ت774هـ)، تفسير القرآن العظيم، حققه: محمد حسين شمس الدين، ط1419هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، ج6، ص27.

2- قوله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعُنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ أَلْسِنَتُهُمْ وَأَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ } (1).

وجه الدلالة: نزلت هذه الآية في الذين رموا عائشة لكن الذي تضمنته الآية عام لكل من رمى مؤمنة محصنة غافلة، فهذا في عائشة ومن صنع مثل هذا في غيره فله ما قال الله من اللعن ولكن عائشة إمام ذلك (2).

3- قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا} (3).

وجه الدلالة: البهت المبين أن يحكى عن المؤمنين والمؤمنات ما لم يفعله على سبيل العيب والتقصيص من غيره (4).

ب- التشهير بالمسلم صدقاً: فهذه هي الغيبة التي حرمها الله في الكتاب والسنة والإجماع، فقد حرم الله على المؤمن أن يغتاب المؤمن بشيء، كما حرم الميتة (5) وقد أكثر العلماء والحكماء من ذم الغيبة والمغتاب وذرمة النميمة والنام (6).

الأدلة على تحريم التشهير بالغير وإن كان صدقاً:

أولاً: القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: {لَا يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَّحِيمٌ} (7).

(1) النور، 23-24.

(2) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، (ت310هـ)، تفسير الطبري، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط1، 1422هـ-2001م، دار هجر للطباعة، (17/228).

(3) الأحزاب: 58.

(4) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، تفسير ابن كثير، (470/6).

(5) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي تفسير الطبري، (21/381).

(6) القرطبي أبو عمر يوسف بن عبد الله محمد بن عبد البر، التمهيد، (23/23).

(7) الحجرات، 12.

ثانياً: السنة النبوية الشريفة:

1- قيل: يا رسول الله، ما الغيبة؟ قال: "ذكرك أخاك بما يكره". قيل: أفرأيت إن كان في أخي ما أقول؟ قال: "إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتته، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهته"⁽¹⁾.

2- وعن سعيد بن زيد عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق»⁽²⁾.

3- قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم، ولا تطلبوا عوراتهم، فإنه من طلب عورة أخيه المسلم، طلب الله عورته، حتى يفضحه في بيته"⁽³⁾.

وجه الدلالة: كل هذه النصوص بينت أن الغيبة حرام باتفاق الفقهاء. وذهب بعض المفسرين والفقهاء إلى أنها من الكبائر⁽⁴⁾، فيحرم البهت والغيبة والنميمة وكلام ذي الوجهين⁽⁵⁾، ونقل الإجماع على تحريمها والتحذير منها⁽⁶⁾، فالغيبة ثلاثة أوجه كلها في كتاب الله تعالى: الغيبة والإفك والبهتان. فأما الغيبة فهو أن تقول في أخيك ما هو فيه. وأما الإفك فأن تقول فيه ما بلغك عنه. وأما البهتان فأن تقول فيه ما ليس فيه⁽⁷⁾.

2- التشهير بالفاسق وفيه حالات:

أ) إذا كان المشهر به يتصف بما قيل فيه لكنه لا يجاهر به ولا يقع به ضرر على غيره، فالتشهير محرم لأنه غيبة وإشاعة للفاحشة ومن المقرر شرعا أن الستر على المسلم واجب لمن

(1) سبق تخريجه، ص77.

(2) السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن يشر بن شداد الأزدي السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الآداب، باب في الغيبة، رقم 4876، (حكم الألباني: حديث صحيح).

(3) الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، مسند الإمام أحمد بن حنبل، باب ومن حديث ثوبان، (88/37)، (حكم الحديث: حسن لغيره).

(4) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، 1، مطابع الصفوة، مصر، (31/ 332)

(5) ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد، الآداب الشرعية والمنح المرعية، عالم الكتب، (5/1).

(6) الشوكاني، محمد بن علي، ت(1250هـ)، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، تحقيق: محمد بن إبراهيم زايد، 1، 1405-1985، دار الكتب العلمية، بيروت، (4/595)

(7) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (16/335).

ليس معروفًا بالفساد⁽¹⁾، وقال ابن تيمية من كان مستترا بذنبه متخفيا فإن هذا يستر عليه لكن ينصح سرا⁽²⁾.

الأدلة:

- 1- قول رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَثْرَاتِهِمْ إِلَّا الْحُدُودَ»⁽³⁾.
 - 2- قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «من ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة»⁽⁴⁾.
- وجه الدلالة:** حث على ستر زلات أخيه المسلم إذا اطلع عليها، وهذا الستر في غير المشتبهين والواجب في ذلك نصحه لا فضحه⁽⁵⁾.
- 3- قوله صلى الله عليه وسلم: «من سمع سمع الله به، ومن يراني يراني الله به»⁽⁶⁾. قد دل هذا الحديث الشريف على أمرين:

الأول: النهي عن القول القبيح وكشف وغيوب الغير.

الثاني: أن من سمع بعيوب الناس وأذاعها، أظهر الله عيوبه⁽⁷⁾.

(1) الخضيرى، محمد عبد العزيز، أحكام التشهير، مجلة البيان، 18، عدد 70، 1414هـ-1993م، ص3.

(2) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، (ت728هـ)، مجموع الفتاوى، حققه: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1416هـ-1995م، (220/28)

(3) السجستاني، أبو داوود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشر بن شداد الأزدي: سنن أبي داود، كتاب الحدود، باب في الحد يشفع فيه، رقم 4375، (4/133)، حكم الألباني: صحيح

(4) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت273هـ)، سنن ابن ماجه، حققه: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1، 1430-2009، دار الرسالة العلمية، كتاب الحدود، باب الستر على المؤمن، رقم 2544، (2/850) حكم الألباني، حديث صحيح.

(5) الخولي، محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي، (ت1349هـ)، الأدب النبوي، ط4، 1423، دار المعرفة، بيروت، (ص: 56).

(6) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة، رقم 6499، (8/104).

(7) الحاي، أبو عمر حاي، التحذير من جريمة التشهير (2) حكم التشهير، مجلة الفرقان، العدد 815، 2015م،

ب) أما إذا كان مجاهراً بفسقه: فقد اختلف العلماء في التشهير به على قولين:

القول الأول: جواز ذكره بفسقه والتشهير به وبه قال الحنفية⁽¹⁾ والمالكية⁽²⁾ والشافعية⁽³⁾ والحنابلة⁽⁴⁾ وقد نقل ابن تيمية الإجماع على ذلك⁽⁵⁾.

وقد استدلت المجيزون على جواز التشهير بالفاسق بفسقه بما يلي:

الأدلة من السنة النبوية الشريفة:

1- عن عائشة- رضي الله عنها- قالت: استأذن رجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: «أئذنوا له، بنس أخو العشيرة، أو ابن العشيرة» فلما دخل ألان له الكلام، قلت: يا رسول الله، قلت الذي قلت، ثم ألنت له الكلام؟ قال: «أي عائشة، إن شر الناس من تركه الناس، أو ودعه الناس، اتقاء فحشه»⁽⁶⁾.

وقد اعترض على الاستدلال بهذا الحديث بأمرين:

1- أن هذا من خصائص النبي عليه السلام.

(1) ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، (ت 1252هـ)، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، ط2، 1412هـ، 1992م، (409/6).

(2) النفراوي، أحمد بن غميم بن سالم النفراوي، (ت 1120هـ)، الفواكه الدواني، دار المعرفة، بيروت، (390/2).

(3) الشربيني، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب، (ت 977هـ)، مغني المحتاج إلى معرفة معاني الفاظ المنهاج، ط: 1414-1994، دار الكتب العلمية، (448/1).

(4) العاصمي، عبد الرحمن بن قاسم العاصمي، (ت 1392هـ)، حاشية الروض المربع شرح زاد المستنقع، ط1، 1397، (427/3)

(5) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (219/28)

(6) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من اغتياب أهل الفساد والريب، (17/8) رقم 6054.

2- أن هذا الرجل لم يكن إذ ذاك صلح إسلامه بل هو من جملة من كان تبع الإسلام في الظاهر وبقي أثر الجاهلية عليه وقد كان يتألف أمثال هؤلاء ويعاملهم معاملة المسلمين الخالصي الإسلام⁽¹⁾.

2- قوله - صلى الله عليه وسلم - : «اذكروا الفاسق بما فيه يحذره الناس»⁽²⁾.

وجه الدلالة : مما يبيح الغيبة أن يكون مجاهراً بالفسق بحيث لا يستتف أن يذكر به فلا إثم⁽³⁾ إنما حرم عليك أن تظهر عورة من يخفي عنك نفسه ويستتر، فإذا أظهر نفسه بها وأعلن فلا بأس في إشهاره⁽⁴⁾.

3- قوله عليه الصلاة والسلام : «حَتَّى مَتَى تَزْعُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ، اهْتِكُوهُ حَتَّى يَحْذَرَهُ النَّاسُ»⁽⁵⁾، اعترض عليه بأن الحديث ضعيف فلا يصح الاحتجاج به⁽⁶⁾.

4- روى عن النبي صلى اله عليه وآله وسلم أنه قال: " من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة له"⁽⁷⁾

وجه الدلالة: جواز الغيبة للمعلن بالفسق والفحش ونحو ذلك من الجور في الحكم والدعاء إلى البدعة⁽⁸⁾. وقد قيل للحسن: الفاجر المعلن بفجوره، ذكره له بما فيه غيبة: قال: لا، ولا كرامة⁽⁹⁾

(1) الشوكاني، محمد بن علي، رفع الريبة عما لا يجوز من الغيبة، (43-44).

(2) الطبراني، سليمان بن احمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المعجم الصغير، رقم 598، (357/1). حكم الحديث: حديث موضوع.

(3) الهيثمي، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر (2/26).

(4) الحارثي، محمد بن علي بن عطية الحارثي، (ت 386هـ)، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد، حققه : عاصم إبراهيم الكيالي، ط2، 1426هـ - 2005م، دار الكتب العلمية، بيروت (2/179)

(5) الطبراني، سليمان بن احمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، المعجم الصغير، حققه: محمد شكور محمود الحاج أمرير، ط1، 1405هـ-1985م، المكتب الإسلامي، بيروت، (1/357)، حكم الألباني، ضعيف جداً.

(6) الشوكاني، محمد بن علي، رفع الريبة عما لا يجوز وما لا يجوز من الغيبة، مكتبة الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط3، 1405هـ، ص42

(7) البيهقي، احمد بن الحسن بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، (ت 458هـ) السنن الكبرى، حققه: محمد عبد القادر عطا، ط3، 1424-2003، دار الكتب العلمية، بيروت، رقم 20915، (10/354)، حكم الألباني: حديث ضعيف جداً.

(8) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن احمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (16/339)

(9) ابن قدامة، نجم الدين أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن، (ت 689هـ)، مختصر منهاج القاصدين، مكتبة دار البيان، دمشق، 1398-1978، (ص: 173).

4- قول رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «من رأى منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان»⁽¹⁾.

وجه الدلالة: اعتبر ابن تيمية التشهير بالفاسق المعلن لفسقه، من باب إنكار المنكر فمن أظهر المنكر وجب إنكاره وهجره ويذم على ذلك⁽²⁾.

والخلاصة إنما جاز التشهير بالفاسق المعلن لما يلي:⁽³⁾

- كي لا يغتر به الناس وذلك من أعظم النصح للأمة.
- رغبة في ردعه لعله يهجر هذا الفسق.
- من باب إنكار المنكر المعلن.
- لأن المجاهر بالفسق لا يستتف أن يذكر به، ولا يعتبر هذا غيبة في حقه؛ لأن من ألقى جلباب الحياء لا غيبة له⁽⁴⁾.

• أن المجاهر بفسقه لا يتألم بذكر ذلك والغيبة إنما منعت لدفع الضرر عن المسلمين يذكر بما يكره والمعلن يجاهر بفسقه ويفتخر به. فالمجاهر بالفسق لا يضر أن يحكى عنه لأنه لا يتألم إذا سمعة بل قد يسر بتلك المخازي فإن الغيبة إنما حرمت لحق المغتاب وتألمه⁽⁵⁾.

القول الثاني: المنع من التشهير بالعاصي: ومنهم الشوكاني⁽⁶⁾ ودليلهم:

1- قول النبي صلى الله عليه وسلم: «سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر»⁽⁷⁾.

⁽¹⁾ النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، (1/ 69).

⁽²⁾ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (28/220).

⁽³⁾ حكم التشهير بالمسلم في الفقه الإسلامي، مجلة الشريعة، الدراسات الإسلامية، الكويت، مج16، عدد46، 2001م.

⁽⁴⁾ منشورات مركز الفتاوى الإسلامية، معنى التشهير لغة وشرعا، رقم الفتوى 123513، <http://fatwa.islamweb.net/>، 1430 1162009.

⁽⁵⁾ القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، (ت 684هـ) الفروق، عالم الكتب، (4/207).

⁽⁶⁾ الشوكاني، محمد بن علي، رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة، ص 42.

⁽⁷⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب خوف المؤمن من أن يحبط عمله وهو لا يشعر، رقم 48، (1/19).

والمجيز يناقش الاستدلال بأن المراد بالمسلم في الحديث هو المسلم الكامل الإسلام والفاسق ليس كذلك⁽¹⁾، لكن لا بد أن يكون قصده النصيح فلا يجوز ذكر ذلك لعداوة أو تحاسد أو تباغض فيتكلم بمساوئه مظهرًا للنصح وقصده في الباطن الإنقاص من ذلك الشخص فهذا من عمل الشيطان⁽²⁾.

3- تشهير الإنسان بنفسه:

يحرّم تشهير الإنسان بنفسه، فيجب على المرء أن يستر على نفسه إذا وقع ذنبًا ولا يخبر به أحدًا لعلّ الله تعالى أن يستره عليه، وقد جاء في هذا الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم: "من ستر مسلمًا ستره الله"، فستر المرء على نفسه أولى به من ستره على غيره⁽³⁾.

4 - إذا كان التشهير على سبيل النصيحة للمسلمين والتحذير منهم: كجرح الرواة والشهود ومن لا يحسنون الفتيا أو يكتبون بما لا يعلمون أو المبتدعة فهو واجب، فينكر على من تصدى للتدريس والفتوى والوعظ وليس من أهله ويشهر بأمره لئلا يغتر به⁽⁴⁾.

5- إشهار إقامة الحدود: فهو واجب فقد قال تعالى: {الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشْنَهُذ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ} ⁽⁵⁾ قال الكاساني: النص وان ورد فيه حد الزنا لكنه ينطبق على كل الحدود فالمقصود من الحدود واحد وهو زجر العامة فالحضور ينزجرون بأنفسهم بالمعاينة والغائبون ينزجرون بإخبار الحضور فيحصل الزجر للكل⁽⁶⁾.

(1) الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد، (ت 1182هـ) سبيل السلام، دار الحديث، (371/4-372)

(2) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، مجموع الفتاوى، (221/28).

(3) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، (8/444).

(4) الحسنی، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد، سبيل السلام، (2/670).

(5) النور، 2.

(6) الكاساني، علاء الدين أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، (ت 587هـ)، بدائع الصنائع، دار الكتب العلمية، ط2،

(1406-1986)، (60/7)

فتاوى :

*فتوى دار الإفتاء الأردني:

بينت الفتوى بأنه قد يُساء استخدام المواقع الاجتماعية، فتصير سبباً في الفساد، والتشهير بالغير، والطعن في الأعراض، والوقوع في الذنوب. فإن التشهير بالمسلم محرم شرعاً لما فيه من المفسد الكبيرة والآثار الخطيرة مما ترفضه العقول السليمة⁽¹⁾.

خلاصة القول:

الأصل أنّ تشهير الناس بعضهم ببعض بذكر عيوبهم والتنفّص منهم حرام . وقد يكون مباحاً أو واجباً. وذلك راجع إلى ما يتّصف به المشهّر به⁽²⁾. فتكون حراماً في الأحوال الآتية⁽³⁾:

أ - إذا كان المشهّر به بريئاً ممّا يشاع عنه ويقال فيه.

ب - إذا كان المشهّر به يتّصف بما يقال عنه، ولكنّه لا يجاهر به، ولا يقع به ضرر على غيره . فالتشهير به حرام أيضاً، لأنّه يعتبر من الغيبة التي نهى الله سبحانه وتعالى عنها.

ج - ويحرم كذلك تشهير الإنسان بنفسه، إذ المسلم مطالب بالستر على نفسه.

وبذلك فإن التشهير في الانترنت يأخذ حكم التشهير باللفظ، فيعتبر بذلك قذفاً، وتتجاذب العقوبة الشرعية لهذه الجريمة عدة عقوبات هي القذف واللعان والتعزير⁽⁴⁾، حيث إن عقوبة التشهير والقذف على مواقع التواصل الاجتماعي تصل وفق القانون المعمول به في السعودية إلى غرامة بمبلغ 500 ألف ريال⁽⁴⁾.

(1) دار الإفتاء الأردني، رقم 3078، بتاريخ:2015/5/24م، <http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=3078#.VXWTR9JViko>

(2) البارودي، سعود، الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة، ط2، السعودية، ج12، حرف الناء، ص27

(3) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، ط2، دار السلاسل - الكويت، ج16، ص6487

(4) المفلاح، هيام، مقالة عقوبة جريمة التشهير بالآخرين عبر الإنترنت كجريمة معاصرة،، صحيفة الرياض الصادرة عن مؤسسة اليمامة، مايو 2006م العدد 13827، نقلاً عن د عبد الله بن فهد الشريف أستاذ الفقه في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة دراسة بعنوان التشهير في الإنترنت.

(4)<http://www.alarabiya.net/articles/2012/09/29/240881.html>

• ويكون التشهير جائزاً⁽¹⁾:

أ - بالنسبة لمن يجاهر بالمعصية.

ب - إذا كان التشهير على سبيل نصيحة المسلمين وتحذيرهم.

المطلب السادس: حكم إجراء عقد الزواج عبر وسائل التواصل الحديثة.

طور العلماء في هذا العصر وسائل الإتصال تطويراً هائلاً، وقد مكن هذا التطور البشر من التخاطب فيما بينهم على الرغم من بعد الشقة وبعد الديار، وكان للأحوال الشخصية نصيب من وسائل الاتصالات الحديثة فأصبح بالإمكان إبرام عقد الزواج عن طريق وسائل الاتصالات الحديثة، وقد كان معروفاً في القديم إجراء العقود عن طريق الكتابة والمراسلة إلى الطرف الآخر، وبناء عليه فإن إجراء العقود بالكتابة ليس جديداً وإنما الجديد هو السرعة المذهلة التي يتم فيها نقل ما في الكتاب أو صورته، فالذي كان ينقل في ساعة أو أسابيع أو شهور يتم نقله في ثوان .

إن إبرام عقد الزواج عن طريق الوسائل الالكترونية يمكن أن يكون بطريقتين : الكتابة والمشفاهة .

أولاً: **العقد عن طريق الكتابة:** هذا الطريق كان معروفاً قديماً وتكلم الفقهاء في حكمه بين مجيز ومانع وما الاختلاف إلا سرعة النقل.

القول الأول: المنع من إجراء عقود الزواج عن طريق الكتابة وهذا مذهب جمهور الفقهاء من المالكية⁽²⁾، والشافعية⁽³⁾، والحنابلة⁽⁴⁾.

(1) وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، ج16، ص6489

(2) الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوئي، (ت1241هـ)، حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك، دار المعارف، (350/2)

(3) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت676هـ)، روضة الطالبين وعمدة المفتين، تحقيق: زهير الشاويش، ط3، 1412-1991، المكتب الإسلامي، بيروت، (37/7)

(4) المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي، (ت885هـ)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ط2، دار إحياء التراث العربي، (50/8).

وقد استدلووا بما يلي:

1- اشتراطهم الإشهاد على عقد النكاح حيث انعقاده والإشهاد شرط صحته عند الشافعية⁽¹⁾، والحنابلة⁽²⁾، والحنفية⁽³⁾، ولكن الحنفية الذين أجازوا إجراء العقد عن طريق الكتابة قالوا أنه يمكن تحقيق هذا الشرط باستدعاء العاقد الذي وصله كتاب الإيجاب بدعوة الشهود واطلاعهم على الكتاب أو إخبارهم بمضمونه، وأنه موافق على ذلك الزواج وبذلك يتم الإشهاد⁽⁴⁾، أما المالكية فالإشهاد شرط عندهم أنه يجوز تأخيره إلى ما قبل الدخول ويشترطون الإعلام والظهور⁽⁵⁾.

2- أن النكاح له خصوصية حيث أنه يحتاط فيه ما لا يحتاط في غيره حفظاً للفروج وهذا من مقاصد الشريعة.

القول الثاني: جواز إجراء عقد الزواج بالكتابة وهذا مذهب الحنفية⁽⁶⁾، فعلى الرغم من اشتراط الحنفية الشهود في الزواج كما اشترطه بقية المذاهب، إلا أنهم جعلوا مجلس العقد هو ساعة وصول الخطاب الذي يحمل الإيجاب إلى الطرف الآخر، فإذا وصله دعا الشهود وأطلعهم على الكتاب أو أخبرهم بمضمونه وأشهدهم على قبول النكاح، فقد جعلوا مجلس العقد هو المجلس الذي يصل فيه الخطاب حكماً وعلى ذلك تتم المولاة بين الإيجاب والقبول عندهم ويتم الإشهاد⁽⁷⁾.

وقد اشترط الحنفية لصحة عقد الزواج بالكتابة الشروط التالية :

1- ألا يكون العاقد حاضراً بل غائباً.

(1) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، روضة الطالبين وعمدة المفتين، (45/7).
(2) ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد ابن قدامة المقدسي، (ت 620هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388-1968، (8/7-11).

(3) الكاساني، علاء الدين أبو بكر مسعود بن أحمد، (ت 137هـ)، بدائع الصنائع، ط6-1986هـ، دار الكتب العلمية، (138/5)

(4) الكاساني، علاء الدين أبو بكر مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع، (231/2)

(5) الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي، (ت 1230هـ)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر، (216/2)

(6) الكاساني، علاء الدين أبو بكر مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع، (137/5)

(7) الكاساني، علاء الدين أبو بكر مسعود بن أحمد، بدائع الصنائع، (137/5)

2- أن يشهد العاقد شاهدين على ما في الكتاب عند إرساله.

3- أن يصرح المرسل إليه بالقبول لفظاً لا كتابةً فلو كتب رجل إلى امرأة تزوجتك فكتبت إليه قبلت لم ينعقد إذ الكتابة من الطرفين بلا قول لا تكفي ولو في الغيبة⁽¹⁾.

4- أن يشهد الغائب حين يأتيه الكتاب شاهدين ويعرفهم بواقع الحال ويصرح أمامهم بالقبول فالمرأة حين يأتيها الخطاب تدعو شاهدين ثم تقرأ عليهما الكتاب وتخبرهم بمضمونه وتصرح بقبولها النكاح⁽²⁾ وبذلك يحكم الحنفية أن الشهود سمعوا الإيجاب الذي تضمنه الكتاب والقبول الذي تلفظت به المرأة.

القول المختار:

الراجح والله أعلم القول بجواز عقد الزواج بالكتابة، وذلك أن اعتبارهم مجلس العقد هو ساعة وصول الخطاب الذي يحمل الإيجاب إلى الطرف الآخر قول سديد لأنها تحقق الموالاة بين الإيجاب والقبول.

أما قولهم أن الإشهاد شرط في عقد النكاح فإن الحنفية يقولون بذلك أيضاً لكنهم جعلوا مجلس العقد هو ساعة وصول الخطاب فإذا وصله الخطاب ودعا الشهود وأطلعهم على الكتاب وأخبرهم بمضمونه وأشهدهم على قبول النكاح فقد تم النكاح كما أنهم اشتروا أربعة شروط لصحة عقد الزواج بالكتابة.

أما قولهم أن النكاح خصوصية لأنه يتعلق بالفروج فيحتاج فيه فيما لا يحتاج في غيره، فالجواب عليه إن هذا صحيح ولكن لا نوافقهم في المنع⁽³⁾، فالتحوط يلزم اتخاذ إجراءات تضمن

⁽¹⁾ ابن نجيم، زين تدين بن ابراهيم بن محمد، (ت 970هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط2، دار الكتاب الاسلامي، (89/3).

⁽²⁾ ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، (ت 1252هـ)، رد المحتار على الدر المختار، دار الفكر، بيروت، ط2، 1412-1992، (12/3).

⁽³⁾ النجيمي- محمد بن يحيى بن حسن- حكم إبرام عقود الأحوال الشخصية والعقود التجارية عبر الوسائل الالكترونية- مجلة البحوث الفقهية المعاصرة- السنة الخامسة عشرة- العدد60، سنة1424هـ.ص16.

سلامة إجراء العقود ولكنها لا تمنع من ذلك فيمكن للخاطب أن يرى مخطوبته عبر الكمبيوتر المتصل بشبكة الإنترنت، ويمكن أن يظهر المتعاقدان وسائل الإثبات الخاصة بكل منهما، كما يجب أن يكون الشاهدان يعرفان الطرفين، ويمكن أن تجهز قاعات المحاكم بشبكة الانترنت لإضفاء الصفة الرسمية عليها خاصة، وذلك لأن عقود الزواج اليوم لا تقبل المحاكم توثيقها إلا إذا جرت عن طريق القاضي أو من يأذن له القاضي بإجراء العقد⁽¹⁾.

ثانياً: النكاح عن طريق الهاتف: هو عقد الزواج بين غائبين عن طريق الأجهزة السلكية و اللاسلكية وهو صورة جديدة لم يكن لها وجود في العصور السابقة، هو نمط جديد في الاتصال، وإن كان بعض العلماء المعاصرين قد قاسه على صورة العقد الذي كان ينقل ألفاظه بين المتعاقدين⁽²⁾.

فبعض الباحثين⁽³⁾ يرى أن له نظيراً واقرب مثال من وجهة نظرهم، ما ذكره النووي من عقد البيع بين متتاديين بأن يكون العاقدان في مكانين يسمع كل منهما الآخر شاهده أو لم يشاهده وفي ذلك يقول: " لو تتاديا وهما متباعدان وتبايعا صح البيع بلا خلاف"⁽⁴⁾

فما حكم إجراء عقد الزواج عبر الوسائل الالكترونية مهاتفة؟

اختلف الفقهاء المعاصرون في هذه المسألة على قولين :

(1) الأشقر، أسامة عمر سليمان، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، دار النفائس، الأردن، 1420هـ-2000م، ص112

(2) النجيمي، محمد بن يحيى بن حسن، حكم إبرام عقود الأحوال الشخصية والعقود التجارية عبر الوسائل الالكترونية، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، السنة الخامسة عشرة، العدد60، سنة1424هـ، ص12.

(3) داغي، علي محيي الدين القره، إجراء العقود بآلات الاتصال الحديثة -مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد6-ج2، جده، 1410هـ-1990م، ص935.

(4) النووي- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت676هـ)، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، (9/1819)

القول الأول: جواز عقد الزواج مشافهة عن طريق وسائل الاتصالات الحديثة وممن ذهب إلى هذا المذهب مصطفى الزرقا⁽¹⁾، ود. وهبة الزحيلي⁽²⁾، ود. محمد عقلة⁽³⁾ والشيخ بدران أبو العينين بدران⁽⁴⁾.

أدلة هذا القول ما يلي:

أن التعاقد عن طريق الوسائل الالكترونية مهاتفة توفرت فيه شروط عقد الزواج، كالتلفظ بالإيجاب والقبول وسماع كل من العاقدين للآخر، ومعرفته به والموالاة بين الإيجاب والقبول، ووجود الولي ووجود الشهود الذين يسمعون الإيجاب والقبول فيكون العقد صحيحا.

القول الثاني: منع عقد الزواج بطريق الوسائل الحديثة الناقلة للكلام نطقا ومنها التعاقد عبر شبكة الانترنت مهاتفة، وقد ذهب إلى هذا القول اللجنة الدائمة⁽⁵⁾ بالمملكة العربية السعودية وأكثر فقهاء مجمع الفقه الإسلامي بجدة⁽⁶⁾.

وأدلة هذا القول ما يلي:

1- أن هذا الطريق أي المهاتفة قد يدخله خداع أحد العاقدين للطرف الآخر، وعقد الزواج يجب أن يحتاط فيه ما لا يحتاط في غيره حفظا للفروج وتحقيقا لمقاصد الشريعة الإسلامية.

2- علل مجمع الفقه الإسلامي المنع بأن عقد الزواج يشترط الإشهاد فيه.

(1) عقلة، محمد، حكم إجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة، ص113.

(2) الزحيلي، وهبة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي، عدد6، ج1، ص888.

(3) عقلة، محمد، حكم إجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة، ط1، 1406هـ-1986م، دار الضياء، عمان، ص113.

(4) أبو العينين - بدران - الفقه المقارن للأحوال الشخصية، دار النهضة العربية، بيروت، ص41.

(5) فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية، جمع وترتيب: محمد عبد العزيز المسند، (121/2).

(6) مجمع الفقه الإسلامي، قرارات وتوصيات المجمع، تنسيق وتعليق: عبد الستار أبو غدة، ص1-10، القرارات 97/1.

القول المختار:

الراجح والله اعلم⁽¹⁾، جواز إجراء عقد النكاح بوسائل الاتصالات الحديثة الناقلة للكلام نطقاً ومنها شبكة الانترنت، وذلك لتوفر شروط النكاح من تلفظ بالإيجاب والقبول وسماع كل من العاقدين للآخر ومعرفة له ووجود الولي والشهود وكون العاقدين غائبين لا حرج فيه فالعاقدان غائبان بشخصيهما ولكنها يعقدان عقد الحاضرين حيث يسمع كل منهما الآخر ويسمعهما الشهود حين نطقهما بالإيجاب والقبول، وأما قولهم أنه قد يحصل خداع احد الطرفين للآخر، فيحتاط فيه ما لا يحتاط في غيره، فيرد عليه انه يمكن أن يرى المتعاقدان بعضهما البعض عبر شبكة الانترنت فتظهر صورة كل من المتحدثين مع وجود المحرم وبذلك ينتفي الخداع كما أن الشاهدين يعرفان المتعاقدين .

أما قولهم بعدم وجود الشهود فيرد عليه بان الشهود يسمعون الخطاب ويشهدون على ما سمعوا وهم يعرفون المتعاقدين كذلك ويمكن أن يطلب من المتعاقدين معلومات عن إثبات هويتهما، وبهذا يترجح إجراء عقد الزواج بواسطة الوسائل الحديثة في الاتصال مشافهة إذا توفرت الشروط السابقة الذكر .

فتاوى:

- فتوى دار الإفتاء الفلسطينية: إن الزواج الإلكتروني هو عقد الكتروني بوجود مأذون شرعي الكتروني فالأصل أن الإيجاب والقبول من أركان عقد النكاح، لا يصح دونهما، فالإيجاب هو اللفظ الصادر من الولي أو وكيله، والقبول هو اللفظ الصادر من الزوج أو وكيله المتضمن الموافقة على الإيجاب، ويشترط أن يتم الإيجاب والقبول في مجلس واحد، كما نصت على ذلك المادة (14) من قانون الأحوال الشخصية.

(1) النجيمي- محمد بن يحيى بن حسن- حكم إبرام عقود الأحوال الشخصية والعقود التجارية عبر الوسائل الإلكترونية- مجلة البحوث الفقهية المعاصرة- السنة الخامسة عشرة- العدد60، سنة1424هـ.ص18.

إذاً فإن إجراء عقد النكاح عن طريق الوسائل الحديثة جائز شرعاً، إذا توافرت شروط النكاح من التلطف بالإيجاب والقبول، وسماع كل من العاقدين للآخر ومعرفته له، ووجود الولي والشهود، وأن يتولى العقد القاضي الشرعي، أو من ينوب عنه، ولا يجوز أن يكون ذلك من خلال مأذون شرعي إلكتروني⁽¹⁾

* ومن وجهة نظر دار الإفتاء المصرية: إن عقد الزواج عن طريق الإنترنت أمر يحتاج إلى توثيق له من المأذون الشرعي ليكون متأكداً من رضاء الزوجين معاً بالشهود وحضور الولي الشرعي ويتحقق المأذون من وجودهم جميعاً ليوثق عقد الزواج، أما أن يتم التراسل بينهم عن طريق الانترنت دون أن يلتقيا في مكان واحد وبدون وجود شهود فإن هذا الزواج عبر التراسل لا يجوز لأنه لا يستوفي أركانه وشروطه الشرعية⁽²⁾.

* إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي المنعقد في دورة مؤتمر السادس بجدة في المملكة العربية السعودية، خلص لما يلي:

1- إذا تم التعاقد بين غائبين لا يجمعهما مكان واحد، ولا يرى أحدهما الآخر معاينة، ولا يسمع كلامه، وكانت وسيلة الاتصال بينهما الكتابة أو الرسالة أو السفارة وينطبق ذلك على البرق والتلكس والفاكس وشاشات الحاسب الآلي، ففي هذه الحالة ينعقد العقد عند وصول الإيجاب إلى الموجه إليه وقبوله.

2- إذا تم التعاقد بين طرفين في وقت واحد وهما في مكانين متباعدين، وينطبق هذا على الهاتف واللاسلكي، فإن التعاقد بينهما يعتبر تعاقدًا بين حاضرين، وتطبق على هذه الحالة الأحكام الأصلية المقررة لدى الفقهاء المشار إليها في الديباجة.

3- إذا أصدر العارض بهذه الوسائل إيجاباً محدد المدة يكون ملزماً بالبقاء على إيجابه خلال تلك المدة، وليس له الرجوع عنه.

(1) دار الإفتاء الفلسطينية، رقم الفتوى: 438، <http://www.darifta.org/fatawa2014/showfatwa.php?subfatwa>

(2) <http://www.alaan.tv/news/world-news/125773/dar-al-fatwa-egypt>

4- إن القواعد السابقة لا تشمل النكاح لاشتراط الإشهاد فيه، ولا الصرف لاشتراط التقابض، ولا السلم لاشتراط تعجيل رأس المال⁽¹⁾. فيبين من ذلك استثناء عقد الزواج فلا يجوز استخدام الوسائل الحديثة لإجراء عقد الزواج.

* حيثيات عقود الزواج عبر وسائل التواصل الاجتماعي:

1) تسجيل هذا النوع من العقود:

عادة يتم تسجيل مثل هذا النوع من العقود من خلال دعاوى خاصة لدى المحاكم الشرعية تسمى دعاوى إثبات الزوجية، ويصدر بها عن هذه المحاكم أحكامها الخاصة وهذا النوع من الأحكام خاضع لرقابة محكمة الاستئناف الشرعية، وإن عدم تسجيل هذه العقود أو غيرها يعد مخالفة لأحكام قانون الأحوال الشخصية⁽²⁾.

2) إثبات هذا النوع من العقود:

في حال إنكار هذا النوع من العقود فإن إثبات الزواج شرعاً يتم بالإقرار أو البيينة أو النكول عن اليمين، وأنه في حالة إجراء عقود بهذه الوسيلة خاصة مع إمكانية التزوير والتحريف أو الخطأ غير المتعمد أو التدخل العمدي في مثل هذه العقود فإنه لا بد من نصوص وتشريعات خاصة بهذا النوع من التعاقد ينص عليها في قانوني الأحوال الشخصية وأصول المحاكمات الشرعية ويستفاد في ذلك من قانون المعاملات الإلكترونية وإن استخدام أي نوع من أنواع الحماية هو من باب حماية المتعاقد وقد بين أصحاب الاختصاص أنه يوجد العديد من طرق التصدي لحالات التزوير أو غيرها⁽³⁾.

(1) مجمع الفقه الإسلامي رابطة العالم الإسلامي، <http://ar.themwl.org>.

(2) بني سلامة، محمد خلف محمد، مشروعية عقود الزواج بالكتابة عبر الإنترنت دراسة فقهية مقارنة مع قانون الأحوال الشخصية الأردني رقم (36) لسنة 2010 ، مجلة الجامعة الإسلامية للدراسات الإسلامية، المجلد الثاني والعشرون، العدد الثاني، ص - 509 ص 535 يونيو 2010 ، ص 530

(3) شرف الدين، شرف الدين، عقود التجارة الإلكترونية تكوين العقد وإثباته، القاهرة، 2000، ص 153 .

المطلب السابع: حكم الطلاق عبر وسائل التواصل الحديثة.

أولاً: مفهوم الطلاق:

الطلاق لغة: هو رفع القيد مطلقاً، سواء كان حسياً كقولهم: أطلق الرجل البعير إذا رفع القيد عنه، أم معنوياً، كقولهم: طلق الرجل امرأته إذا رفع القيد الثابت بعقد النكاح⁽¹⁾.

عرف العلماء القدامى⁽²⁾ والمعاصرون الطلاق بأنه: "رفع قيد النكاح في الحال أو في المآل، بلفظ مشتق من مادة الطلاق أو ما في معناه"⁽³⁾.

ثانياً: مشروعية الطلاق:

ثبتت مشروعية الطلاق في الكتاب والسنة والإجماع والمعقول:

أولاً : القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: {لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدْرَهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدْرَهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ} (4).

2- قوله تعالى: {وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ سَعَتِهِ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا} (5).

3- قوله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلَّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تَخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَاحِشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا} (6).

(1) الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر، (ت666)، مختار الصحاح، حققه: يوسف الشيخ محمد،

ط5. المكتبة العصرية، بيروت، 1420-1996، ص192.

(2) الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، (ت743)، ط1، 1313، المطبعة الكبرى الاميرية، القاهرة، (188/2)

(3) أبو زهرة، محمد أبو زهرة، الأحوال الشخصية، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة، ص279.

(4) البقرة، 236 .

(5) النساء، 130.

(6) الطلاق، 1.

4- قوله تعالى: ﴿ وَأَخَذْنَا مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا ﴾ (1).

وجه الدلالة: إن الزواج رباط مقدس لذلك سماه القرآن الكريم بالميثاق الغليظ، فعلى الرجل أن يحترم هذا الميثاق فلا ينهيه لأدنى سبب (2).

ثانيا: السنة النبوية الشريفة:

1- عن ابن عباس، عن عمر، قال: «طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة، ثم راجعها» (3).

2- عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: (أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة) (4).

وجه الدلالة: الزوجة التي تطلب الطلاق من غير سبب ولا مقتض، حرام عليها رائحة الجنة، وهذا فيه تفهيم من الطلاق (5).

3- قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أبغض الحلال إلى الله الطلاق» (6).

الإجماع: اتفق العلماء على مشروعية الطلاق ولم ينكره أحد فكان إجماعاً (7)

(1) سورة النساء، 21.

(2) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (5/103)

(3) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، سنن الدارمي، كتاب الطلاق، باب في الرجعة، ج3، ص1454، رقم 2310، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407هـ، تحقيق: فواز أحمد، ص214،، حكم الألباني: حديث صحيح.

(4) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب حدثنا سويد بن سعيد، رقم 2018، (650/1)، حكم الألباني: حديث ضعيف.

(5) سابق، سيد، فقه السنة، (2/207)

(6) أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبي داود، ج2، ص254، رقم 2177، حكم الألباني: حديث ضعيف).

(7) الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارع، (ت743هـ)، تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الكبرى الأميرية "بولاق"، القاهرة، ط1، 1313هـ، (2/188) - ابن قدامه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي، الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار الكتب العلمية، ط1-1414-1994، (3/107) - الشريبي، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب، (ت977هـ) الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، حققه: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، 1415، (2/437).

المعقول: الزواج شرع لحكم جليلة يعم أثرها على الفرد والمجتمع فالزواج باق ما دامت هذه الغايات متوافرة، فإذا ما استحکم الخلاف وتعذر الإصلاح وصعب استمرار الحياة الزوجية، فالمصلحة تنقلب إلى مفسدة فكان الطلاق جائزا شرعا لدفع هذه المفسدة⁽¹⁾.

ثالثاً: حكمة مشروعية الطلاق:

شرع الله الزواج لإحصان الفروج وحفظ النوع الإنساني، وهو قائم على المودة والرحمة إلا أن النفوس تتنافر فتحول دون تحقق هذه المودة والرحمة⁽²⁾، فإن فقدت هذه النعم التي من أجلها شرع الزواج وتعذر الإصلاح فقد شرع الطلاق وإزالة الضرر، فشرع الطلاق للتخلص من رابطة الزواج ويغني الله تعالى كلا من سعته⁽³⁾

فالعبرة دالة على جوازه، فإنه ربما فسدت الحال بين الزوجين، فيصير بقاء النكاح مفسدة محضة، وضرراً مجرداً بإلزام الزوج النفقة والسكنى، وحبس المرأة، مع سوء العشرة، والخصومة الدائمة من غير فائدة، فاقتضى ذلك شرع ما يزيل النكاح، لتزول المفسدة الحاصلة منه⁽⁵⁾.

رابعاً: أحكام الطلاق:

1- الطلاق في أصله محظور⁽⁶⁾، لأنه كفر بنعمة الزواج وحل لرابطة الزواج إلا أن الناس بحاجة إليه وقد يعتريه الأحكام الشرعية المختلفة فقد يكون حراماً أو واجباً أو مندوباً⁽⁷⁾.

(1) الموصلي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلي، الاختيار لتعليل المختار، دار الكتب العلمية، بيروت، ط3، 2005م، تحقيق: عبد الله محمد عبد الرحمن، (3/ 136).

(2) الشافعي، أحمد، الطلاق وحقوق الأولاد في الإسلام، الدار الجامعية للطباعة والنشر، ص14-15.

(3) الهزليمة، محمد عوض، وآخرون، دراسات في نظام الأسرة في الإسلام، ط1، 1411-1990، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان، الأردن، ص121.

(5) ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي المغني، (7/ 363).

(6) الزبيدي، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي، (ت 800)، الجوهرة النيرة، ط1، 1322، المطبعة الخيرية، (29/2-30).

(7) الشلبي، محمد مصطفى، أحكام الأسرة في الإسلام، ط2، 1977، دار النهضة العربية، بيروت، ص475.

2- يكون مباحاً إذا كان الباعث عليه ضعيفاً كمجرد النفور بين الزوجين⁽¹⁾، ولسوء عشرة المرأة والتضرر بها⁽²⁾.

3- يكون واجباً إذا استحکم الخلاف بينهما، وعجز الحكمان عن الإصلاح بينهما، أو أن تكون مستهينة في عرضها وشرفها⁽³⁾.

4- يكون مستحباً " مندوباً" إذا كان سببه سوء أخلاق الزوجة بحيث تكون قدوة سيئة لأولادها فإذا كانت مؤذية لزوجها أو أقاربه أو جيرانه بالقول أو الفعل أو كانت تاركة لحقوق الله⁽⁴⁾.

5- يكون حراماً إذا كان على غير الوجوه المشروعة، وهو طلاق البدعة التي يأنم فاعله ويكون حراماً إذا كان يؤدي إلى فساد أحد الزوجين أو كلاهما أو وقوعها في الزنا أو تعرضها للخطر، كعجز الرجل عن الزواج مرة أخرى⁽⁵⁾.

6- يكون مكروهاً إذا كان في غير حاجة⁽⁶⁾.

خامساً : أنواع الطلاق من حيث الصيغة: الطلاق الصريح والطلاق الكنائي:

الطلاق لا يكون إلا باللفظ أو ما يقوم مقامه فالطلاق الصريح: هو الطلاق الذي يكون بألفاظ صريحة واللفظ الصريح لا يستعمل إلا في حل رابطة الزوجية كلفظ الطلاق وما يشتق منه مثل: أنت طالق أو طلقتك أو مطلقة، ويدخل في الصريح ما نطق به القرآن من الطلاق والسراح والفرق⁽⁷⁾، قال تعالى: { فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ }⁽⁸⁾، وقال تعالى: { فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ }⁽⁹⁾.

(1) الأسيوطي، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، (ت880)، جواهر العقود، حققه: مسعد عبد الحميد محمد السعدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417هـ-1996م، (100/2).

(2) ابن قدامه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي، المغني، (7/363-364).

(3) الشلبي، محمد مصطفى، أحكام الأسرة في الإسلام، ط2، 1977م، دار النهضة العربية، بيروت، ص476.

(4) ابن قدامه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي، المغني، (7/364).

(5) المليحي، يعقوب، أحكام الأحوال الشخصية، ط1، 1990م، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، ص115.

(6) الأسيوطي، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، جواهر العقود، (100/2).

(7) القرطبي، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي، (ت463هـ)، الكافي في فقه أهل المدينة، حققه:

محمد محمد أحمد ولد مادريك الموريتاني، ط2، 1400هـ-1980م، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، (572/2).

(8) الطلاق، 1.

(9) البقرة، 231.

الطلاق الكنائي: الطلاق الكنائي: هو الطلاق الذي يكون بألفاظ كنائية في الطلاق فيحتمل اللفظ معنى الطلاق أو غيره كقول الرجل لزوجته أرك بيدك أو اذهبي لأهلك فان نوى بهذه طلاقاً وقع أو كانت هناك قرينة تدل على إرادة الطلاق فيقع طلاقاً رجعياً⁽¹⁾.

سادساً: أنواع الطلاق الإلكتروني:

أولاً: إجراء الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي مهاتفة:

إذا طلق الرجل زوجته مشافهة عن طريق الهاتف أو الكمبيوتر الموصول بالانترنت، فإن الطلاق واقع شرعاً لأن الطلاق لا يتوقف على حضور الزوجة ولا رضاها ولا علمها. كما أنه لا يتوقف على الإشهاد، فالطلاق يقع بمجرد تلفظ الزوج به ولكن يشترط أن تتأكد الزوجة من أن الذي تكلم معها هو زوجها، وليس هناك تزوير وبذلك يبنى على ذلك اعتداد الزوجة واحتسابها العدة من وقت صدور الطلاق⁽²⁾.

ثانياً: إجراء الطلاق عبر وسائل التواصل الاجتماعي كتابة:

الثاني: الطلاق بالكتابة ويعني الكتابة للزوجة بالطلاق عن طريق الحاسوب الموصول بالانترنت وهذا فيه خلاف بين الفقهاء في قضية الطلاق بالكتابة على قولين:

القول الأول:

عدم وقوع الطلاق بالكتابة وبه قال الظاهرية واحتجوا بما يلي⁽³⁾:

أن اسم الطلاق ورد في القرآن على اللفظ لا الكتابة، فمن كتب إلى زوجته بالطلاق فليس شيئاً. فقد قال تعالى: **{الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ}**⁽⁴⁾، وقال تعالى: **{فَطَلَّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ}**⁽⁵⁾، فلا يقع في اللغة التي خاطبنا الله بها اسم التطلق على الكتابة إنما يقع باللفظ به وبذلك فان الكتابة لا تعد طلاقاً حتى يتلفظ بها.

(1) ابن قدامه، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامه المقدسي، المعني، (385/7).

(2) السعدي، الطلاق وألفاظه المعاصرة في ضوء الفقه الإسلامي، طبعة العني، بغداد، ط، 1406هـ-1986م، ص22.

(3) الظاهري، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، (ت456هـ)، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت، (438/9).

(4) البقرة، 229.

(5) الطلاق، 1.

القول الثاني:

وقوع الطلاق بالكتابة وبه قال الجمهور :

حيث أن الطلاق يقع بالكتابة المستبينة: وهي التي تبقى بعد كتابتها ويمكن قراءتها⁽¹⁾، كما يقع باللفظ مع خلاف فيما بينهم في اشتراط النية في الكتابة أو عدم اشتراطها و فيما إذا كانت بألفاظ صريحة أو بألفاظ كناية.

إن الكتابة المستبينة عند الحنفية كمن يكتب على زوجته باسمها وعنوانها قائلاً: يا فلانة أنت طالق. وأما الكتابة غير المرسومة فهي كما لو كتب فلانة طالق أو زوجتي طالق دون أن يوجه الكتابة إليها. والفرق بينها عندهم إن الكتابة المستبينة المرسومة إن كانت بألفاظ صريحة فلا يحتاج إلى نية فلو ادعى انه لم ينو لم يصدق أما مرسومة و كانت بلفظ كناية فيحتاج إلى نية.

أما الكتابة غير المرسومة فتعد من الكنايات فلا يقع الطلاق بها إلا مع النية سواء بألفاظ صريحة أو كناية فان ادعى انه لم ينو صدق في دعوته. فقد قال ابن عابدين وإن كانت مستبينة لكنها غير مرسومة ونوى الطلاق يقع وإلا فلا وإن كانت مرسومة يقع الطلاق نوى أو لم ينو⁽²⁾

وذهب المالكية⁽³⁾ والشافعية⁽⁴⁾ والحنابلة⁽⁵⁾، على أن الطلاق يصح بالكتابة لكن إذا لم ينو بكتابتها الطلاق فلا يقع فالكتابة عندهم يعد طلاقاً بالكناية حتى وإن كان اللفظ صريحاً.

أما الكتابة المرسومة أن تكتب على صحيفة مصدراً ومعنوناً وإنها على وجهين:

(1) الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، ط4، دار الفكر، دمشق، (6902/9).

(2) ابن عابدين محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، رد المحتار على الدر المختار، (246/3).

(3) الخرخشي، محمد بن عبد الله الخرخشي، (ت1101هـ)، شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت، (49/4)

(4) الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي يوسف، (ت476هـ)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية، (13/3).

(5) ابن قدامه، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامه المقدسي، (ت682هـ)، الشرح الكبير على متن المقنع، دار الكتاب

العربي، (283/8).

الوجه الأول: أن تكتب هذا كتاب فلان بن فلان إلى فلانة أما بعد: فأنت طالق. وفي هذا الوجه يقع الطلاق عليها في الحال، وإن قال: لم أعن به الطلاق لم يصدق في الحكم، وهذا لأن الكتابة المرسومة بمنزلة المقال.

الوجه الثاني: أن يكتب إذا جاءك كتابي هذا فأنت طالق. وفي هذا الوجه لا يقع الطلاق إلا بعد مجيء الكتاب⁽¹⁾.

القول المختار:

أن الطلاق يقع إذا كانت الكتابة مستبينة ومرسومة وبألفاظ صريحة نوى أو لم ينو لأن اللفظ الصريح لا يحتاج إلى نية فلو ادعى أنه لم ينو الطلاق لم يصدق، وأما إذا كانت مستبينة ومرسومة ولكم بلفظ غير صريح فتحتاج على نية .

أما الكتابة غير المرسومة فتعد من الكنايات فتحتاج إلى نية سواء كانت بألفاظ صريحة أو كناية فإن ادعى بأنه لم ينو الطلاق صدق .

أما قول الظاهرية ففيه تشدد لأن القصد من اللفظ هو التعبير عن إرادة الزوج بطلاق زوجته وهذا التعبير قد يكون باللفظ أو الكتابة خاصة إن الزوج غائب.

أما ما جعل الجمهور من الفقهاء بالطلاق كناية وإن كان اللفظ صريحا في الطلاق، وكانت الكتابة مستبينة ومرسومة فهذا لا مبرر له، فالكتابة إن كانت مستبينة ومرسومة، ولفظ صريح فلماذا لا نحكم بوقوع الطلاق؟⁽²⁾.

(1) أبو المعالي، برهان الدين محمود بن احمد بن عبد العزيز، (ت 616 هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني، حققه: عبد الكريم سامي الجندي، ط1، 1424هـ-2004م، دار الكتب العلمية، بيروت (3/ 274)

(2) النجيمي- محمد بن يحيى بن حسن- حكم إبرام عقود الأحوال الشخصية والعقود التجارية عبر الوسائل الالكترونية- مجلة البحوث الفقهية المعاصرة- السنة الخامسة عشرة- العدد60، سنة1424 هـ.ص21-22.

خلاصة القول:

أن الطلاق عبر الوسائل الحديثة كتابة إذا كانت الكتابة مستبينة ومرسومة وبلفظ صريح وقع الطلاق، وإن كانت مستبينة ومرسومة بلفظ غير صريح فلا بد من وجود النية، وأما إن كانت الكتابة غير مستبينة ولا مرسومة نسأل المطلق عن نيته فإن أراد الطلاق وقع وإلا فلا.

فتاوى :

• **دار الإفتاء المصرية:** أن الطلاق عبر الخطاب المكتوب، سواء في البريد العادي أو البريد الإلكتروني لا يقع شرعاً، فنية الطلاق لا تعني الطلاق ما لم يتبعها لفظ منطوق يعبر عن الطلاق، ولا تعتبر الكتابة الواردة بالبريد بأشكاله المتعددة طالما أن صاحبها سليم قادر على النطق، حيث أن هذه الوسائل الحديثة قد تصل إليها أيدي العابثين من القراصنة فيحرفونها عن مرادها الحقيقي، كما أن التشدد في أحكام الزواج والطلاق يجعل الزوج والزوجة يشعران بأهمية هذا الرباط والميثاق الغليظ⁽¹⁾.

• أكدت دائرة الإفتاء الفلسطيني بجواز تطليق الرجل زوجته عبر الهاتف أو من خلال مواقع التواصل الاجتماعي لو تأكدت الزوجة من أن زوجها هو الذي يحدثها عبر الهاتف فإن الطلاق واقع ولا رجعة فيه⁽²⁾.

خلاصة القول :

إن الإسلام يفضل التيقن في الأمور المتعلقة بالزواج والطلاق، فالأعراض أحاطها الدين بالحماية، كما وحذر من التوسع في باب استخدام التواصل الاجتماعي في الزواج والطلاق، لأن ظاهرها الرحمة وباطنها العذاب، فإن الجرأة في استخدام وسائل التكنولوجيا والاتصال بلا ضوابط مخالف للشرع، وفيه ريبة، وقد أمرنا الرسول صلى الله عليه وسلم أن نتجنب كل ما فيه مجرد الريبة، وخاصةً في مسائل الزواج والطلاق، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «دع ما يريبك، إلى ما لا يريبك»⁽³⁾.

(1)/dar-al-fatwa-egypt

(2) دائرة الإفتاء الفلسطينية www.darifta.org

(3) سبق تخريجه، ص 58.

المطلب الثامن: حكم النظر للأجنبية والخلوة بها عبر وسائل التواصل الحديثة.

في ظل التقدم التكنولوجي والمعرفي أصبح التواصل بين الجنسين متعدد الأسباب والأنواع والطرق ومع ذلك يبقى موقف الإسلام موقف واحداً وكان هذا الموقف من منطلق حفظ الضروريات الخمس، وسدّ الذرائع المفضية إلى المحرمات، من هذه الذرائع ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم من تحريم الخلوة بالمرأة الأجنبية ولا بد لنا من عرض موجز لبعض حيثيات الخلوة بالمرأة الأجنبية والمفاهيم العامة.

أولاً: الخلوة لغة :

الخلوة: هي انفراد الرجل بالمرأة في مكان لا يطلع عليهما فيه أحد، فالخلوة الشرعية: هي انفراد الرجل بامرأته على وجه لا يمنع من الوطاء من جهة العقل أو الدين⁽¹⁾ الخلوة مكان الانفراد بالنفس أو بغيرها. والخلوة الصحيحة: هي إغلاق الرجل الباب على زوجته وانفراده بها⁽²⁾.

ثانياً: الخلوة اصطلاحاً:

فالخلوة عند الحنفية: هي اجتماع الزوجين في مكان ما مع انتفاء الموانع الشرعية، الطبيعية، والحسية⁽³⁾.

وفي المذهب المالكي هي اجتماع الزوجين في مكان ترخى فيه الستور إن وجدت، وإلا فيكفي إغلاق الموصل لهما، بحيث لا يصل إليهما أحد، وهو ما يعرف عند المالكية بخلوة الاهتداء⁽⁴⁾.

(1) عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت1424هـ)، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط1، 1429هـ-2008م، (1/ 693).

(2) مجمع اللغة العربية بالقاهرة، المعجم الوسيط (1/ 254).

(3) السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي أحمد أبو بكر علاء الدين، (ت540هـ)، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1414هـ-1994م، (2/ 244).

(4) الرعيني، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي، (ت954هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط3، 1412هـ-1992م، دار الفكر، (3/ 257).

فالخلوة الصحيحة، وهي أن يجتمعاً في مكان، وليس هناك مانع يمنعها من الوطء، لا حساً ولا شرعاً ولا طبعاً، فالمكان الذي تصح فيه الخلوة، أن يكون آمناً من إطلاع الغير عليهما بغير إذنهما، كأن يكون في محل مغلق الأبواب، والنوافذ التي يمكن الإطلاع عليهما منها⁽¹⁾.

قال ابن مفلح:⁽²⁾ الخلوة هي التي تكون في البيوت أما الخلوة في الطرقات فلا تعد من ذلك. وبذلك يدخل في ذلك حكم البيوت كل مكان فيه مانع لدخول الغير.

من خلال تعريفات الفقهاء للخلوة الصحيحة يتبين أن الخلوة لا تكون إلا في مكان يأمنان فيه اطلاع الناس عليهما وأن تكون الخلوة في مكان مستور⁽³⁾.

إن أحكام الخلوة بين الرجل والمرأة كما يمكن أن تكون في مكان حقيقي يمكن أن تكون في مكان الكتروني، وهو ما يطلق عليه الخلوة الالكترونية بحيث يتواصل فيها الرجل مع المرأة الأجنبية كل لوحده مع جهازه، وبهذه الصورة هو مفتاح للشر وبداية للانحراف وفتح لباب الفتنة، فهي من الوسائل التي تسهل سبيل الشيطان دون أن يكشفه أحد من الناس⁽⁴⁾.

بناء على ما تقدم أمكننا صياغة مفهوم واضح للخلوة الإلكترونية فهي المحادثات التي تكون بين الرجل والمرأة الأجنبية هي من ليست بزوجة ولا ذات قرابة محرمة للنكاح بسبب مباح أو نسب عبر وسائل التواصل الحديثة، من برامج المحادثة، والغرف الصوتية، بل أكثر من ذلك من التواصل بالصوت والصورة.

(1) الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، (ت1360هـ)، الفقه على المذاهب الأربعة، ط2، 1424هـ-2003م، دار الكتب العلمية، بيروت، (4/103).

(2) ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرح أبو عبد الله، (ت763)، الفروع وتصحيح الفروع، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة، ط1، 1424هـ-2003م، (8/183).

(3) ابن بطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك، شرح صحيح البخاري، (7/522).

(4) سعيدان، أسامة بديع، مختصر الإجازات الحديثية وضوابطها في وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة، رسالة ماجستير، جامعة المدينة العالمية، 1435هـ-2014م-دولة ماليزيا، ص77.

ثالثاً: ضوابط الخلوة الصحيحة:

أن الخلوة هي اجتماع الرجل بزوجه في مكان يأمنان فيه من إطلاع الناس عليهما، ومن ذلك يتضح أن ضوابط الخلوة الصحيحة هي⁽¹⁾:

- 1) اجتماع الرجل بزوجه.
- 2) أن يكون الاجتماع في مكان مستور.
- 3) عدم وجود مانع شرعي يمنع من الجماع، كوجود الحيض عند الزوجة، أو كأن يكون أحدهما صائماً صوم فرض.
- 4) عدم وجود مانع طبيعي يمنع من الجماع، كوجود شخص ثالث مميز بينهما، رجلاً كان أو امرأة.
- 5) عدم وجود مانع حسي يمنع من الجماع، كوجود مرض بأحد الزوجين يمنع من الوطء.

رابعاً: حكم الخلوة بالأجنبية:

اتفق جميع الفقهاء على حرمة خلو الرجل بامرأة ليست له زوجة، ولا ذات رحم محرم، وهذه الحرمة على الإطلاق، لأنه لا يُؤمّن مع الخلوة واقعة المحذور، لا سيما في زمن يقل فيه وازع الإيمان، ويكثر به الفساد.

الأدلة الشرعية لتحريم الخلوة بالأجنبية:

أولاً: القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾⁽²⁾.

(1) عاشور، محمد، أحكام الخلوة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير منشورة، جامعة غزة، 2007م، ص22.

(2) النور، 30-31.

وجه الدلالة : تدل الآية الكريمة أنه يجب على الأجنبي أن يغض بصره عن النساء الأجنبية وأن تغض النساء بصرهن عن الرجال الأجانب خوفاً من الوقوع في المحذور فإن كان النظر محظوراً فتكون الخلوة محظورة من باب أولى لأنها تشمل النظر وغيره فيفهم من الآية حرمة الخلوة بالأجنبية لأنها يمكن أن تؤدي إلى وقوع المحذور⁽¹⁾.

2- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزَّانِيَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾⁽²⁾.

وجه الدلالة: لما كان للزنا وسائله وذرائعه فقد حرم كل وسيلة موصلة إليه باعتبار أن المقاصد لا يتوصل إليها إلا بأسباب وطرق موصلة إليها فالطرق والأسباب تعد تابعة لها في الحرمة⁽³⁾.

ثانياً: السنة النبوية الشريفة:

1- عن ابن عباس- رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال: "لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم، فقام رجل، فقال يا رسول الله: إن امرأتي خرجت حاجة، وإني اكتبت في غزوة كذا وكذا، فقال: انطلق فحج مع امرأتك"⁽⁴⁾.

وجه الدلالة: دل الحديث الشريف على أنه يحرم على الرجل الأجنبي أن يختلي بالمرأة الأجنبية، كما يحرم على المرأة أن تسافر منفردة من غير محرم، أو زوج، ولو كان السفر لأداء فريضة الحج⁽⁵⁾.

(1) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، 2، 1420هـ-1999م، (42/6).

(2) الإسراء: 32.

(3) الطريقي، عبد الله بن عبد المحسن، الخلوة وما يترتب عليها من أحكام، مجلة البحوث الإسلامية، عدد 28، 1990م، الرياض، ص 239.

(4) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب الحج، باب سفر المرأة مع محرم إلى حج أو غيره، رقم 1341، (978/2).

(5) ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379، (331/9).

2- عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «ألا لا يبتن رجل عند امرأة ثيب إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم»⁽¹⁾.

وجه الدلالة: ففي هذا الحديث نهى عن المبيت عند امرأة أجنبية والمبيت يقتضي الخلوة مما يدل على حرمة الخلوة بالأجنبية.

3- عن عقبة بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفأرأيت الحموم؟ قال الحموم الموت»⁽²⁾.

وجه الدلالة: ففي هذا الحديث نهى عن الدخول عن النساء والدخول يعني الخلوة بهن والنهي يقتضي التحريم.

4- قول رسول الله عليه الصلاة والسلام: " ما خلا رجل بامرأة إلا كان الشيطان ثالثهما"⁽³⁾.

وجه الدلالة: أي إذا خلا رجل بامرأة كان الشيطان ثالثهما، وأي امرأة كائنة من كانت إذا خلّت برجل كان الشيطان ثالثهما، لأن الإنسان يضعف أمام ضغط الشهوة، فالشيطان يكون معهما يهيج شهوة كل منهما حتى يلقيهما في الزنا⁽⁴⁾.

5- قوله عليه الصلاة والسلام: " ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء"⁽⁵⁾.

⁽¹⁾ النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، رقم 2171، (4/1710).

⁽²⁾ النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب السلام، باب تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها، رقم 2172، (4/1711).

⁽³⁾ الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي، المعجم الكبير للطبراني، باب يحيي بن أيوب المصري، رقم 7830، (8/205). حكم الألباني: حديث ضعيف جداً.

⁽⁴⁾ زين العابدين، زين العابدين بن محمد بن زين العابدين، (ت 1031هـ)، التيسير بشرح الجامع الصغير، ط3، 1408هـ - 1988، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض، (1/388).

⁽⁵⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب ما يتقى من شؤون المرأة، رقم 5096، (7/8).

وجه الدلالة: النساء أعظم فتنة على الرجال، وفي ذلك تحذير من الخلوة بينهما⁽¹⁾.

ثالثاً: الإجماع:

انعقد الإجماع على تحريم الخلوة بالمرأة الشابة الأجنبية لغير ضرورة أو حاجة لأن الخلوة بالمرأة الأجنبية الشابة وسيلة إلى الوصول إلى الزنا الحقيقي، أو إلى مقدماته، والزنا محرم قطعاً، وكذلك كل ما كان وسيلة إليه⁽²⁾.

رابعاً: المعقول: إن الخلوة بالمرأة الأجنبية الشابة محرم لأنها مظنة الفتنة وتهيج الشهوة وتؤدي إلى رفع الحياء، فالأصل أن كل ما كان سبباً للفتنة لا يجوز⁽³⁾.

خلاصة القول: أن الفقهاء متفقون على حرمة الخلوة بالمرأة الأجنبية الشابة أو السفر معها لغير ضرورة لأن الشيطان يوسوس لهما من أجل الوقوع في المعصية.

وقد اختلف العلماء المعاصرون في موضوع الخلوة الالكترونية هل هي خلوة محرمة؟:

الرأي الأول: اعتبار الخلوة بين الشاب والفتاه عبر وسائل التواصل الاجتماعي خلوة محرمة:

اعتبر الشيخ عبد الله المطلق، عضو هيئة كبار العلماء، أن محادثات الرجال بالنساء عبر وسائل التواصل الاجتماعي خلوة محرمة، فهي خطوة من خطوات الشيطان في الإيقاع بالمحرم. مبرراً ذلك بأن بعض الأحاديث تكون شخصية بينهما ولا يعلم بها سوى الله تعالى، وأن الشيطان يكون حاضراً عند حديث النساء مع الرجال، وقد حذر النساء من الحديث مع الرجال وإن كان بغرض النصيحة والإرشاد⁽⁴⁾، فما هو محرم على أرض الواقع محرم في العالم الافتراضي⁽⁵⁾.

(1) قاسم، حمزة محمد قاسم، منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، مكتبة دار البيان، دمشق، 1410هـ-1990م، (2/70).

(2) التميمي، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن محمد، (ت 1423هـ)، توضيح الأحكام من بلوغ المرام، ط5-1423-2003، المكتب الإسلامي، مكة المكرمة، (5/599).

(3) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، (ت728)، الفتاوى الكبرى، ط1، 1408هـ-1987م، دار الكتب العلمية، (6/175).

(4) <http://www.slaati.com/2014/05/30/p193771.html>

(5) <http://www.abrrar.net/vb/showthread.php?t=75128>

فاستخدام وسائل التواصل بين الشاب والفتاة سيحدث بينهما جواً مشابهاً لجو الخلوة التي نهانا عنها الشرع، وكانت ستتمكن هي وهو من الحديث الذي يجرحهما إلى محرم فترك ذلك متعين⁽¹⁾ فما هذا إلا من سبيل الشيطان الذي يبدأ بخطوة المحادثة ثم ينتقل إلى التعارف ثم العلاقة ثم التعلق القلبي ثم إلى أن يحصل ما لا يحمد عقباه.

الرأي الثاني: عدم اعتبار الخلوة بين الشاب والفتاة عبر وسائل التواصل الاجتماعي خلوة محرمة:

فقد رد عبد الله العليوط الباحث الشرعي على ما قاله الشيخ عبد الله المطلق عضو هيئة كبار العلماء، بأن ذلك يعد اجتهاداً شخصياً وليس فتوى شرعية.

فالحديث بين الرجل للمرأة عبر الإنترنت أو الجوال لا يمكن اعتباره خلوة، فالخلوة هي الخلوة الجسدية فقط، أي وجود الرجل والمرأة في نفس المكان بمفردهما⁽²⁾.

فالخلوة الشرعية مشروطة بلقاء الطرفين مواجهة أما الكلام إذا خرج عن الأدب الإسلامي في الهاتف أو الإنترنت فعقوبته أشد من الخلوة الشرعية لأنه انتهاك لحرمة الإسلام واستخدام ما يسره الله في المحرم⁽³⁾.

وفي هذا النوع من المخاطبة فيه بعض الخلوة الممنوعة وإن لم يكن خلوة كاملة حيث يجلس الرجل والمرأة كلاهما على جهاز الحاسب فيكتبان ما يشاءان من غير أن يدري أحد غيرهما بالمكتوب فهذا وإن لم يكن خلوة جسدية فهو خلوة معنوية قد تورث تعلق القلوب بعضها ببعض وقد تقود مع مرور الزمن إلى الخلوة الجسدية⁽⁴⁾.

⁽¹⁾ سالم، أبو مالك كمال بن السيد سالم، صحيح فقه السنة وأدلته وتوضيح مذاهب الأئمة، المكتبة التوفيقية، القاهرة، 2003، (3/ 52)

⁽²⁾ <http://www.slaati.com/2014/05/30/p193771.html>

⁽³⁾ <http://www.ashefaa.com/play-20764.html>

⁽⁴⁾ <http://www.saaaid.net/>

وفي ذلك يرى الدكتور يوسف القرضاوي أن المحادثة عبر وسائل التواصل بين الجنسين قد تكون سببا للمفاسد والشُرور حينما تكون بين الرجل والمرأة⁽¹⁾. وقد سئل ابن جبرين من علماء السعودية ما حكم المراسلة بين الشباب والشابات؟ فأجاب: لا يجوز لأي إنسان أن يرسل امرأة أجنبية عنه لنا في ذلك من فتنة عظيمة وخطر كبير فلا بد من الابتعاد عنها⁽²⁾.

فالحديث بين الجنسين عبر وسائل التواصل الحديثة بين الجنسين لا يجوز مهما كانت الطريقة إذا لم يكن هناك حاجة فالمحادثة بالوسائل الحديثة لا تقل خطورة عن المحادثة الحقيقية .

فان كان لحاجة وضرورة معتبره فلا بد من مراعاة جملة من الضوابط ومنها⁽³⁾:

1- عدم استخدام الصورة بأي حال فلا حاجة لذلك، والكتابة تكفي، ولأن هذا مدخل عظيم من مداخل الشيطان في تزيين الباطل على النفوس.

2- الاكتفاء بالخط والكتابة دون محادثة شفوية وإن احتيج إلى المحادثة الشفوية فيراعى فيها الأمر الرباني فقد قال تعالى: {فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا}⁽⁴⁾.

ثانيا: الأدلة على تحريم الصور وعلى تحريم النظر إليها ما يلي:

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ﴾⁽⁵⁾.

وجه الدلالة: فقد دلت على حرمت النظر إلى العورات من الرجال والنساء على حد سواء على العموم سواء كان ذلك نظراً مباشراً أو نظراً بواسطة، فهذا أمر من الله تعالى لعباده المؤمنين أن

⁽¹⁾<http://www.haridy.com/ib/showthread.php?t=18600>

⁽²⁾ ابن باز، فتاوى المرأة المسلمة، ص96.

⁽³⁾ ضوابط التواصل بين الجنسين عبر الانترنت للشيخ سلمان العودة، www.sayadle.com/vb/shouthead.php/8f1

⁽⁴⁾ الأحزاب، 32.

⁽⁵⁾ النور، 31، 30.

يغضوا أبصارهم عما حُرِّمَ عليهم فلا ينظروا إلا إلى ما أباح لهم النظر إليه وأن يغضوا أبصارهم عن المحارم⁽¹⁾ .

ولا شك أن النظر إلى هذه الصور الخليعة -التي تُبَثُّ في الوسائل الحديثة بكل أشكالها محرم .

2- قوله تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ...﴾⁽²⁾

وجه الدلالة: إن الاستثناء الوارد في الآية يدل على أن الأصل هو أن تُخفي المرأة زينتها عن الأجانب إلا ما لا يمكن إخفاؤه عنهم لتعذرهم؛ فإن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، أو لعدم الفتنة في إظهاره -كالوجه واليدين- على الخلاف في اعتبارهما من الزينة أم لا.

3- الأمر بخفض الصوت وعدم الإلانة الحديث عند التخاطب مع الرجال، قال تعالى: ﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَأَحَدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقَيْتُنَّ فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾⁽³⁾ .

وجه الدلالة: أمرهن الله أن يكون قولهن جزلاً فنهاهن عن ترقيق الكلام إذا خاطبن الرجال، ﴿وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ أي قولاً حسناً جميلاً معروفاً في الخير، ومعنى هذا أنها تخاطب الأجانب بكلام ليس فيه ترخيم، أي لا تخاطب المرأة الأجانب كما تخاطب زوجها، قال الطبري: يقول فلا تَلَنَّ بالقول للرجال فيما بينغيه أهل الفاحشة منكن⁽⁴⁾ .

هذه الآية قد بيّنت حرمة التآسي بأهل الفاحشة في الإلانة الحديث وترخيمه، ومثله أيضاً التآسي بهن في تبرجهن وسفورهن، وكذا تصويرهن في هذه الوسائل وهُنَّ على هذه الحال المزرية؛ فإذا حُرِّمَ تصويرهن وهُنَّ على هذه الحال فكذا النظر إليهن؛ لأن ما يتم الحرام به فهو حرام.

(1) القرطبي، أبو عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي (12/222-224).

(2) النور، 31.

(3) الأحزاب، 32.

(4) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، تفسير الطبري، (94/19).

4- قوله تعالى: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَيْسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضَعْنَ ثِيَابَهُنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾⁽¹⁾.

وجه الدلالة: فإذا كان الكبيرات في السن قد أمرن بعدم التبرج فبالأولى والأحرى الشابات منهن⁽²⁾.

5- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُؤْذَيْنَ﴾⁽³⁾.

وجه الدلالة: أمر الله سبحانه جميع النساء بالستر⁽⁴⁾.

6- قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽⁵⁾.

وجه الدلالة: فالفاحشة: الفعل القبيح المفرط القبح⁽⁶⁾، ولا شك أن مثل هذه الصور الخليعة ونشرها داخل في معنى إشاعة الفاحشة.

7- قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُواتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾⁽⁷⁾.

وجه الدلالة: لا يوجد شك أن هذه الصور ونشرها من طرائق الشيطان ومسالكه وخطواته، وهو من الفحشاء والمنكر، وعليه فالنظر إلى هذه الصور حرام؛ لأن الوسائل تأخذ حكم المقاصد.

(1) النور، 60.

(2) القرطبي، أبو عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (308/13-309).

(3) الأحزاب، 59.

(4) القرطبي، أبو عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (243/14).

(5) النور، 19.

(6) القرطبي، أبو عبد الله بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري، تفسير القرطبي، (206/12).

(7) النور، 21.

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية الشريفة :

1- عن أم الدرداء -رضي الله عنها- قالت: لقيني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وقد خرجت من الحمام فقال: "من أين يا أم الدرداء؟" فقالت: من الحمام. فقال: «والذي نفسي بيده، ما من امرأة تضع ثيابها في غير بيت أحد من أمهاتها إلا وهي هاتكة كل ستر بينها وبين الرحمن عز وجل»⁽¹⁾

وجه الدلالة: دل الحديث على حرمة أن تخلع المرأة ثيابها في غير بيت زوجها أو أهلها، وهذا في الخلع المجرد فضلاً عن أن يصحب ذلك تصويراً لمفاتها فإن هذا بالتحريم أولى.

2- وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن الله كتب على ابن آدم حظه من الزنا أدرك ذلك لا محالة، فزنا العين النظر، وزنا اللسان المنطق، والنفس تتمنى وتشتهي والفرج يصدق ذلك كله أو يكذبه»⁽²⁾

وجه الدلالة: الحديث قد دل على حرمة النظر إلى المحرمات على العموم، ومن لازم ذلك حرمة تصوير مفاتن المرأة عبر الوسائل الحديثة.

3- عن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم-: «لا تباشر المرأة المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها»⁽³⁾.

وجه الدلالة: الحديث قد دل على حرمة أن تصف المرأة محاسن المرأة ومفاتنها لزوجها أو غيره وقد اعتبر الحديث وصفها هذا مشبهاً بالنظر إليها، وبالأولى منه في الحكم أن تصورها له أو لغيره في هذه الوسائل الحديثة فهو بذلك ينظر إليها ويراهها رأي العين، وإذا كان الحديث قد ذكر مجرد التخيل المحدود بوقت قصير فكيف بالتخيل المصحوب بالمشاهدة ولو وقت أطول غالباً؟.

⁽¹⁾ الشيباني، أبو عبد اله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، باب حديث أم الدرداء، رقم 27038، (587/44)، حكم الحديث: حديث حسن.

⁽²⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب زنا الجوارح دون الفروج، رقم 6243، (54/8)

⁽³⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل بن أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، رقم 5240، (28/7).

4- عن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «أما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا من ريحها فهي زانية»⁽¹⁾.

وجه الدلالة: الحديث دل على حرمة استمالة الرجال بحاسة الشم، ومثل ذلك في الحرمة استمالتهم بحاسة البصر. ويلزم من هذا التحريم أيضاً تحريم النظر إليها على العموم سواء كان ذلك بواسطة -كهذه الوسائل الحديثة- أو بدون واسطة.

5- وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رعوسهن كأسنمة البخت المائلة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»⁽²⁾.

وجه الدلالة: استحق هؤلاء النسوة دخول النار للتعري المجرد فكيف باللواتي يصورن منهن وهن على هذه الحال؟، ولا شك أنهن قد وقعن في هذا الوعيد بسبب أنهن يستملن الرجال إليهن، ولا شك أن هذا التصوير الذي نتحدث عنه مما يستميل الرجال.

من خلال ما سبق كله يتبين لنا أن تصوير هذه الصور ونشرها والترويج لها من المحرمات التي لاشك في حرمتها لما تقدم من النصوص الشرعية الكثيرة المتضافرة على ذلك، ولأنها لا تتفق ومقاصد الشريعة من الحفاظ على النسل والعرض وسد باب الفتن عن الناس.

فتاوى وآراء:

- سئل الشيخ عبد الرحمن السحيم: ما حكم الشرع في وضع الصور الشخصية (خاصة للفتيات) على المواقع الاجتماعية وهذه الصور يمكن رؤيتها، ووضع تعليق عليها؟

⁽¹⁾ السجستاني، أبو داود سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير السجستاني، سنن أبي داود، كتاب الترجل، باب ما جاء في المرأة تنطيب للخروج، رقم 4173، (79/4).

⁽²⁾ النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب اللباس والزينة، باب النساء الكاسيات العاريات، رقم 2128، (1680/3)

فأجاب: لا يجوز النظر إلى صور النساء، سواء كان النظر مباشرة أو عن طريق الصور، وقد يكون النظر إلى الصور أكثر فتنة؛ لأنها غالباً تُحسّن، والتي تُصوّر تتزيّن قبل التصوير، ولا يجوز نشر تلك الصور. ومن نشرها فعليه الإثم مرتين: إثم نشرها، وإثم النظر إليها. ويتحمّل إثم كل من نظر إليها.

سئل فضيلة الشيخ ابن عثيمين -رحمه الله- عن تهاون كثير من الناس في النظر إلى صور النساء الأجنبية بحجة أنها صورة لا حقيقة لها؟

فأجاب: هذا تهاون خطير جداً، وذلك أن الإنسان إذا نظر للمرأة سواء كان ذلك بوساطة وسائل الإعلام المرئية، أو بوساطة الصحف، أو غير ذلك، فإنه لا بد أن يكون من ذلك فتنة على قلب الرجل، تجرّه إلى أن يعتمد النظر إلى المرأة مباشرة فمن الشباب من يقتني صور النساء الجميلات، فيتمتع بالنظر إليهن، وهذا يدل على عظم الفتنة في مشاهدة هذه الصور، فلا يجوز للإنسان أن يشاهد هذه الصور، سواء كانت في مجلات أو صحف أو غير ذلك⁽¹⁾

إنه من المعلوم أن وجه المرأة يجمع محاسنها، وهو من أشد مواضعها فتنة، وعلى ذلك فلا يجوز إظهار صورة وجه المرأة، كما لا يجوز تعمد النظر لمثل هذه الصور.

المطلب التاسع: حكم مشاهدة الأفلام الإباحية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

إن الإسلام يحارب الفساد والانحلال بمختلف صورته ويقطع كل الطرق التي تؤدي إليه، وإن الصور الإباحية محرمة في ذاتها، فهي تكشف عورات النساء، أو عورات الرجال، وكشف العورات مما عوقب به آدم - عليه السلام - حين عصى ربه في الجنة، فإنه حينما أكل مع زوجته حواء

⁽¹⁾ حكم عمل تطبيق للهواتف المحمولة توضع فيه صور النساء، رقم الفتوى: 286036،
<http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id=286036&fromCat=2230>

من الشجرة التي حرمها الله عليهما، كشفت سوءاتهما، فكانت الفطرة السليمة المسارعة لتغطية هذه السوءة، والمسارعة بتوريثها⁽¹⁾.

فقيم الإسلام العظيمة تقوم على جملة من الأخلاق والمكارم التي تصون النفس والروح وذلك لحمايتها من الانجراف في تيار الشهوات التي تقودنا إلى الهاوية ومن هذه القيم التي تصون الجوارح غض البصر عن المحرمات وفي ما يلي عرض للحكم الشرعي لمشاهدة الأفلام الإباحية.

حكم مشاهدة الأفلام الإباحية:

إن تحريم النظر إلى العورات وإلى النساء المتبرجات معلوم من دين الإسلام، ومشاهدة هذه الأفلام الجنسية داخل في هذا الباب، فلا شك في حرمة، ولو كان في هذه المحرمات مصالح عاجلة أو آجلة لأباحها المشرع، ولكنها مفسد تنتج مفسد، وشر يفضي إلى شر⁽²⁾. فهي كاشفة للعودة مهيجة للشهوة⁽³⁾.

الأدلة على تحريم مشاهدة الأفلام الإباحية:

(أ) الأدلة من القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: { قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ }⁽⁴⁾.

وجه الدلالة: أي: أرشد المؤمنين بالابتعاد عن الوقوع فيما يخل بالإيمان: {يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ} من النظر إلى العورات وإلى النساء الأجنبيةات . فإن من حفظ فرجه وبصره، طهر من الخبث الذي يتدنس به أهل الفواحش، وزكت أعماله، بسبب ترك المحرم، فمن ترك شيئاً لله،

(1) حكم مشاهدة الأفلام الإباحية <http://www.fatawah.com> / المجلس الإسلامي للإفتاء بيت المقدس - تاريخ 25-7-2013م، رقم السؤال 13520.

(2) فتاوى واستشارات الإسلام اليوم (13/ 25)، بترقيم الشاملة آليا، <http://www.islamtoday.net>

(3) مشاهدة الأفلام الجنسية، تاريخ، 29/3/2001م، رقم الفتوى: <http://fatwa.islamweb.net/f3605>

(4) [النور: 31/30]

عوضه الله خيرا منه، ومن غض بصره عن المحرم، أثار الله بصيرته⁽¹⁾ "وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ": المراد سترها من النظر إليها أي النظر إلى العورات⁽²⁾.

2 - قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾⁽³⁾.

وجه الدلالة: فقد نهى الله عن إشاعة الفاحشة وكذلك أمر بستر الفواحش فما دام الذنب مستورا فعقوبته على صاحبه خاصة وإذا ظهر كان ضرره عاما، وفي تناقل هذه الأفلام إشاعة الفاحشة⁽⁴⁾

3- قول الله تعالى: ﴿إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا﴾⁽⁵⁾.

وجه الدلالة: إن مشاهدة الأفلام المخلة والمثيرة للشهوات حرام شرعاً ومشاهدها مسئولٌ أولاً بمشاهدته عن بصره وسمعه .

(ب) الأدلة من السنة النبوية الشريفة:

1 - قوله عليه الصلاة والسلام: " **الحياء من الإيمان**"⁽⁶⁾

وجه الدلالة: قال القرافي والحياء من الإيمان أي من جنسه فالإيمان يحث على الخير وينهى الشر وكذلك الحياء يحث على المكارم وينهى عن الفواحش⁽⁷⁾، فالمستحي يمنع حياؤه من فعل المنكر والمعاصي فيصير كالإيمان الذي يقطع بينه وبين المعاصي⁽⁸⁾.

(1) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن (ص: 566)

(2) الصابوني، محمد علي الصابوني، روائع البيان تفسير آيات الأحكام، مكتبة الغزالي، دمشق، ط2، 1400هـ - 1980 م،

(143 /2)

(3) النور : 19

(4) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم، مجموع الفتاوى، (465/14)

(5) الإسراء: من الآية 26.

(6) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله، صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب الحياء من الإيمان، رقم24، (24/1)،

(7) القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (ت 684هـ)، الذخيرة تحقيق: محمد حجي، دار الغرب، بيروت، 1994هـ،

(334/13)

(8) الصنعاني، محمد بن إسماعيل، (ت 852هـ)، سبيل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام، مج4، تحقيق: محمد عبد

العزیز الخولي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 1379، (206/4).

2- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " لِكُلِّ بَنِي آدَمَ حَظٌّ مِنَ الزَّوْنِ، فَالْعَيْنَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا النَّظْرُ، وَالْيَدَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا الْبَطْشُ، وَالرَّجْلَانِ تَزْنِيَانِ وَزِنَاهُمَا الْمَشْيُ، وَالْفَمُّ يَزْنِي وَزِنَاهُ الْقُبْلُ، وَالْقَلْبُ يَهْوَى وَيَتَمَنَّى، وَالْفَرْجُ يُصَدِّقُ ذَلِكَ، أَوْ يُكْذِبُهُ" (1).

3- قوله صلى الله عليه وسلم: "احفظ عورتك إلا من زوجتك أو ما ملكت يمينك" (2).

وجه الدلالة: أمر النبي صلى الله عليه وسلم بحفظ العورات إلا من الأزواج وملك اليمين ولما هو مطلوب منهم عقلاً وشرعاً، وهو البعد عن مواطن الإثارة، وغض البصر والتعفف (3).

4- قوله صلى الله عليه وسلم: (لا تباشر المرأة المرأة ففتنتها لزوجها كأنه ينظر إليها) (4).

وجه الدلالة: فالرسول صلى الله عليه وسلم ينهى المرأة أن ترى عورة امرأة أخرى وبعد ذلك تقوم بوصفها لزوجها فتجعله يفتتن بالمرأة الموصوفة فكيف إذا كانت عارية؟ فهذا الوصف يجعل الزوج يتخيل تلك المرأة بصفات التي نقلت إليه من زوجته، ومع أن الأمر يتعلق بالخيال فقط فقد نهى الرسول صلى الله عليه وسلم عنه فما بالك بمشاهدة الأفلام الجنسية حيث الصوت والصورة، فهذا يؤدي إلى مفسدة أعظم من مجرد التفكير بامرأة وصفت له (5).

5- قوله عليه الصلاة والسلام: " إذا لم تستح فاصنع ما شئت" (6).

وجه الدلالة: الحديث يبين كيف أن الحياء هو من يمنع القبح ويحمي الإنسان من كل سوء فإذا ذهب الحياء اجتراً المرء على فعل المحرمات وارتكاب المخالفات (7).

(1) الشيباني، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، مسند الامام احمد بن حنبل، (14/ 211) مسند أبي هريرة، حكم الألباني: حسن.

(2) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه - كتاب النكاح - باب التستر عند الجماع - رقم 1920 ج1ص618 حكم الألباني: حسن.

(3) مشاهدة الأفلام الجنسية: 4 / محرم 29، 1422، 3/2001م رقم الفتوى: <http://fatwa.islamweb.net/f3605> سبق تخريجه، ص 127.

(5) المجلس الإسلامي للإفتاء، بيت المقدس، رقم الفتوى: 280، <http://www.fatawah.com/Fatawah/280.aspx>

(6) ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، سنن ابن ماجه، كتاب الزهد، باب الحياء، رقم 4183، (2/1400)، حكم الألباني: حديث صحيح.

(7) المقدم، محمد إسماعيل، فقه الحياء، الدار العالمية للنشر والتوزيع، مصر، ط5، 2006م، ص 45.

ج) الأدلة من المعقول:

1- إن النظر في هذه الأفلام يعد من الكبائر لأمرين⁽¹⁾:

الأول: أن النظر إلى المرأة الأجنبية بشهوة عند خوف الفتنة كبيرة.

قال الهيثمي: الكبيرة الثانية والأربعون بعد المائتين: نظر الأجنبية بشهوة مع خوف فتنة⁽²⁾. فإذا كان نظر الأجنبية بشهوة وخوف فتنة من كبائر الذنوب.. فنظر الأفلام الخليعة أولى بذلك .

الثاني: أن الإصرار على الصغيرة معدود من الكبائر، كما جاء عن ابن عباس: لا صغيرة مع الإصرار⁽³⁾.

2- سد الذريعة للإسلام يحارب الفساد والانحلال بمختلف ألوانه فيقطع كل الطرق المؤدية إليه ولا شك إن الأفلام الإباحية والصور العارية من مظاهر ذلك فلا شك في حرمتها إذ إن للوسائل أحكام المقاصد فقد قال العز بن عبد السلام: للوسائل أحكام المقاصد فالوسيلة إلى أفضل المقاصد هي أفضل الوسائل والوسيلة إلى أزدل المقاصد هي أزدل الوسائل⁽⁴⁾.

المفاسد المترتبة على تناقل الصور الإباحية كثيرة ومنها⁽⁵⁾:

أن الذي يرسل مثل هذه الصور والأفلام الإباحية إلى غيره فانه يأخذ إثم صاحبه من غير أن ينقص من إثم من أرسلت إليه شيء والأدلة على ذلك كثيرة:

(1) هل مشاهد الأفلام الخليعة من الكبائر، 2003/1/11م، <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id=27224>

(2) الهيثمي، أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، (2/ 3)

(3) الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، (ت: 505هـ)، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت، (4/ 18).

(4) ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي، (ت: 660هـ)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، (53/1)

(5) تناقل الصور الإباحية خطر ماحق ومعصية جارية، مجلة البيان، لندن، عدد 215، 2005م.

أولاً: الأدلة من القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: {لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ أَلَا سَاءَ مَا يَزِرُونَ} (1).

2- قوله تعالى: {وَلِيَحْمِلَنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَعَ أَثْقَالِهِمْ وَلَيُسْأَلُنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَمَّا كَانُوا يَفْعَلُونَ} (2).

وجه الدلالة: هذه المواد الإباحية من أعظم الضلال ومن أرسلها فهو يضلّه ويدعوه إلى مشاهدة المحرم. وبذلك هم يحملون ذنوبهم وذنوب من أطاعهم ولا يخفف عن أطاعهم من العذاب شيئاً (3).

3- قوله تعالى: {عَلِمَتْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ وَأَخَّرَتْ} (4).

وجه الدلالة: قال ابن مسعود ما قدمت من سنة صالحة يعمل بها من بعده فله أجر من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً وما قدمت من سنة سيئة فان عليه إثمها وإثم من عمل بها من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً (5).

ثانياً: الأدلة من السنة النبوية الشريفة:

1- قوله عليه الصلاة والسلام: "كل أمتي معافي إلا المجاهرين، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل بالليل عملاً، ثم يصبح وقد ستره الله عليه، فيقول: يا فلان، عملت البارحة كذا وكذا، وقد بات يستره ربه، ويصبح يكشف ستر الله عنه" (6).

(1) النحل، 25.

(2) العنكبوت، 13.

(3) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير ابن كثير، (267/2).

(4) الانفطار، 5.

(5) ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، (33/24).

(6) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب ستر المؤمن نفسه، رقم 6069، (8/20).

وجه الدلالة: أن إعطاء هذه المواد المحرمة للغير مجاهرة بالذنب وخروجاً من المعافاة التي يحرم منها المجاهرون فالمجاهرون الذين يجاهرون بالفواحش ويتحدثون بما قد فعلوه منها سرا⁽¹⁾ .

2- قول رسول الله عليه الصلاة والسلام: «من دعا إلى هدى، كان له من الأجر مثل أجور من تبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً، ومن دعا إلى ضلالة، كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه، لا ينقص ذلك من آثامهم شيئاً»⁽²⁾.

3- قوله عليه الصلاة والسلام: "مَنْ سَنَّ سُنَّةً خَيْرٍ فَاتَّبَعَ عَلَيْهَا فَلَهُ أَجْرُهُ وَمِثْلُ أَجْرِ مَنْ اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْ أَجْرِهِمْ شَيْئاً، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً شَرًّا فَاتَّبَعَ عَلَيْهَا كَانَ عَلَيْهِ وَزْرُهُ وَمِثْلُ أَوْزَارِ مَنْ اتَّبَعَهُ غَيْرَ مَنْقُوصٍ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئاً"⁽³⁾.

وجه الدلالة: من دعا إلى هدى كان له مثل أجور متابعيه أو إلى ضلالة كان عليه مثل آثام متابعيه⁽⁴⁾ فالعاقلة تكفيه ذنوبه فكيف يرضى بحمل أوزار الآخرين.

فتاوى:

• المجلس الإسلامي للإفتاء:

أكدت دار الإفتاء الفلسطينية على حرمة مشاهدة الأفلام الإباحية والصور الخليعة ونشرها، فالقضية كلها تدور ضمن دائرة التحريم.

وبينت الفتوى مخاطر هذه الأفلام الإباحية ومنها:

⁽¹⁾ ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: 606هـ)، النهاية في غريب الأثر، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م، (321/1).

⁽²⁾ النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة، رقم: 2674، (4/2060).

⁽³⁾ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي ت بشار، كتاب أبواب العلم، باب ما جاء فيمن دعا إلى هدى، رقم 2675، (4/340)، حكم الحديث: حسن صحيح.

⁽⁴⁾ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ، (302/13).

1- مشاهدة هذه الأفلام لها آثار نفسية وجنسية ومالية.

2- كانت هذه الأفلام الإباحية سبباً في انهيار الحياة الزوجية لكثير من الأسر أصبح من يشاهدها يفضل الجنس على الإنترنت أو أفلام الفيديو على الممارسة الطبيعية الفطرية⁽¹⁾.

* لجنة الإفتاء الكويتي:

النظر إلى الأفلام الجنسية والصور العارية حرام شرعاً، فهو من خوارم المروءة، ويخالف الأخلاق العالية الرفيعة التي أمر الإسلام بها، فهي طريق الوصول إلى الفاحشة، فلا يوجد أحد من العلماء اجتهد فأفتى بحل مشاهدة هذه العورات، بل إن حرمة النظر إلى عورات النساء مما اتفق عليه العلماء⁽²⁾.

* دار الإفتاء الأردني:

تصفح المواقع الإباحية من أعظم المفسد التي تؤدي إلى المحرمات، والانخراط في علاقة محرمة والله سبحانه وتعالى حرّم مثل هذه الأعمال؛ فهي طريق الزنا، وتزداد هذه الحرمة على المتزوجين؛ وذلك لما يترتب عليها من زعزعة استقرار للأسرة وللحياة الزوجية، وانعدام الثقة بين الزوجين⁽³⁾، فتحريمها أمر واضح جلي لا يختلف عليه اثنان⁽⁴⁾.

خلاصة القول: إن تصفح المواقع الإباحية عبر وسائل الاتصال الحديثة محرم شرعاً ولم يقل أحد من العلماء بإباحته.

⁽¹⁾ المجلس الإسلامي للإفتاء، بيت المقدس، رقم الفتوى: 280، <http://www.fatawah.com/Fatawah/280.aspx>

⁽²⁾ الإفتاء الكويتي، 2007/10/11، <http://www.islamic-fatwa.com/fatawa/index.php?module=fatwa&id=22906>

⁽³⁾ دار الإفتاء الأردني، <http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=1998> 5-2-2012

⁽⁴⁾ دار الإفتاء الأردني، 2011/11/20، <http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId=1937#.VXWTxdJViko>

المطلب العاشر: حكم إثبات جريمة الزنا عبر وسائل التواصل الحديثة.

إن تناول موضوع جريمة الزنا، موضوع بالغ الحساسية، حيث إن الذين يخالفون تعاليم الإسلام وأحكامه ويسعون في الأرض فساداً ويعتدون على أعراض الغير فهم الزناة وأفعالهم فواحش وجرائم، فالزواج والزنا مظهران لفعل واحد هو فعل المواقعة الطبيعية بين الذكر والأنثى، غير أن الزواج أحله الله لعبادة ليحصنوا أنفسهم به، والزنا فاحشة وجريمة حرمتها الأديان السماوية فهي تمس كيان المجتمع ففيها اعتداء على الأسرة وعلى المجتمع⁽¹⁾، ومن هنا سيتم تناول حيثيات الموضوع فيما يلي:

أولاً: الإثبات لغة واصطلاحاً:

الإثبات لغة: هو إقامة الحجة وإعطاء الدليل على صحة أمر ما يقال، أثبت حجته أي أقامها وأوضحها⁽²⁾

الإثبات اصطلاحاً: هو إقامة الدليل أمام القضاء بالطرق التي حددتها الشريعة بأي حق أو على واقعة تترتب عليها آثار⁽³⁾. فهو الوصول إلى الحقيقة من حيث وقوع الجريمة أو عدم وقوعها ومن حيث إسنادها إلى المتهم أو براءته منها⁽⁴⁾.

ثانياً: تعريف الزنا:

الشريعة الإسلامية تعتبر كل وطء محرم زناً وتعاقب عليه سواء حدث من متزوج أو غير متزوج⁽⁵⁾، حيث اتفق الفقهاء على أن الزنا هو الوطء المحرم المتمم⁽⁶⁾

(1) نجم، محمد صبحي، جريمة الزنا في الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات الأردني، مجلد14، عدد7، 1987م، الجامعة الأردنية، الأردن، ص212.

(2) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين، لسان العرب، (2/19).

(3) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الموسوعة الفقهية الكويتية، (1/232).

(4) السماك، أحمد حبيب، نظام الإثبات في الشريعة الإسلامية والقانون الوضعي، مجلة الحقوق، جامعة الكويت، مجلد21، عدد2، 1997، ص130

(5) عودة، عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي، (2/349).

(6) عودة، عبد القادر عودة، التشريع الجنائي في الإسلام، دار الكاتب العربي، بيروت، ج2، ص349.

الزنا الإلكتروني: هو الإشباعُ الجنسي من خلال التعرّي أمام أجهزة الكمبيوتر، والبعض الآخر يرى أنه مشاهدةُ الصور والأفلام الإباحية، أو التراسل الإلكتروني بين الجنسين، عبر وسائل الاتصال الحديثة⁽¹⁾.

ثالثاً: أدلة تحريم الزنا من الكتاب والسنة والإجماع:

أولاً: أدلة التحريم من القرآن الكريم:

1- قوله تعالى: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبِّيَ عَلَيْكُمْ عَلَىٰ شَيْءٍ مِّنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَفْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَلَا تَفْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكَمَ وَعَصَاكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ}⁽²⁾

وجه الدلالة: قرن الله الزنا بالقتل لأن مفسدته تلي مفسدة القتل فهي منافية لحفظ الأنساب وصيانة المحرمات⁽³⁾.

2- قوله تعالى: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ}⁽⁴⁾.

3- قوله تعالى: {وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانَةَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا}⁽⁵⁾.

وجه الدلالة: ولا تقربوا: أبلغ من أن يقول ولا تزنا فان معناه لا تدنوا من الزنا⁽⁶⁾.

(1) الجريري، محمد فتحي، الزنا الإلكتروني، دراسة منشورة على شبكة الألوكة الإسلامية، 2010م،

[/http://www.alukah.net](http://www.alukah.net)

(2) الأنعام، 151.

(3) ابن قيم، محمد بن أبي بكر، (ت751هـ) الداء والدواء، مكتبة الإيمان، المنصورة، مصر، ص162.

(4) الأعراف، 33.

(5) الإسراء، 32.

(6) القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر القرطبي، (ت671هـ)، الجامع لأحكام القرآن، تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن

التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1427-2006، ج13، ص72.

من خلال ما سبق من الآيات نجد التحذير من فاحشة الزنا والتحريم لها وتحريم الطرق المؤدية إليها.

ثانياً: أدلة التحريم من السنة النبوية الشريفة:

1- قول النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب حين يشربها وهو مؤمن، والتوبة معروضة بعد»⁽¹⁾.

وجه الدلالة: قال ابن عباس: ينزع منه نور الإيمان في الزنا فعلى المؤمن أن يستحي من الله حق الحياء لأنه لا يزني حين يزني وهو يستحي من الله⁽²⁾.

2- قول رسول الله عليه الصلاة والسلام: "يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله أن يزني عبده أو تزني أمته، يا أمة محمد والله لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً"⁽³⁾.

*وجه الدلالة: الغيور من البشر إذا رأى رجلاً مع امرأة لا تحل له ويكلمها بكلام فيه خبث يقشعر جلده ولا يكاد يتحمل هذا المنظر وبدرك أن الله يراقبه فلا يقع في هذه المعصية.

3- قوله عليه الصلاة والسلام: " إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ، وَكَانَ كَالظَّلْمَةِ، فَإِذَا انْقَلَعَ مِنْهَا رَجَعَ إِلَيْهِ الْإِيمَانُ"⁽⁴⁾.

4- سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوماً: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ ذَنْبٍ أَعْظَمُ؟ قَالَ: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقَكَ» فُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» فُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ:

⁽¹⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الحدود، باب إثم الزناة، رقم: 6810، (164/8).

⁽²⁾ ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، (ت 852) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد القادر شيبه، ط 1، 2001، ج 12، ص 59.

⁽³⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب أبواب الكسوف، باب الصدقة في الكسوف، رقم 1044 (2/34).

⁽⁴⁾ الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، سنن الترمذي، أبواب الإيمان، باب ما جاء لا يزني الزاني وهو مؤمن، رقم 2625، (311/4)، حكم الحديث: حديث صحيح.

«أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ {وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ} (1) إِلَى قَوْلِهِ: {يُلْقَ أَثَامًا} (2).

وبذلك نستدل من خلال الأحاديث السابقة على فحش جريمة الزنا وخطرها وحرمتها والأحاديث في تحريم جريمة الزنا كثيرة ومشتهرة والذكر هنا لا للحصر وإنما للاستدلال.

الإجماع: الإجماع من مصادر الشريعة المتفق عليها وقد نقل الإجماع على تحريم الزنا الإمام أحمد فقال: لا أعلم بعد القتل ذنباً أعظم من الزنا وأجمعوا على تحريمه (3).

ونقل الإجماع الإمام النووي فقال: الجاحد عند أهل اللغة من أنكر شيئاً سبق اعترافه به فمن جحد صوم رمضان أو الزكاة أو الحج وغيرها من واجبات الإسلام أو جحد تحريم الزنا أو الخمر أم نحوها من المحرمات المجمع عليها فإن كان مما اشتهر واشترك الخواص والعموم في معرفتها كالخمر والزنا فهو مرتد (4).

رابعاً: طرق الإثبات لجريمة الزنا في الشريعة الإسلامية (5):

اتفق الفقهاء على إثبات الزنا بالشهادة والإقرار من الحنيفة (6) والمالكية (7) والشافعية (8) والحنابلة والظاهرية.

(1) الفرقان، 68.

(2) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله تعالى: فلا تجعلوا لله أنداداً، رقم 4477، (18/6).

(3) ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم، (ت1353هـ)، منار السبيل في شرح الدليل، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط5، 1402-1982، ج2، ص365.

(4) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، (ت676هـ)، المجموع شرح المهذب، دار الفكر، (14/3).

(5) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، المحلة بالآثار، (41/12).

(6) الطرابلسي، أبو الحسن علاء الدين بن خليل الطرابلسي، (ت844هـ)، معين الحكام فيما يتردد بين الخصمين من الأحكام، دار الفكر، ص90.

(7) الغرناطي، أبو القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزى الكلبي الغرناطي، (ت741)، القوانين الفقهية، ص204.

(8) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري، (ت450هـ)، الأحكام السلطانية، دار الحديث، القاهرة، ص359.

أما الحكمة من اشتراط الحجة لإيقاع العقوبة فواضحة، وهي أن من تمام حكمة الله ورحمته أنه لم يأخذ الجناة بغير حجة، كما لم يعذبهم في الآخرة إلا بعد إقامة الحجة عليهم، وجعل الحجة التي يأخذهم بها إما منهم: وهي الإقرار أو ما يقوم مقامه من إقرار الحال، وهو أبلغ وأصدق من إقرار اللسان، فهي شهادة أربعة رجال، ذكور، عدول، أحرار، مسلمين، على الزنا بأن يقولوا: رأيناه وطنها في فرجها، كالميل في المكحلة، على حد تعبير الفقهاء⁽¹⁾.

خامساً: الأدلة على طرق إثبات جريمة الزنا:

1- قوله تعالى: {وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ} (2).

2- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي صلى الله عليه وسلم بشريك بن سحماء، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «البينة أو حد في ظهرك»، فقال: يا رسول الله، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً، ينطلق يلتمس البينة؟ فجعل يقول: «البينة وإلا حد في ظهرك»⁽³⁾.

3- قوله - صلى الله عليه وسلم - : «اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها»⁽⁴⁾.

4- عن جابر بن سمرة، قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي صلى الله عليه وسلم رجل قصير، أعضل، ليس عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرات أنه زنى، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «قلعلك؟» قال: لا، والله إنه قد زنى الأخر، قال: فرجمه⁽⁵⁾.

(1) الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، الفقه الإسلامي وأدلته، (7/ 5371-5372).

(2) النور، 24.

(3) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشهادات، باب إذا ادعى أو قذف فله ان يلتمس البينة، رقم: 2671، (3/ 178).

(4) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب الشروط، باب شروط التي لا تحل في الحدود، رقم 2724، (3/ 191).

(5) النيسابوري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، صحيح مسلم، كتاب الحدود، باب من اعترف على نفسه بالزنا، رقم 1692، (3/ 1319).

سادساً: الحكم الشرعي في إثبات جريمة الزنا عبر الوسائل الحديثة:

لا يمكن الاعتماد في إثبات جريمة الزنا على هذه الأجهزة لأنها في الحقيقة لا تفيد القطع وإنما هي قرائن يمكن أن تقوي التهمة الموجهة إلى المتهم لكن لا يمكن أن يقام بها أي حد من الحدود⁽¹⁾. فهي لا تجزئ عن الشهود الأربعة، فعقوبة الزنا عقوبة شديدة، إذا كان الزاني محصناً ففيها الرجم بالحجارة حتى الموت، إذا كان غير محصن جلده مئة جلدة، وتغريبه سنة، وهذه لا تكون إلا بعد ثبوت هذا الحد، ولا يثبت إلا بالاعتراف، أو بأربعة شهود، وتحقق الشهود من أصعب ما يكون⁽²⁾.

سابعاً: أسباب المنع من إثبات جريمة الزنا باستخدام الوسائل الحديثة:

أن الوسائل التقنية الحديثة لا يمكن أن يستغنى بها في إثبات الزنا، وذلك لعدة أمور:

- 1- لأنها قد لا تعطي الحقيقة، إذ قد تتركب بعض الأعضاء من شخص إلى أعضاء من شخص آخر، وقد يوضع فيها شخصان على هيئة لم يكونا قد وجدا عليها في الواقع، فالتصوير الآن يعتريه ما يعتريه من التزوير والتلبيس وتركيب الصور، وأصبح بالإمكان تركيب صورة على صورة، فالآن محاكاة الأصوات، وتلبيس الصور أمر معروف، وفي مثل هذه لا يُعتمد عليه.
- 2 - أن الله تعالى جعل للزنا أربعة من الشهود مع تحديد كيفية معينة لأداء الشهادة فيه، كل ذلك من أجل الستر وصيانة الأعراض، فلا يجوز العدول عن ذلك والاكتفاء بوسائل لا يثبت بها ما هو أخف من الزنا.

⁽¹⁾ <http://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwald&Id=51558>

حكم استخدام الوسائل الحديثة في إثبات الزنا، 2004/7/27م.

⁽²⁾ تصوير الزنا بالفيديو لا يجزئ عن أربعة شهود، 2011/2/17 <http://www.al-madina.com/node/>

3- أن استخدام هذه الوسائل لإثبات الزنا لا يصح إلا مع التجسس والتطلع على عورات الناس وهو أمر محرم بالكتاب والسنة. قال تعالى: **[وَلَا تَجَسَّسُوا]**⁽¹⁾.. وقال النبي صلى الله عليه وسلم: **"ولا تجسسوا ولا تحسسوا"**⁽²⁾.

• فتاوى:

دار الإفتاء المصرية⁽³⁾:

الزنا من المحرمات العظيمة وقد اتفق أهل العلم على تحريمه ولهذا كان حدة من اشد الحدود فهو جناية على الأعراض والأنساب ولعظيم خطره فقد احتاط الشرع في إثباته إذ لا تثبت إلا بأحد أمرين: الاعتراف والبينة.

فالإثبات مقيد حيث إن المشرع حدد الدليل الذي يستند إليه القاضي في حكمة، والأمور المستحدثة التي ظهرت كالتصوير المرئي والتسجيل الصوتي لا تعدوا أن تكون مجرد قرائن لا ترقى لأن تستقل بالإثبات وبذلك لا توجب الوسائل العلمية الحديثة إثبات جريمة الزنا.

خلاصة القول:

إن جريمة الزنا في الإسلام لها طرق محددة في الإثبات ولا يمكن اعتبار الوسائل الحديثة مثبتة لجريمة الزنا.

⁽¹⁾ الحجرات، 12

⁽²⁾ البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع، رقم 5143، (19/7).

⁽³⁾ دار الإفتاء المصرية، رقم 4636، 2009/2/22، <http://www.dar-alifta.org/ViewFatwa.aspx?ID=4636>

النتائج:

1. أن تكنولوجيا شبكات التواصل الاجتماعي ومواقع التواصل أضفت بعدا ايجابيا جديدا على حياة الملايين من البشر من إحداثها لتغييرات ثقافية واجتماعية وسياسية واقتصادية في حياة مجتمعات بأكملها.
2. التواصل الإنساني وجد منذ القدم، وقد ورد كثير من صور التواصل في القرآن الكريم والسنة الشريفة .
3. تعددت وجهات النظر الإسلامية الفقهية في الحكم على استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ولكن أجمع علماء الفقه الإسلامي أنه إن كانت الغاية بعيدة عن المساس في جوانب العقيدة الإسلامية فلا بأس.
4. إن الصداقة بين الجنسين عبر وسائل التواصل الحديثة حرام شرعاً وقد تضافرت الأدلة من القرآن الكريم والسنة الشريفة على ذلك.
5. إن التعارف بين الشاب والفتاة عبر وسائل التواصل الحديثة غالباً ما يكون ذريعة الى ما لا تحمد عقباه.
6. إن إفشاء الأسرار الزوجية عبر وسائل التواصل الحديثة محرم ويسهم في تفكك الأسر.
7. إن إضاعة الوقت باستخدام وسائل التواصل الحديثة مكروه .
8. الأصل أن التشهير باستخدام وسائل التواصل الحديثة حرام ولكنه قد يكون مباحاً أو واجباً وذلك راجع إلى ما يتصف به المشهر به.
9. قد يتم إجراء العديد من العقود عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي وتُعتمد إلا عقد النكاح والطلاق لما فيهما من خصوصية شرعية.
10. إن تصفح المواقع الإباحية عبر وسائل الاتصال الحديثة محرم شرعاً ولم يقل أحد من العلماء بإباحته .

11. لا يمكن إثبات الزنا في الشريعة الإسلامية إلا بالشهادة أو الإقرار أما الطرق الأخرى فهي قرائن لا ترقى إلى درجة هذين الطريقتين.

التوصيات:

1. توصي الدراسة بضرورة استخدام وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة وفقاً للضوابط الإسلامية؛ نظراً لفاعليتها الفكرية والعلمية، وانتشارها في العصر الحاضر، وقد يأتي المستقبل بأحدث منها.
2. حث دائرة الإفتاء الفلسطيني على إصدار منشورات وكتب مطبوعة حول المسائل الفقهية حيال استخدام مواقع التواصل الاجتماعي .
3. حث دائرة البحث العلمي على عقد حلقات البحث والنقاش حول المسائل الفقهية بالاستعانة بمختصي الدين والشريعة والقانون.
4. نوصي طاقم المعلمين والمعلمات بنشر الوعي الديني والفكري حول استخدام وسائل التواصل الاجتماعي بطريقة ايجابية.

مسرد المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.

كتب علوم القرآن وتفسيره:

- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، دار طيبة للنشر، ط2، 1420هـ-1999م.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي، (ت774 هـ) تفسير ابن كثير ت سلامة، حققه: سامي بن محمد سلامة، ط1430، 2 هـ -1999م، دار طيبة للنشر والتوزيع.
- أبو زهرة، محمد بن أحمد بن مصطفى، (ت1394 هـ)، المعجزة الكبرى القرآن، دار الفكر العربي.
- الأبياري، إبراهيم بن إسماعيل، (ت1414 هـ)، الموسوعة القرآنية ط1405 هـ، مؤسسة سجل العرب.
- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، (ت1376 هـ)، تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، حققه: عبد الرحمن بن معلى اللويحق، ط1، 1420 هـ -2000م، مؤسسة الرسالة.
- الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين، التصور الفني في القرآن، ط17، دار الشروق.
- الشاربي، سيد قطب إبراهيم حسين، (ت1385 هـ)، في ظلال القرآن، دار الشروق، بيروت، ط17، 1412 هـ.
- الشنقيطي، محمد الأمين بن محمد المختار، (ت1393 هـ)، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، 1415 هـ، 1995م، دار الفكر للطباعة، بيروت.
- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني، (ت1250 هـ) فتح القدير، ط1، 1404 هـ، دار ابن كثير، دمشق.

- الصابوني، محمد علي الصابوني، **روائع البيان تفسير آيات الأحكام**، مكتبة الغزالي، دمشق، ط2، 1400 هـ - 1980م .

- الصنعاني، محمد بن إسماعيل، (ت 852 هـ)، **سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام**، مج4، تحقيق: محمد عبد العزيز الخولي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط4، 1379 هـ.

- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، (ت 310 هـ)، **تفسير الطبري**، تحقيق : عبد الله بن عبد المحسن التركي،، ط1، 1422 هـ -2001م، دار هجر للطباعة.

- القرطبي، أبو عبد محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري،(ت671 هـ)، **تفسير القرطبي**، تحقيق : أحمد البردوي وإبراهيم اطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط3.

كتب الحديث وعلومه:

- ابن أبي شيبة، أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان،(ت235 هـ)، **مصنف ابن أبي شيبة**،حققه: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد،الرياض،ط1409 هـ .

- ابن الأثير، مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير، (ت: 606هـ)، **النهاية في غريب الأثر**، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، 1399هـ - 1979م.

- ابن البطال، أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك،(ت449 هـ)، **شرح صحيح البخاري**، تحقيق: أبو تميم ياسر إبراهيم، ط2، 1423 هـ -2003م، مكتبة الرشد، الرياض.

- ابن حجر، احمد بن علي بن حجر العسقلاني، **فتح الباري شرح صحيح البخاري**، دار المعرفة، بيروت، 1379 هـ.

- ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت هـ 273)، **سنن ابن ماجه**، حققه: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط1، 1430 هـ -2009م، دار الرسالة العلمية.

- الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق بن مهران، (ت 430 هـ)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط: 1409 هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري، صحيح البخاري، دار طوق النجاة، ط1، 1422 هـ.
- البكري، محمد بن علي بن علان بن إبراهيم، (ت 1057 هـ)، دليل الفاتحين لطرق رياض الصالحين، ط4، 1425 هـ -2004م، دار المعرفة للطباعة، بيروت.
- البيضاوي، ناصر الدين عبد الله بن عمر، (ت 685 هـ)، تحفة الأبرار شرح مصابيح السنة، حقه: نور الدين طالب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، 1433 هـ، 2012م.
- البيهقي، احمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجدي الخراساني، (ت 458 هـ) السنن الكبرى، حقه: محمد عبد القادر عطا، ط3، 1424 هـ -2003م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى الضحاك، (ت 279 هـ)، سنن الترمذي، حقه: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- الحاكم، محمد، المستدرک، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، ط1، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الخولي، محمد عبد العزيز بن علي الشاذلي الخولي، (ت 1349 هـ)، الأدب النبوي، ط4، 1423 هـ، دار المعرفة.
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد الدارمي، سنن الدارمي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط1، 1407 هـ.
- الدولابي، أبو بشر محمد بن احمد بن حماد بن سعيد بن مسلم، (ت 310 هـ)، الكنى والأسماء، حقه: أبو قتيبة محمد الفارياني، ط1، 1421 هـ -2000م، دار ابن حزم، بيروت.

- زين العابدين، زين الدين محمد بن علي، (ت 1031 هـ)، **فيض القدير**، ط1، 1356 هـ،
المكتبة التجارية الكبرى، مصر.
- زين العابدين، زين الدين محمد بن علي، (ت 1031 هـ)، **التيسير بشرح الجامع الصغير**، ط3، 1408-1988، مكتبة الإمام الشافعي، الرياض.
- زين العابدين، زين الدين محمد، **فيض القدير**، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ط13، 1356 هـ.
- السجستاني، أبو داود بن الأشعث بن إسحاق بن يشر، (ت 275 هـ)، **سنن أبي داود**،
حققه: محمد محيي الدين، المكتبة العصرية، صيدا.
- السلامي، زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب بن الحسن، (ت 795 هـ)، **جامع العلوم والحكم**، تحقيق: محمد الأحمد أبو النور، ط2، 1424 هـ - 2004م، دار السلام للطباعة والنشر.
- الشيباني، أبو عبد الله احمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد، (ت 241 هـ)، **مسند الإمام احمد بن حنبل**، حققه: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط1، 1421 هـ - 2001م.
- الطبراني، سليمان بن احمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، **المعجم الصغير**، حققه: محمد شكور محمود الحاج أمرير، ط1، 1405 هـ - 1985م، المكتب الإسلامي، بيروت.
- عبد الملك بن حبيب بن حبيب، (ت 238 هـ)، **أدب النساء الموسوم بكتاب العناية والنهاية**،
حققه: عبد المجيد التركي، دار الغرب الإسلامي، 1412 هـ، 1992م.
- العثيمين، محمد صالح بن محمد، (ت 1412 هـ)، **شرح الأربعين النووية للعثيمين**، دار الثريا للنشر.

- القاسم، حمزة محمد القاسم، **منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري**، راجعه: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة البيان، دمشق، 1410 هـ -1990م.

- النسائي، أبو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي الخراساني، (ت 303 هـ)، **سنن النسائي**، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة.

- النيسابوري، مسلم بن الحجاج ابو الحسن القشيري النيسابوري، (ت 261 هـ)، **صحيح مسلم**، حققه: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

كتب اللغة:

- أبو حبيب، سعدي، **القاموس الفقهي**، ط2، 1408 هـ، 1988م، دار الفكر، دمشق.

- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل، (ت 711 هـ)، **لسان العرب**، ط3، 1414 هـ، دار صادر، بيروت.

-الرازي، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر، (ت 666 هـ)، حققه: يوسف الشيخ محمد، **مختار الصحاح**، المكتبة العصرية، ط5، 1420 هـ، 1999م، بيروت.

- عمر، أحمد مختار عبد الحميد عمر، (ت 1424 هـ)، **معجم اللغة العربية المعاصرة**، ط1، 1429 هـ -2008م.

- **مجمع اللغة العربية بالقاهرة**، إبراهيم مصطفى وآخرون، **المعجم الوسيط**، دار الدعوة.

- **معجم الفروق اللغوية = الفروق اللغوية بترتيب وزيادة** (العسكري، أبو هلال الحسن بن عبد حقه: بيت الله بيات، ط1، مؤسسة النشر الإسلامي بقم.

كتب الفقه الحنفي:

- ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، (ت 1252 هـ)، **رد المحتار على الدر المختار**، دار الفكر، بيروت، ط2، 1412 هـ -1992م .

- الزبيدي، أبو بكر بن علي بن محمد الحدادي العبادي، (ت 800 هـ)، الجوهرة النيرة، ط1، 1322 هـ، المطبعة الخيرية.
- الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، (ت 743 هـ)، تبیین الحقائق شرح كنز الدقائق، المطبعة الكبرى الأميرية "بولاق"، القاهرة، ط1، 1313 هـ.
- السمرقندي، محمد بن أحمد بن أبي أحمد أبو بكر علاء الدين، (ت 540 هـ)، تحفة الفقهاء، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1414 هـ -1994م.
- الكاساني، علاء الدين ابو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني، (ت 587 هـ)، بدائع الصنائع، دار الكتب العلمية، ط2، 1406 هـ -1986م.
- ابو المعالي، برهان الدين بن محمود بن احمد بن عبد العزيز، (ت 616 هـ)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني فقه الإمام أبو حنيفة، ط1، 1424 هـ -2004م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، (ت 970 هـ)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق، ط2، دار الكتاب الإسلامي.

كتب الفقه المالكي:

- الخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي، (ت 1101 هـ)، شرح مختصر خليل، دار الفكر، بيروت.
- الدسوقي، محمد بن احمد بن عرفة الدسوقي، (ت 1230 هـ)، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، دار الفكر.
- الرعيني، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي، (ت 954 هـ)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، ط3، 1412 هـ -1992م، دار الفكر.
- الصاوي، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، (ت 1241 هـ)، حاشية الصاوي على الشرح الصغير = بلغة السالك لأقرب المسالك، دار المعارف.

كتب الفقه الشافعي:

- الشربيني، شمس الدين محمد بن احمد الخطيب، (ت 977 هـ)، الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع، حققه: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، 1415 هـ.
- المزني، إسماعيل بن يحيى بن إسماعيل، (ت 264 هـ)، مختصر المزني، دار المعرفة، بيروت، سنة النشر: 1410 هـ -1990م.
- الأسيوطي، شمس الدين محمد بن أحمد بن علي بن عبد الخالق، (ت 880 هـ)، جواهر العقود، حققه: مسعد عبد الحميد محمد السعدي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1417 هـ -1996م.
- الشربيني، شمس الدين محمد بن احمد الخطيب، (ت 977 هـ)، مغني المحتاج الى معرفة معاني الفاظ المنهاج، ط: 1414 هـ -1994م، دار الكتب العلمية..
- الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي يوسف، (ت 476 هـ)، المهذب في فقه الإمام الشافعي، دار الكتب العلمية.

كتب الفقه الحنبلي:

- ابن ضويان، إبراهيم بن محمد بن سالم، (ت 1353 هـ)، منار السبيل في شرح الدليل، تحقيق: زهير الشاويش، المكتب الإسلامي، بيروت، ط5، هـ 1402-1982م.
- ابن عثيمين، محمد، الشرح الممتع على زاد المستقنع، تحقيق عمر بن سليمان الحفيان، دار ابن الجوزي، ط1، 2002م.
- ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد ابن قدامة المقدسي، (ت 620 هـ)، المغني، مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: 1388 هـ -1968م.

- ابن قدامه، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامه المقدسي، (ت 682 هـ)، الشرح الكبير على متن المقتنع، دار الكتاب العربي.

- ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد بن مفرح أبو عبد الله، (ت 763 هـ)، الفروع وتصحيح الفروع، حققه: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة ط1، 1424 هـ - 2003م.

الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار الكتب العلمية، ط1 - 1414 هـ - 1994م.

كتب الفقه الظاهري

- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي الظاهري، المحلى بالآثار، دار الفكر، بيروت.

كتب أصول الفقه:

- الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر، (ت 794 هـ)، البحر المحيط في أصول الفقه، ط1، 1414 هـ - 1994م، دار الكتب العلمية.

- ابن عبد السلام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي، (ت: 660 هـ)، قواعد الأحكام في مصالح الأنام، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة.

- الشاطبي، إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، تحقيق: عبد الله دراز، دار المعرفة - بيروت.

- القرافي، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن، (ت 684 هـ) الفروق، عالم الكتب.

- القرافي، شهاب الدين أحمد بن إدريس، (ت 684 هـ)، الذخيرة تحقيق: محمد حجي، دار الغرب، بيروت، 1994م.

كتب السيرة والشمائيل:

- أبو شهبه، محمد بن نحمد بن سويلم، (ت 1403هـ)، السيرة النبوية على ضوء القرآن والسنة، ط8، 1427 هـ، دار القلم، دمشق.
- ابن هشام، عبد مك بن هشم بن ايوب، (ت 213 هـ)، السيرة النبوية لابن هشام، ط2، 1375 هـ - 1955م، مطبعة مصطفى البابي.

كتب الفتاوى:

- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، (ت 728هـ)، الفتاوى الكبرى، ط1، 1408- هـ 1987م، دار الكتب العلمية.
- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس احمد بن عبد الحلیم ابن تيمية، (ت 728 هـ)، مجموع الفتاوى، حققه: عبد الرحمن بن محمد بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1416 هـ - 1995م.
- فتاوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية، جمع وترتيب: محمد عبد العزيز المسند.
- فتاوى مجمع الفقه الإسلامي في السر في المهن الطبية، مجلة البحوث الفقهية المعاصرة، عدد 20، 1414 هـ - 1994م.
- اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: احمد عبد الرزاق الدويش، فتاوى اللجنة الدائمة - 1، الناشر: رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض.
- لجنة الفتوى بالشبكة الإسلامية، فتاوى الشبكة الإسلامية .

كتب الرقائق والآداب:

- ابن قدامه، نجم الدين أبو العباس أحمد بن عبد الرحمن، (ت 689 هـ)، مختصر منهاج القاصدين، مكتبة دار البيان، دمشق، هـ 1398-1978م.
- ابن مسكويه، أبي علي أحمد بن محمد بن يعقوب، تهذيب الأخلاق، تحقيق: عماد الهلالي، منشورات الجمل، ط1، 2011م.
- ابن مفلح، محمد بن مفلح بن محمد، الآداب الشرعية والمنح المرعية، عالم الكتب.
- الأصفهاني، أبو القاسم، الذريعة إلى مكارم الشريعة، تحقيق د. أبو اليزيد أبو زيد العجمي، دار السلام - القاهرة، 2007م.
- الحارثي، محمد بن علي بن عطية الحارثي، (ت 386 هـ)، قوت القلوب في معاملة المحبوب ووصف طريق المرید إلى مقام التوحيد، حققه : عاصم إبراهيم الكيالي، ط2، 1426 هـ - 2005م، دار الكتب العلمية، بيروت .
- الخادمي، محمد بن مصطفى بن عثمان أبو سعيد، (ت 1348 هـ)، بريقه محمودية في شرح طريقة محمديّة وشريعة نبوية في سيرة احمديه، مطبعة الحلبي، 1348 هـ.
- الخراز، خالد بن جمعة بن عثمان، موسوعة الأخلاق، ط1، 1430 هـ، 2009م، مكتبة أهل الأثر للنشر والتوزيع، الكويت.
- الذهبي، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد، الكبائر، دار الندوة الجديدة، بيروت.
- السفاريني، حمد بن أحمد بن سالم (ت 1188 هـ)، غذاء الألباب في شرح منظومة الآداب، مؤسسة قرطبة للنشر، مصر، ط2، 1414 هـ - 1993م.
- السلفي، أبو العلاء محمد بن حسين بن يعقوب، الأنس بذكر الله، دار التقوى للنشر والتوزيع، شبرا الخيمة، مصر.

- الغزالي، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، (ت: 505هـ)، إحياء علوم الدين، دار المعرفة، بيروت.
- الغزالي، محمد، **خلق المسلم**، دار الكتب الإسلامية، القاهرة، ط: 1983م.
- الهيثمي، احمد بن محمد بن علي بن حجر الهيثمي، (ت 974 هـ)، **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، دار الفكر، 1987م.

كتب الفقه المعاصرة:

- أبو العينين- بدران- الفقه المقارن للأحوال الشخصية، دار النهضة العربية، بيروت .
- أبو زهرة، محمد أبو زهرة، **الأحوال الشخصية**، ط2، دار الفكر العربي، القاهرة.
- الأشقر، أسامة عمر سليمان، **مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق**، دار النفائس، الأردن، 1420 هـ -2000م.
- البارودي، سعود، **الموسوعة الجنائية الإسلامية المقارنة**، ط2، السعودية.
- الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، (ت1360)، **الفقه على المذاهب الأربعة**، ط2، 1424 هـ -2003م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الزحيلي، وهبة الزحيلي، **محمد مقاصد الشريعة**، ط، 1998م، دار المكتبي للنشر، دمشق
- الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، **الفقه الإسلامي وأدلته**، ط4، دار الفكر، دمشق.
- السعدي، عبد الملك بن عبد الرحمن بن اسعد بن جاسم، **الطلاق وألفاظه المعاصرة في ضوء الفقه الإسلامي**، طبعة العني، بغداد، ط، 1406هـ -1986م.
- السند، عبد الرحمن بن عبد الله، **الأحكام الفقهية للتعاملات الالكترونية**، إصدار الوراق للطباعة والنشر.

- الشافعي، أحمد، الطلاق وحقوق الأولاد في الإسلام، دار الجامعة للطباعة والنشر.
- الشلبي، محمد مصطفى، أحكام الأسرة في الإسلام، ط2، 1977م، دار النهضة العربية، بيروت.
- عودة، عبد القادر عودة، التشريع الجنائي في الإسلام، دار الكاتب العربي، بيروت.
- نجم، محمد صبحي، جريمة الزنا في الشريعة الإسلامية وقانون العقوبات الأردني، مجلد14، عدد1987، 7م، الجامعة الأردنية، الأردن.
- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت، الموسوعة الفقهية الكويتية، ط1، مطابع الصفوة، مصر.
- عزام، عبد العزيز محمد، القواعد الفقهية، دار الحديث، القاهرة، 1426هـ، 2005م.

الكتب الحديثة:

- قلندر، محمود محمد، محمد بابكر عوض، اتجاهات البحث في علم الاتصال " نظرة تأصيلية".
- محمود، إسماعيل، مبادئ علم الاتصال ونظريات التأثير، ط2003م، دار العالمية للنشر، مصر.
- مرسي، صفاء إسماعيل، الاختلالات الزوجية الأسباب والعواقب الوقاية والعلاج، ط1، 2008م، دار أترك للطباعة والنشر، القاهرة .
- مرسي، مشري مرسي: شبكات التواصل الاجتماعي الرقمية نظرة في الوظائف، مجلة المستقبل العربي، لبنان، العدد 395، يناير 2012م.
- مجمع الفقه الإسلامي، قرارات وتوصيات المجمع، تنسيق وتعليق: عبد الستار أبو غدة.

- محمود، منال طلعت، **مدخل إلى علم الاتصال**، 2002م، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية.
- مذكور، إبراهيم، **معجم العلوم الاجتماعية**، 1975م، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر.
- مكاوي، حسن عماد، وليلى حسين السيد، **الاتصال ونظرياته المعاصرة**، ط1، 1419هـ، 1998م، الدار المصرية اللبنانية.
- أبو عمار، محمود المصري، **الزواج الإسلامي السعيد**، ط1، 1427 هـ، 2006م، مكتبة الصفا .
- أبو غده، عبد الفتاح، (ت 1417هـ)، **قيمة الزمن عند العلماء**، ط10، مكتبة المطبوعات الإسلامية.
- إدريس، الشريف بن إدريس، **كتمان السر وإفشاؤه في الفقه الإسلامي**، ط1، 1418 هـ - 1997م، دار النفائس، الأردن.
- اسبانيولي، هالة، **مهارات الاتصال**، ط1، 2002م، الناصرة.
- برو، توفيق برو، **تاريخ العرب القديم**، ط2، 1424 هـ - 2001م، دار الفكر.
- البسيوني، محمد علي: **دولة الفيسبوك** . ط 1، القاهرة، دار الشروق، 2009 .
- بن حميد ، صالح بن عبد الله: **أصول الحوار وآدابه في الإسلام** ، دار المنارة ، جدة، ط 1 .
- الحسن، إحسان محمد، **علم الاجتماع الديني**، ط1، 2005م، دار وائل للنشر.
- حنا، منير رياض، **المسؤولية الجنائية للأطباء و الصيادلة**، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 1989م.
- خطاب، محمود شيت، **دروس في الكتمان من الرسول القائد**، دار الإرشاد، بيروت، 1993م.

- عباس مصطفى صادق، الإعلام الجديد، المفاهيم والوسائل والتطبيقات، ط 1، دار الشروق للنشر والتوزيع، عمان، 2008م.
- عبد الرازق، محمد الدليمي، الصحافة الإلكترونية والتكنولوجيا الرقمية، ط 1، عمان: دار الثقافة للنشر والتوزيع 2011 م.
- عبد الرحمن، احمد عبد الرحمن، الإسلام والعولمة، الكويت، الدار القومية العربية، الطبعة الثانية، 2009م.
- عبد الظاهر، حسن عيسى، فصول في الدعوة الإسلامية، ط1، 1406 هـ، 1985م، دار الثقافة، قطر.
- عبد الله، فهد، المختصر في فقه الحقوق الزوجية، المكتبة العربية الإلكترونية، 2008م.
- عفانه، حسام الدين بن موسى، يسألونك، مج2، - ط1، 1428 هـ -2007م، مكتبة دنديس.
- عقلة، محمد، حكم إجراء العقود بوسائل الاتصالات الحديثة، ط1، 1406 هـ -1986م، دار الضياء، عمان.
- علي، جواد، (ت 1408هـ)، المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام، ط4، 1422 هـ - 2001م، دار الساقى.
- عياض، القاضي، إكمال المعلم بفوائد مسلم، تحقيق يحي إسماعيل، دار الوفاء للنشر، ط1، 1998م.
- قطامي، يوسف، إدارة الصفوف الأسس السيكلوجية، ط2، 2005م، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الأردن.
- مجاهد، محمد مجاهد، أخلاقيات التعامل مع شبكة المعلومات، مجلة المكتبات والمعلومات العربية، العدد 11، 2009م.
- مجبري، عبد السلام مقبل مجبري، إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم، دار الإيمان، القاهرة.

- موسى، عصام سليمان، المدخل في الاتصال الجماهيري، منشورات الوطن، الخليل، 1994م .

كتب أخرى:

- ابن قيم، محمد بن أبي بكر، (ت 751 هـ)، الداء والدواء، مكتبة الإيمان، المنصورة، مصر.
- ابن قيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت 751 هـ)،
الفوائد لابن القيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 1393 هـ -1973م.
- التميمي، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح بن محمد، (ت 1423 هـ)،
توضيح الأحكام من بلوغ المرام، ط5، 1423 هـ -2003م، المكتب الإسلامي، مكة المكرمة.
- الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعيد شمس الدين ابن قيم الجوزية، (ت 751 هـ)،
الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي = الداء والدواء، ط1، 1418 هـ، 1997م، دار
المعرفة، المغرب.
- الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد ابن قيم، (ت 751 هـ)، الواابل الصيب من الكلم
الطيب حقه: سيد ابراهيم0، ط3، 1999م، دار الحديث، القاهرة.
- السايح، أحمد عبد الرحيم، الحضارة الإسلامية، ط10، 1397 هـ، 1977م، الجامعة
الإسلامية، المدينة المنورة.
- الشنطي، محمد صالح، فن التحرير العربي ط5، 1422 هـ، 2001م، دار الأندلس للنشر،
السعودية.
- الشوكاني، محمد بن علي، ت(1250 هـ)، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار
تحقيق: محمد بن إبراهيم زايد، ط1، 1405 هـ-1985 م، دار الكتب العلمية، بيروت.
- الشوكاني، محمد بن علي، رفع الريبة عما يجوز وما لا يجوز من الغيبة، مكتبة الجامعة
الإسلامية، المدينة المنورة، ط3، 1405 هـ.

- يوسف، يعقوب وفيصل محمد، التجارة الالكترونية مبادئها ومقوماتها، ط1، 2002م، الدار العربية للعلوم، بيروت.

رسائل الماجستير :

- عدوان، نارمين فضل، ملامح الانفتاح الثقافي في الفكر التربوي الإسلامي، رسالة ماجستير، الجامعة الإسلامية بغزة، 1429 هـ، 2008 م.

- أبو زيد، طاهر حسن، دور المواقع الاجتماعية التفاعلية في توجيه الرأي الفلسطيني وأثرها على المشاركة السياسية، رسالة ماجستير، سبتمبر 2012، جامعة الأزهر، غزة.

- أبو منشار، نزار نبيل، أثر الإعلام المعاصر على الشعب الفلسطيني، رسالة دكتوراه، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا.

- الجابري، عدنان بن سليمان بن مسعد، أسلوب الحوار من خلال سيرة مصعب بن عمير، رضي الله عنه، وتطبيقاته التربوية، أطروحة ماجستير في التربية الإسلامية، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1433 هـ - 1434 هـ.

- حموده، أحمد يونس محمد، دور شبكات التواصل الاجتماعي في تنمية مشاركة الشباب الفلسطيني في القضايا المجتمعية، رسالة ماجستير، 2013م، جامعة القاهرة.

- سعيدان، أسامة بديع، مختصر الإجازات الحديثة وضوابطها في وسائل التواصل الاجتماعي الحديثة، رسالة ماجستير، جامعة المدينة العالمية، 1435 هـ - 2014م، دولة ماليزيا .

- الشرافي، حسين حسني، دور الإعلام التفاعلي في تشكيل الثقافة السياسية لدى الشباب الفلسطيني، رسالة جامعية، جامعة الأزهر، غزة، 1433 هـ، 2012 م.

- الشهري، حنان بنت شعشوع، أثر استخدام شبكات التواصل الإلكتروني على العلاقات الاجتماعية " الفيسبوك وتويتر نموذجاً"، جامعة الملك عبد العزيز، 1433 هـ، 1434 هـ.

- صباح، ياسر دياب، الدلالات التربوية لمفهوم الصحبة في ضوء الكتاب والسنة النبوية، رسالة ماجستير، 1431 هـ، 2010م، الجامعة الإسلامية، غزة.
- عاشور، محمد، أحكام الخلوة في الفقه الإسلامي، رسالة ماجستير منشورة، جامعة غزة، 2007م.
- قنيطرة، أحمد أحمد بكر، الآثار السلبية لاستخدام الانترنت من وجهة نظر طلبة الجامعة الإسلامية، رسالة ماجستير، 1432 هـ، 2011م، الجامعة الإسلامية، غزة.
- المنصور، محمد المنصور، "تأثير شبكات التواصل الاجتماعي على جمهور المتلقين"، رسالة ماجستير في الإعلام والاتصال، مجلس كلية الآداب والتربية، الأكاديمية العربية في الدنمارك، 2012م.
- نورمار - مريم نريمان - استخدام مواقع الشبكات الاجتماعية وتأثيره في العلاقات الاجتماعية - جامعة الحاج لخضر - باتنة - الجزائر، 2011م - 2012م.

المجلات:

- مجلة البحوث الإسلامية، الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد.
- مجلة البحوث الفقهية المعاصرة - السنة الخامسة عشرة - العدد 60، سنة 1424 هـ. ص 21-22.
- مجلة التربية، ع 15، جامعة عمان الأهلية، عمان، 2003م.
- مجلة الجامعة الإسلامية (سلسلة الدراسات الإسلامية)، المجلد الثامن عشر، العدد الأول، يناير 2010م.
- مجلة الحقوق، جامعة الكويت، مجلد 21، عدد 2، 1997م، ص 130.

مواقع الانترنت:

<http://ar.wikipedia.org/wiki>

<http://aliftaa.jo/Question.aspx?QuestionId>

[http://articles.islamweb.net/=](http://articles.islamweb.net/)

<http://balagh.com/>

<http://fatwa.islamweb.net>

<http://www.abrrar.net/>

<http://www.alaan.tv/news/>

<http://www.alarabiya.net/>

[http://www.aleqt.com/¹](http://www.aleqt.com/)

<http://www.alforqan.net>

<http://www.alukah.net>

<http://www.darifta.org/majles>

<http://www.haridy.com>

<http://www.islamic-fatwa.com>

<http://www.saaid.net>

<http://www.slaati.com>

www.addusour.com

فهرس الآيات

الرقم	الآية	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
1.	لئن شكرتم لأزيدنكم....	إبراهيم	7	ث
2.	يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكرٍ... ذَكَرٍ...	الحجرات	13	1
3.	وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْآنَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ ...	القمر	17	14
4.	وَاسْجُدْ وَاقْتَرِبْ	العلق	19	16
5.	ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ ...	النحل	125	18
6.	وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ ...	البقرة	30	18
7.	وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ	البقرة	260	19
8.	وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ...	لقمان	13	19
9.	وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ...	الأعراف	44	19
10.	فَقَالَ لِصَاحِبِهِ وَهُوَ يُحَاوِرُهُ...	الكهف	34	20
11.	فَدَسَمَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ...	المجادلة	1	20
12.	إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْقَصَصُ الْحَقُّ	آل عمران	62	20، 19
13.	وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ	الشعراء	214	24
14.	أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ ...	الملك	4	44
15.	إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا...	الحجرات	10	49
16.	الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ ...	الزخرف	67	49
17.	يا ويلتي ليتني لم أتخذ... ... لم أتخذ...	الفرقان	28	49
18.	أو بيوت خالاتكم أو ما...	النور	61	50
19.	فما لنا من شافعين ولا صديق..	الشعراء	101	50
20.	وَلَا تُتَّخَذَاتِ أَخْدَانٍ	النساء	25	51
21.	فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي ...	الحجرات	32	51، 57، 58، 64، 110، 111
22.	يا أيها الذين آمنوا لا تتبعوا لا تتبعوا ...	النور	21	52، 57، 112
23.	وَأَتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا	البقرة	189	61
24.	وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ...	الأحزاب	53	63

64	21	النساء	وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا25
67	35	النساء	فَابْتَغُوا حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ26
67	10	التحرير	ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ كَفَرُوا27
67	3	التحرير	وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَىٰ بَعْضِ أَزْوَاجِهِ28
67	34	النساء	فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ29
68	8	المؤمنون	وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ30
69	27	الأنفال	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا31
69	187	البقرة	هُنَّ لِبَاسٍ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٍ لَهُنَّ	.32
74	99	المؤمنون	حَتَّىٰ إِذَا جَاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ...	.33
74	45	يونس	وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ كَأَن لَّمْ يَلْبَثُوا34
74	115	المؤمنون	أَفحسبتم أنما خلقناكم عبثًا...	.35
75	34	إبراهيم	وَإِن تَعُدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا	.36
75	2-1	العصر	وَالْعَصْرِ * إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ	.37
75	1	الليل	وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى...	.38
75	56	الذاريات	وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا39
75	103	النساء	إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ40
75	189	البقرة	يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ	.41
77	72	الحجر	لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ...	.42
78	19	النور	إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَنْ تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ...	.43
79	23	النور	إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ44
79	58	الأحزاب	وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ45
79	12	الحجرات	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا...	.46
85	2	النور	الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ...	.47
85	236	البقرة	لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمْ النِّسَاءَ48

95	130	النساء	وَإِنْ يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِنْ... .49
95	1	الطلاق	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ... .50
96	21	النساء	وَأُخِذَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا... .51
98	231	البقرة	فَأَمْسَكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سِرْحَاهُنَّ .52
99	229	البقرة	الطَّلَاقِ مَرَّتَانٍ .53
105، 110، 116	30-31	النور	قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ... .54
112	60	النور	وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ اللَّاتِي... .55
126	59	الأحزاب	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لَأَزْوَاجِكُمْ وَبَنَاتِكُمْ... .56

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

رقم الصفحة	الحديث	الرقم
9	لعن الله الواصلة والمستوصلة	1.
14	"إن الله قال: من عادى لي ولياً...	2.
14	من شغله ذكرى عن مسألتى أعطيته ...	3.
16	أقرب ما يكون العبد من ربه...	4.
17	المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر ...	5.
23	فعل ابنك هذا نزع عرق	6.
24	اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه...	7.
24	إن من البيان لسحرا	8.
25	الرحم معلقة بالعرش تقول: من وصلني...	9.
26	بُلوأ أرحامكم ولو بالسلاام	10.
26	كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللهُ أَبَدًا إِنَّكَ لَتَتَّصِلُ الرَّحِمَ....	11.
26	اعبدوا الله وحده، ولا تشركوا به شيئاً...	12.
27	النساء شقائق الرجال	13.
27	كان يكون في مهنة أهله...	14.
27	كان يخيظ ثوبه ويخصف نعله...	15.
50	الرَّجُلُ عَلَى دِينِ خَلِيلِهِ، فَلْيَنْظُرْ...	16.
50	إنما مثل الجليس الصالح ...	17.
52	إن الشيطان يجري من ابن آدم ...	18.
53	" الإيمان بضع وستون شعبة...	19.
53	ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كان...	20.
102 ، 54	دع ما يريبك إلى ما لا يريبك	21.
54	فمن اتقى الشبهات استبرأ لدينه...	22.
54	ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال...	23.

54	الإثم هو ما حاك في صدرك24
55	إن الله كتب على ابن آدم حظه من25
57	رَأَيْتُ شَابًا وَشَابَةً فَلَمْ آمِنِ الشَّيْطَانَ26
70	: " فلا تفعلوا فإنما مثل ذلك مثل الشيطان27
70	إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم28
70 ، 81 ، 85	من ستر مسلما ستره الله في الدنيا29
71	السباع حرام	.30
71	أندرون ما الغيبة؟31
71	إن العبد ليتكلم بالكلمة من رضوان32
72	من يضمن لي ما بين لحييه33
76	اغتنم خمسا قبل خمس: شبابك قبل34
75	نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس35
76	لا تزول قدما عبد يوم القيامة36
80	إن من أربى الربا الاستطالة في عرض37
80	لا تؤذوا عباد الله ولا تعيروهم38
81	من سمع سمع الله به، ومن يرائي39
83	اذكروا الفاسق بما فيه يحذره الناس40
83	حَتَّى مَتَى تَزْعُونَ عَنْ ذِكْرِ الْفَاجِرِ41
82	انذنوا له، بئس أخو العشيرة42
83	من ألقى جلباب الحياء فلا غيبة43
84	من رأى منكم منكرا فليغيره بيده44
84	سباب المسلم فسوق45
96	طلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حفصة46
96	أيما امرأة سألت زوجها الطلاق من غير47

96	أبغض الحلال إلى الله الطلاق.	.48
106	لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم...	.49
107	ألا لا يبتن رجل عند امرأة ثيب إلا أن يكون...	.50
107	إياكم والدخول على النساء...	.51
113	والذي نفسي بيده، ما من امرأة تضع ثيابها52
114	أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ليجدوا53
114	صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم54
118	لا تباشر المرأة المرأة فتنتعها لزوجها كأنه55
118	احفظ عورتك إلا من زوجتك56
117	الحياء من الإيمان.	.57
118	إذا لم تستح فاصنع ما شأت...	.58
121	من دعا إلى هدى، كان له من الأجر59
121	مَنْ سَنَّ سُنَّةً خَيْرٍ فَاتَّبِعَ عَلَيْهَا فَلَهُ60
125	كل أمتي معافى إلا المجاهرين...	.61
125	لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن...	.62
125	" يا أمة محمد والله ما من أحد أغير من الله...	.63
125	إِذَا زَنَى الْعَبْدُ خَرَجَ مِنْهُ الْإِيمَانُ64
125	أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلْقَكَ65
127	البينة أو حد في ظهرك.	.66
127	اغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت...	.67
127	ولا تجسسوا ولا تحسسوا.	.68

Najah National University
Faculty of Graduate Studies

**Social Media and its Impact on Family Members
in Terms of Doctrinal**

Prepared by
Dua'a Omar Mohammed Ketaneh

Supervised by
Dr. Jamal Ahmad Zeid Kilani

This Thesis is Submitted in Partial Fulfillment of the Requirements for the Degree of Master of Jurisprudence and Legislation (Fiqh and Tashree), Faculty of Graduate Studies, An – Najah National University, Nablus - Palestine.

2015

Social Media and its Impact on Family Members in Terms of Doctrinal

Doaa Mohammed Omar Katana

Supervision

Dr. Jamal Ahmad Zeid Kilani

Abstract

Thankfully good and blessed praise, prayer and peace be upon the Prophet after and after:

This research titled social media and its impact on the family doctrinal study members, submitted by the student prayer Omar Katana, under the supervision of the virtue of Dr. Jamal Ahmad Zeid Kilani, as a complement to the requirements of master's degree in jurisprudence and legislation in the College of Graduate Studies at An-Najah National University, said in an introduction and three chapters and a conclusion included the most important findings and recommendations, where I spoke to the fore the importance of the study and the reasons for choosing the topic and research methodology and research plan.

And in the first chapter I talked about the concept of communication and types of pre-Islamic and after the advent of Islam with the presentation of some examples of them.

And in the second chapter I talked about the definition of social networking sites in terms of its inception, types and characteristics and motivations of use and the effects of positive and negative uses.

The third chapter spoke the most important controls legitimacy to the use of modern communication, with the presentation of the most important doctrinal issues relating. tm finished Find a conclusion which showed the findings of this study with the most important recommendations and caused Conclusion list of the most important sources of research that have been adopted in the search .

This document was created with Win2PDF available at <http://www.win2pdf.com>.
The unregistered version of Win2PDF is for evaluation or non-commercial use only.
This page will not be added after purchasing Win2PDF.